

مختصر شعب الإيمان للبيهقي

اختصار
عمر بن عبد الرحمن
القزويني الشافعي المتوفى سنة ٦٩٩ هـ

تحقيق
د. كمال الحوت

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على أفضل خلق الله محمد الأمين وعلى آله وصحبه الطيبين الطاهرين وبعد فإن كتاب «شعب الإيمان» للحافظ البيهقي من أعظم ما ألف في هذا الموضوع وأشمله لكن وقع كتابه كبيراً فقد توسع فيه بذكر الأسانيد والروايات في كل شعبة مع بعض الشرح وإيراد أحكام ومسائل فقهية، وقد قام الشيخ القزويني باختصاره وجمع متفرقات هذه الشعب وترتيبها والاقتصار على بعض الآيات والأحاديث والحكایات والأشعار فجاء كتابه هذا مختصراً مفيداً سهلاً على طلبة العلم.

وقد أحبت القيام بنشره وتحقيق مسائله وتخریج أحادیثه وشرح بعض عباراته مضيفاً إليه بعض التعليقات المفيدة لشيخنا العلامة الحافظ الفقيه العارف بالله عبد الله الهرري رحمه الله تعالى التي أملأها أثناء قراءة الكتاب عليه، وأسئل الله تعالى أن يجعل أعمالنا مقبولة وأن يوفقنا لما يحبه ويرضاه.

د. كمال العhort

أستاذ الحديث الشريف ورئيس قسم الدراسات العليا
والبحث العلمي والطب النبوي / الجامعة العالمية

الحافظ البيهقي في سطور

١ - اسمه ولقبه ومولده:

هو الإمام الحافظ شيخ خرسان أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن عبد الله بن موسى البيهقي النيسابوري **الخُسْرَوْجِرْدِي**^(١) وخسروجرد بضم الخاء المعجمة وسكون السين المهملة وفتح الراء وسكون الواو وكسر الجيم وسكون الراء في آخرها الدال المهملة قرية من ناحية بيهق^(٢).

ولد سنة أربع وثمانين وثلاثمائة في شعبان.

٢ - مشايخه:

سمع الكثير من أبي الحسن محمد بن الحسين العلوي وهو أكبر شيخ له، ومن أبي طاهر الزيادي وأبي عبد الله الحاكم، ومن أبي عبد الرحمن السُّلْمَيِّ وأبي بكر بن فُورَك وأبي علي الرُّوذباري وأبي زكريا المُزَّكِّي وخلق من أصحاب الأصَمْ وحج، فسمع ببغداد من هلال الحفار وأبي الحسين بن بشران وجماعه. وبمكة من أبي عبد الله بن نظيف وغيره بخراسان والعراق والحجاز. وشيوخه أكثر من مائة شيخ ولم يكن عنده سنن النسائي ولا جامع الترمذى ولا سنن ابن ماجه.

(١) له ترجمة في: الأنساب (٤٣٨/١)، البداية والنهاية (٩٤/١٢)، طبقات الشافعية الكبرى (٨/٤)، تذكرة الحفاظ (٣٠٩/٣)، شذرات الذهب (٣٠٤/٣)، العبر (٣٤٢/٣)، معجم البلدان (١/٨٠٤)، (٤٤١/٢)، المتنظم (٢٤٢/٨)، النجوم الراحلة (٧٧/٥) (٨/٤).

(٢) معجم البلدان (٥٣٧/١).

أخذ الفقه عن ناصر العمري، وقرأ علم الكلام على مذهب الأشعري.

٣- أشهر تلاميذه:

روى عنه جماعة كثيرة منهم ولده إسماعيل وحفيده أبو الحسن عبيد الله بن محمد بن أبي بكر وأبو عبد الله الفراوي وزاهر بن طاهر وعبد الجبار بن محمد الخواري وأبو القاسم الشحامي وأبو المعالي محمد بن إسماعيل الفارسي وعبد الجبار بن عبد الوهاب الدهان وخلق كثير.

٤- سيرته ومؤلفاته:

كان الإمام أحد أئمة المسلمين وهداة المؤمنين، فقيه جليل، حافظ كبير، أصولي نحير، زاهد ورع قانت لله تعالى، قائم بنصرة المذهب أصولاً وفروعًا، جبلاً من جبال العلم. وقد قال عبد الغفار في تاريخه: كان البيهقي على سيرة العلماء قانعاً باليسir، متجملاً في زهره وورعه. وعن إمام الحرمين أبي المعالي قال: ما من شافعي إلا وللشافعي عليه منه إلا أباً بكر البيهقي فإن له منه على الشافعي لتصانيفه في نصرة مذهبها.

وقد اشتغل رحمه الله بالتصانيف بعد أن صار أوحد زمانه وبلغت تصانيفه ألف جزء^(١)، وعمل كتاباً لم يسبق إلى تحريرها ومن أشهر مؤلفاته:

١) السنن الكبير فما صنف في علم الحديث مثله تهذيباً وترتيباً. وقد طبع في الهند وزُوّد بفهارس بأسماء الصحابة والتابعين مع مسانيدهم ومروياتهم في عشر مجلدات من القطع الكبير، طبع.

(١) انظر طبقات الشافعية (٩/٤).

- ٢) المعرفة «معرفة السنن والآثار» لا يستغني عنها فقيه شافعي، طبع.
- ٣) المبسوط في نصوص الشافعي، قيل ما صنف في نوعه مثله.
- ٤) شعب الإيمان مجلدان، طبع وقد اخترقه القزويني وهو هذا الكتاب الذي بين أيدينا.
- ٥) الأسماء والصفات. قال السبكي: «لا أعرف له نظيرًا». وقد جمع فيه معظم أدلة الصفات في الكتاب والسنة. وقد طبع بتعليق محمد زاهد الكوثري، وطبع طبعات عديدة.
- ٦) دلائل النبوة وقد وصنفه في ثلاثة مجلدات جمع فيه من الآثار والأخبار في نبوة محمد ﷺ ما لم يجمعه غيره. وقد طبع طبعة مصرية ثم طبع الجزء الأول في مصر، وطبع بيروت أيضاً.
- ٧) الزهد الكبير، طبع.
- ٨) البعث والنشور، طبع.
- ٩) السنن الصغير وهو في أصله مجلدان، طبع.
- ١٠) الآداب، طبع.
- ١١) مناقب الشافعي في مجلد، طبع في جزئين بتحقيق أحمد صقر عام ١٩٧١ عن دار التراث في مصر.
- ١٢) الدعوات الكبير، طبع.
- ١٣) الخلافيات في مجلدين. قال السبكي: «لم يسبق إلى نوعه ولم يصنف مثله»، طبع.
- ١٤) مناقب أحمد، مخطوط، في مجلد واحد. كما ذكر الذهبي.
- ١٥) أحكام القرآن للشافعي.

- ١٦) الدعوات الصغيرة، طبع.
- ١٧) الأسرى، مخطوط ذكره الذهبي.
- ١٨) الأربعون، ذكره الذهبي.
- ١٩) فضائل الأوقات، طبع.
- ٢٠) جزء في الرؤية، مخطوط ذكره الذهبي.
- ٢١) المدخل، طبع.
- ٢٢) الترغيب والترهيب.
- ٢٣) الاعتقاد والهداية، وقد ذكره الذهبي باسم «المعتقد» والزركلي باسم «الاعتقاد» وقد ذكره الكتاني في الرسالة المستطرفة باسم الاعتقاد فقط وفي موضع آخر باسم: «الاعتقاد والهداية إلى سبيل الرشاد» وقد طبع هذا الكتاب عام ١٣٨٠هـ.

وفاته:

انتقل في أواخر عمره من بيهق إلى نيسابور، ثم حضره الأجل في عاشر جمادى الأولى من سنة ثمان وخمسين وأربعين مائة فنصل في تابوت فدفن في بيهق. وقيل كان البيهقي يصوم الدهر من قبل أن يموت بثلاثين سنة رحمه الله تعالى وجزاه الله عنّا كل خير.

ترجمة القزويني^(١)

- اسمه ولقبه ومولده:

هو إمام الدين عمر بن عبد الرحمن بن عمر الكرخي قاضي القضاة التميمي القزويني الشافعي قاضي الشام، كنّاه بعضهم بأبي القاسم وآخرون بأبي المعالي، وكان ينتسب إلى أبي دلف العجلي ولد بتبريز سنة ٦٥٣ هـ.

له من الأولاد القاضي بدر الدين ولّي قضاء بلدة بالروم.

- سيرته:

اشتغل في العجم والروم، وقدم دمشق في الدولة الأشرفية هو وأخوه جلال الدين فأكرم مورده لرئاسته وفضله وعلمه. وكان فاضلاً في الأصول والخلاف.

- صفاته:

كان تام الشكل متواضعاً مجموع الفضائل لم يتكمّل حسن الأخلاق وسيماً جميلاً عaculaً.

- المناصب التي شغلها:

درّس بدمشق بعدة مدارس وولي القضاء سنة ٦٩٦ هـ في أول دولة لا جين وصُرِف القاضي بدر الدين بن جماعة فأحسن إمام الدين السيرة في الناس ودارهم وساس الأمور واستمر إلى أن جاء التتار فخرج من دمشق في مستهل شهر ربيع الآخر سنة ٦٩٩ هـ.

(١) من مصادر ترجمته: الأعلام (٤٩/٥)، شذرات الذهب (٤٥١/٥)، معجم المؤلفين (٢٨٨/٧)، الوافي بالوفيات (٥٠٤/٢٢)، طبقات الشافعية الكبرى (٣١٠/٨)، طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة (١٨٩/٢)، أعيان العصر (٦٣٣/٣)، (٤١/٤).

- مؤلفاته :

مؤلفاته التي وقفنا عليها هي :

- الدرة الفريدة في شرح القصيدة^(١).

- شرح مختصر ابن الحاجب^(٢).

- مختصر شعب الإيمان، وهو هذا الكتاب الذي بين أيدينا.

- وفاته :

لمّا بلغه خبر هزيمة المسلمين مع التتار في نوبة غازان ركب مع الناس إلى القاهرة فتألم في الطريق وتوفي بالقاهرة بعد أسبوع من إقامته بها في ربيع الآخر سنة ٦٩٩هـ.

وشيّعه خلق كثير وصلى عليه بدمشق غائباً بعد مدة ودفن بالقرافة بالقرب من قبة الشافعية.

(١) كشف الظنون (١١٣٧/٢).

(٢) أعيان العصر (٦٣٤/٣).

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمدُ لله رب العالمين والصلوة والسلام على سيد المرسلين
وختام النبئين وقائد الغر الممحجلين محمد المبعوث إلى الخلق
أجمعين وعلى آله الطيبين وصحبه الطاهرين وأمتهم المتقيين
وأزواجهم أمهاط المؤمنين.

وبعد فقد تكرر من سيدنا ومولانا نادر بلاده وناصر عباده^(١)
وعلامة زمانه وأعجوبة أوانه شمس الملة والدين محمد بن
القاسم بن أبي البدر بن الملحي المزري الفقيه المحدث الواعظ
آدام الله توفيقه وجعل السعادتين صاحبه ورفيقه عددا مكتوبات
من واسط إلى بغداد في السؤال عن عدد شعب الإيمان حيث
ورد في صحيح البخاري^(٢) ومسلم^(٣) من حديث أبي هريرة عن
النبي عليه السلام أنه قال: «الإيمان بضع وستون أو بضع وسبعون شعبة
أعلاها» أو «فارفعها» أو «فأفضلها» على اختلاف الروايات قول
لا إله إلا الله، وأدناها إماتة الأذى عن الطريق، والحياة^(٤) شعبة

(١) أي ناصر عباد الله تعالى.

(٢) آخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الإيمان: باب أمور الإيمان.

(٣) آخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الإيمان: باب بيان عدد شعب الإيمان وأفضلها وأدناها وفضيلة الحياة وكونه من الإيمان.

(٤) الحياة الممدوح هو الذي يبعث على تجنب الرذائل وسفاسف الأمور أما الاستحياء من قول الحق هذا ليس محسوماً عند الله، أما الحياة الذي ورد في الحديث مدحه فهو أن يكف الشخص عن الرذالت وسفاسف الأمور، =

مِنَ الْإِيمَانِ» وَأَنَّهُ بِصَدَدٍ إِحَاطَةٌ عِلْمِهِ بِتَفْصِيلِهَا عَدَّاً، وَتَأْخَرَ
الجَوَابُ لِأَسْبَابٍ وَعَوَارِضَ.

فَحِينَ طَالَ الزَّمَانُ وَكَثُرَ التَّكْرَارُ أَحْضَرَتْ «كِتَابُ شُعَبِ
الْإِيمَانِ» لِلإِمامِ الْحَافِظِ الْفَقِيهِ أَبِي بَكْرِ أَحْمَدَ بْنِ الْحُسْنِ
الْبَيْهَقِيِّ سِتَّ مُجَلَّدَاتٍ لِأَنْقُلُهَا بِذَاتِهَا فَوَجَدْتُهَا مُتَفَرِّقَةً فِي جَمِيعِهَا
لَمْ يَجْمِعَهَا أَوْلًا فِي الْخُطْبَةِ وَلَا فِي الْمُجَلَّدِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ اعْتَنَى
بِتَفَاصِيلِ شُرُوحِهَا لِكِنَّ فَرَقَهَا فِي جَمِيعِ الْكِتَابِ فَدَعَتْنِي الْحِرْرُورَةُ
إِلَى أَنْ أَجْمَعَهَا مِنْ مَجْمُوعِهَا وَأَجْعَلَهَا مُخْتَصَرَةً كُرُءُوسِ
الْمَسَائِلِ وَأَقْنَعَ بِاسْتِدْلَالِ ءَايَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ أَوْ بِحَدِيثٍ مِنْ أَصْحَاحِ
مَا رُوِيَ فِيهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَرُبَّمَا زَدْتُ فِي بَعْضِ الشُّعَبِ
ءَايَةً أَوْ ءَايَاتٍ أَوْ حَدِيثًا أَوْ كَلِمَاتٍ أَوْ حِكَایَةً أَوْ حِكَایَاتٍ أَوْ
بَيْتاً أَوْ أَبْيَاتًا لَمْ يَذْكُرْهَا الْبَيْهَقِيُّ، وَقَدْ بَوَّبَهَا سَبْعَةً وَسَبْعينَ بَابًا.

أَنْبَأَنَا بِجَمِيعِهَا وَجَمِيعِ الْكِتَابِ الْمَنْقُولِ هَذَا مِنْهُ جَمَاعَةُ مِنْهُمْ
الشَّيْخُ الْعَالِمُ مُسِنُدُ الْعِرَاقِ رَشِيدُ الدِّينِ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ الْمُقْرَبِ الْبَغْدَادِيُّ بِهَا وَالْقَاضِي تَقِيُّ الدِّينِ أَبُو
الْفَضْلِ سُلَيْمَانُ بْنُ حَمْزَةَ بْنِ أَحْمَدَ الْمَقْدِسِيُّ مِنْ دَمْشَقَ قَالُوا
جَمِيعًا أَنْبَأَ الشَّيْوخُ الرَّوَاةُ أَبُو مُحَمَّدٍ الْأَنْجَبُ بْنُ أَبِي السَّعَادَاتِ
ابْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَامِيِّ وَأَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ
يَعْقُوبَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمَارِسَاتَانِيِّ وَأَبُو الْقَاسِمِ عَلَيُّ بْنِ الْحَافِظِ
أَبِي الْفَرَّاجِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَلَيٍّ بْنِ مُحَمَّدِ الْجَوْزِيِّ قَالُوا جَمِيعًا

= وكذلك يبعث على مكارم الأخلاق كترك التشديد في استيفاء الدين والمطالبة
به من دون إزعاج للمدينون، فإن طلب فلا يلح بالطلب، هذا الحياء الذي يُعد
من الإيمان. شيخنا الهرمي.

أَنَّبَأَ أَبُو حَفْصِ عُمَرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ الرَّزَنْجَانِي فِي صَفَرِ سَنَةِ اثْتَتِينَ وَسَتِينَ وَخَمْسِيَّةَ قَالَ أَخْبَرَنِي الشَّيخُ أَبُو الْحَسَنِ عُبَيْدُ اللَّهِ أَبْنُ مُحَمَّدٍ أَبْنِ الْإِمَامِ الْحَافِظِ أَبْنِي بَكْرٍ أَحْمَدَ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلَيِّ الْبَيْهَقِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي جَدِّي الْإِمَامِ أَبُو بَكْرٍ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا هَا عَالِيًا عَدَدًا مُسَنَّدًا لِأَبُو الْحَسَنِ عَلَيِّ بْنِ أَحْمَدَ أَبْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ الْمَقْدِسِيِّ إِجَازَةً عَامَّةً إِنْ لَمْ يَكُنْ خَاصَّةً قَالَ أَخْبَرَنَا حَفِظُ بَغْدَادَ أَبُو الْفَرَجِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَلَيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ الْجَوَزِيِّ وَمُفْتِي حُرَاسَانَ أَبُو سَعْدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ الصَّفَارِ النَّيْسَابُورِيُّ إِجَازَةً خَاصَّةً قَالَا أَنَّبَانَا أَبُو الْقَاسِمِ زَاهِرُ بْنُ طَاهِرٍ بْنُ مُحَمَّدٍ الشَّحَامِيِّ وَجَمَاعَةُ قَالُوا أَنَّبَانَا الْإِمَامُ الْحَافِظُ أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ أَبْنُ الْحُسَيْنِ الْبَيْهَقِيِّ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ قَالَ :

الأول: الإيمان بالله عَزَّ وَجَلَّ لِقولِهِ تَعَالَى ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ كُلُّهُمْ أَمَنَ بِاللَّهِ﴾ [سورة البقرة] وَلِقولِهِ ﴿يَتَائِبُهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا ءَامِنُوا بِاللَّهِ﴾ [سورة النساء]. ثُمَّ ساقَ فِيهِ حَدِيثَ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْمُتَّفَقُ عَلَيْهِ فِي الصَّحِيحَيْنِ^(١): «أَمْرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَمَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَقَدْ عَصَمَ مِنِي نَفْسَهُ وَمَا لَهُ إِلَّا بِحَقِّهِ وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ»، وَحَدِيثُ عُثْمَانَ بْنِ عَفَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ^(٢): «مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ».

(١) آخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الاعتصام: باب الاقتداء بسنن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الإيمان: باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله محمد رسول الله.

(٢) آخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الإيمان: باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعاً.

الثاني: الإيمان برسول الله عز وجل صلى الله عليهم أجمعين وسلام لقوله تعالى ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ كُلُّهُمْ أَمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرَسُولِهِ﴾ [سورة البقرة] . 

وللحديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه في الصحيحين^(١) في سؤال جبرائيل: «الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله» الحديث.

الثالث: الإيمان بالملائكة للاية والحديث المذكورين .

الرابع: الإيمان بالقرآن وجميع الكتب المنزلة قبله لقوله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِيمَانًا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتَبِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَى رَسُولِهِ وَالْكِتَبِ الَّذِي أَنْزَلَ مِنْ قَبْلِهِ﴾ [سورة النساء] وللآلية والحديث المذكورين أيضاً .

الخامس: الإيمان بأن القدر خيره وشره من الله عز وجل لقوله تعالى ﴿قُلْ كُلُّ مَنْ عَنِ اللَّهِ﴾ [سورة النساء] وللحديث أبي هريرة في الصحيحين^(٢): «احتاجتءادم وموسى فقال موسى يا إادم أنت أبوانا خييتنا وأخرجتنا من الجنة، فقال له إادم يا موسى بالقدر وإغلاظ القول في حقه .

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الإيمان: باب سؤال جبريل النبي عليهما السلام والإسلام والإحسان وعلم الساعة وبيان النبي عليهما السلام في صحيحه كتاب الإيمان: باب بيان الإيمان والإسلام والإحسان ووجوب الإيمان بإثبات قدر الله سبحانه وتعالى وبيان الدليل على التبرير ومن لا يؤمن بالقدر وإغلاظ القول في حقه .

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب أحاديث الأنبياء: باب وفاة موسى . وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب القدر: باب حجاج إادم وموسى عليهما السلام .

اصطفاكَ اللهُ بِكَلامِهِ وَخَطَّ لَكَ التَّوْرَاةَ بِيَدِهِ^(١) أَتَلُومُنِي عَلَى أَمْرٍ قَدَرَهُ اللَّهُ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَنِي بِأَرْبَعِينَ سَنَةً^(٢) ، قَالَ فَحَجَّ إَادِمُ مُوسَى^(٣) .

وَبِالإِسْنَادِ المَذْكُورِ أَنَّشَدَنَا الْإِمَامُ أَبُو بَكْرِ البَيْهَقِيُّ قَالَ أَنَّشَدَنِي أَبُو الْفَوَارِسِ جُنَيْدُ بْنُ أَحْمَدَ الطَّبَرِيُّ : [البساط]

الْعَبْدُ ذُو ضَجَرٍ وَالرَّبُّ ذُو قَدَرٍ وَالدَّهْرُ ذُو دُولٍ وَالرِّزْقُ مَقْسُومٌ وَالْحَيْرُ أَجْمَعُ فِيمَا اخْتَارَ حَالَفُنَا وَفِي اخْتِيَارِ سَوَاهِ الْلَّوْمِ وَالسُّوْمِ السَّادِسُ : الْإِيمَانُ بِالْيَوْمِ الْآخِرِ لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿قَنِيلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ [سورة التوبة].

قَالَ الْحَالِمِيُّ^(٤) : وَمَعْنَاهُ التَّصْدِيقُ بِأَنَّ لِلَّيَّامِ الدُّنْيَا ءاخِرًا وَأَنَّهَا مُنْقَضِيَّةٌ وَهَذَا الْعَالَمُ مُنْقَضٌ يَوْمًا مَا ، فَفِي الاعْتِرَافِ بِإِنْتِفَاعِهِ اعْتِرَافٌ بِابْتِدَائِهِ إِذَا الْقَدِيمُ لَا يَفْتَنِي وَلَا يَتَغَيَّرُ .

وَفِي الصَّحِيحَيْنِ^(٥) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَتُقْوِمَنَّ السَّاعَةُ وَقَدْ نَشَرَ الرَّجُلُانِ ثُوبَهُمَا

(١) ليس المراد باليد هنا الجارحة لاستحالتها على الله تعالى. شيخنا الهرري.

(٢) المعنى كتابة ذلك وليس المراد به التقدير الأزلي، فإن صفات الله تعالى أزلية بأزلية الذات. شيخنا الهرري.

والحديث أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب أحاديث الأنبياء: باب وفاة موسى. وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب القدر: باب حجاج ءادم وموسى عليهما السلام.

(٣) المنهاج في شعب الإيمان (٣٣٦/١).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الفتنة: باب يلي باب خروج النار. وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الفتنة: باب قرب الساعة.

بَيْنَهُمَا لَا يَتَبَايَعَانِهِ وَلَا يَطْوِيَانِهِ وَلَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ وَهُوَ يَلْيِطُ حَوْضَهُ^(١) لَا يَسْقِيهِ وَلَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ وَقَدْ انْصَرَفَ الرَّجُلُ بِلَبِنِ لِفْحَتِهِ^(٢) مِنْ تَحْتِهَا وَقَدْ رَفَعَ أُكْلَتَهُ إِلَى فِيهِ لَا يَطْعَمُهَا» الْحَدِيثُ.

السابع: الإِيمَانُ بِالْبَعْثِ بَعْدَ الْمَوْتِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿زَعَمَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّ لَنَّ يُبَعْثَرُ قُلْ بَلَى وَرَبِّ الْبَعْثَةِ﴾ [سورة التغابن]، وَلَقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿قُلِ اللَّهُ يُحْكِمُ ثُمَّ يُسْتَكْثِرُ ثُمَّ يَجْمَعُكُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَمَةِ لَا رَبِّ فِيهِ﴾ [سورة الجاثية].

وَلِحَدِيثِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الصَّحِيفَةِ حَدِيثِ الإِيمَانِ: «الإِيمَانُ أَنْ تُؤْمِنَ بِاللهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَبِالْبَعْثِ مِنْ بَعْدِ الْمَوْتِ وَبِالْقَدْرِ كُلِّهِ».

الثامن: الإِيمَانُ بِحَشْرِ النَّاسِ بَعْدَمَا يُبَعْثُونَ مِنْ قُبُورِهِمْ إِلَى الْمَوْقِفِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿أَلَا يَظْنُ أُولَئِكَ أَنَّهُمْ مَبْعُوثُونَ﴾ [لِيَوْمِ عَظِيمٍ] يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ [٦٩] [سورة المطففين]. وَلِحَدِيثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي صَحِيفَةِ مُسْلِمٍ^(٣): «يَقُومُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ حَتَّى يَغِيبَ أَحَدُهُمْ فِي رَشْحِهِ إِلَى أَنْصَافِ أَذْنِيهِ».

التاسع: الإِيمَانُ بِأَنَّ دَارَ الْمُؤْمِنِينَ وَمَأْوَاهُمُ الْجَنَّةُ وَدَارَ الْكَافِرِينَ وَمَأْوَاهُمُ النَّارُ لِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿بَلَى مَنْ كَسَبَ سَيِّئَاتَهُ﴾

(١) أي يصلحه بالطين والمدر فيسد شقوقه ليملأه ويُسقي منه دوابه، (فتح الباري ٨٨/١٣).

(٢) الناقة ذات الدر، (فتح الباري ٨٩/١٣).

(٣) آخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها: باب في صفة يوم القيمة أعنانا الله على أهوالها.

وَاحْتَدَتْ بِهِ حَطِّيَّتُهُ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ الْكَارِ هُمْ فِيهَا حَلِيدُونَ ﴿٨١﴾ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّلِحَاتِ أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمْ فِيهَا حَلِيدُونَ ﴿٨٢﴾ [سورة البقرة].

وَلِحَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي الصَّحِيحَيْنِ^(١): «إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا مَاتَ عَرَضَ عَلَيْهِ مَقْعُدُهُ بِالْغَدَاءِ وَالْعَشَيِّ إِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَمِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَمِنْ أَهْلِ النَّارِ، يُقَالُ هَذَا مَقْعُدُكَ حَتَّى يَبْعَثَكَ اللَّهُ تَعَالَى إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

العاشر: الإيمان بِوُجُوبِ مَحَبَّةِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ لِقَوْلِهِ تَعَالَى
 ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَنَدَادًا يُحِبُّهُمْ كَحْبَ اللَّهِ
 وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُ حُبًا لِلَّهِ﴾ [سورة البقرة].

وَلِحَدِيثِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فِي الصَّحِيفَتَيْنِ^(٢): «ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ
وَجَدَ بِهِنَّ حَلاوةَ الإِيمَانِ أَنْ يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا
سِوَاهُمَا، وَأَنْ يُحِبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنْ يَكُرِهَ أَنْ يَعُودَ فِي
الْكُفْرِ بَعْدَ أَنْ أَنْقَذَهُ اللَّهُ مِنْهُ كَمَا يَكُرِهُ أَنْ تُوقَدَ لَهُ نَارٌ فَيُقْذَفَ فِيهَا».

وَبِهِ أَبْنَانَا الْبَيْهَقِيُّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلْمَانِ يَقُولُ
سَمِعْتُ أَبَا نَضْرَ^(٣) الطُّوسِيَّ يَقُولُ سَمِعْتُ جَعْفَرًا الْخُلَدِيَّ يَقُولُ
سَمِعْتُ الْجَنَيدَ يَقُولُ قَالَ رَجُلٌ لِسْرِيِّ السَّقْطَى كَيْفَ أَنْتَ؟ فَأَنْشَأَ

(١) آخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الجنائز: باب الميت يعرض عليه مقعده بالغداة والعشى.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الإيمان: باب حلاوة الإيمان، وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الإيمان: باب بيان خصال من اتصف بهن وجد حلاوة الإيمان.

^(٣) في نسخة شعب الإيمان: «نصر».

يَقُولُ : [الكامل]

مَنْ لَمْ يَبِتْ وَالْحُبُّ حَشُورٌ فُؤَادِهِ لَمْ يَدِرِ كَيْفَ تُفَتَّتُ الْأَكْبَاد
وَبِهِ أَنْبَانَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلْمَيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا نَصْر
مُحَمَّدَ بْنَ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْمَاعِيلَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ الرَّازِيَّ^(١)
الْوَاعِظَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا دُجَانَةَ يَقُولُ كَانَتْ رَابِعَةً إِذَا غَلَبَ عَلَيْهَا
حَالُ الْحُبُّ تَقُولُ : [الكامل]

تَعَصِّي الْإِلَهَ وَأَنْتَ تُظْهِرُ حُبَّهُ هَذَا مُحَالٌ فِي الْفِعَالِ شَنِيعُ^(٢)
لَوْ كَانَ حُبُّكَ صَادِقًا لَأَطْعَتَهُ إِنَّ الْمُحِبَّ لِمَنْ يُحِبُّ مُطِيعٌ
الحادي عشر : الإِيمَانُ بِوُجُوبِ الْخَوْفِ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ
لِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِ إِنْ كُنْتُمْ مُّؤْمِنِينَ﴾ [سورة ئال
عُمَرَانَ] ، ﴿فَلَا تَخَشُوا أَنَّكُسَ وَأَخْشُونَ﴾ [سورة
الْمَائِدَةِ] ، ﴿وَإِنَّمَا فَارَهُوْنَ﴾ [سورة الْبَقَرَةِ] ، ﴿وَهُمْ مِنْ
خَشِيَّهِ مُشْفِقُونَ﴾ [سورة الْأَنْبِيَاءَ] ﴿وَيَدْعُونَا رَغْبًا وَرَهْبًا
وَكَانُوا لَنَا خَذِيْعِينَ﴾ [سورة الْأَنْبِيَاءَ] ، ﴿وَيَخْشُونَ رَبَّهُمْ
وَيَخَافُونَ سُوءَ الْحِسَابِ﴾ [سورة الرَّعْدَ] ، ﴿وَلِمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ
جَنَّاتِنَ﴾ [سورة الرَّحْمَنَ] ، ﴿ذَلِكَ لِمَنْ خَافَ مَقَامِي وَخَافَ
وَعِيدَ﴾ [سورة إِبْرَاهِيمَ] .

وَلِحَدِيثِ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الصَّحِيْحَيْنِ^(٣) :

(١) في الأصل «الشيرازي» والصواب: «الرازي».

(٢) ويروى «هذا لعمري في القياس بديع».

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الزكاة: باب اتقوا النار ولو بشق تمرة.
وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الزكاة: باب الحث على الصدقة ولو بشق
تمرة أو كلمة طيبة وأنها حجاب من النار.

«اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشَقِّ تَمَرَةٍ» وَلِحَدِيثِ أَنَّسٍ^(١) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِيهِما : «لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لِضَحْكِكُمْ قَلِيلًا وَلِبَكْيَتِكُمْ كَثِيرًا»^(٢). وَعَاتَبَ رَجُلٌ بَعْضَ إِخْرَانِهِ عَلَى طُولِ بُكَائِهِ فَبَكَى ثُمَّ قَالَ : [الوافر]

بَكَيْتُ عَلَى الذُّنُوبِ لِعُظُمِ جُرمِي وَحُقَّ لِكُلِّ مَنْ يَعْصِي الْبُكَاءَ وَلَوْ كَانَ الْبُكَاءُ يَرُدُّ هَمَّي لَأَسْعَدَ الدُّمُوعَ مَعًا دِمَاءً وَكَانَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَا يَجِفُّ فُوهُ مِنْ هَذَا الْبَيْتِ : [الطوبل]

وَلَا خَيْرٌ فِي عِيشٍ امْرَئٌ لَمْ يَكُنْ لَهُ مِنَ اللَّهِ فِي دَارِ الْقَرَارِ نَصِيبٌ وَسَمِعَ أَبُو الْفَتَحِ الْبَغْدَادِيَّ هَاتِفًا يَهْتِفُ بِالشُّونِيَّةِ^(٣) : [الطوبل]

وَكَيْفَ تَنَامُ الْعَيْنُ وَهِيَ قَرِيرَةٌ وَلَمْ تَدْرِ فِي أَيِّ الْمَحَلَّيْنِ تَنْزُلُ فَذَهَبَ عَنْهُ النَّوْمُ.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الرقاد: باب قول النبي ﷺ: «لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لِضَحْكِكُمْ قَلِيلًا وَلِبَكْيَتِكُمْ كَثِيرًا». وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الفضائل: باب توقيره ﷺ وترك إكثار سؤاله عما لا ضرورة إليه وما لا يتعلق به تكليف وما لا يقع ونحو ذلك.

(٢) معناه لو كنتم تعلمون ماذا يوجد في القبر من أحوال وما يوجد في الآخرة من العذاب والعقوبات كنتم تمشوون في الطرق وأنتم تبكون من الهول والخوف وما كنتم تضحكون لكنكم لا تعلمون ما أعلم بما يحصل في القبر والآخرة. وفي هذا الحديث النهي عن كثرة الضحك، قال رسول الله ﷺ عن كثرة الضحك «تميت القلب» وهذا المعنى يدركه من قلبه منور أما غيره فلا يفهم، شيخنا الهرري.

(٣) مقبرة للصالحين ببغداد، (معجم البلدان ٣٧٤ / ٣).

الثاني عشر: الإيمان بوجوب الرجاء من الله عز وجل لقوله تعالى ﴿وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ، وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ﴾ [سورة الإسراء]، ﴿إِنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [٥٦] [سورة الأعراف]، ﴿فَقُلْ يَعْبُدُوا إِلَّاَنِي أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنُطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَعْفُرُ الظُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾ [٥٧] [سورة الزمر]، ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرِكَ بِهِ، وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنِ يَشَاءُ﴾ [٤٨] [سورة النساء].

ول الحديث أبي هريرة في الصحيحين^(٢): «لَوْ يَعْلَمُ الْمُؤْمِنُ مَا عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الْعُقُوبَةِ مَا طَمَعَ بِجَنَاحِهِ أَحَدٌ، وَلَوْ يَعْلَمُ الْكَافِرُ مَا عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الرَّحْمَةِ مَا قَنِطَ مِنْ جَنَاحِهِ أَحَدٌ» ول الحديث جابر في صحيح مسلم^(٣): «لَا يُمُوتَنَّ أَحَدُكُمْ إِلَّا وَهُوَ يُحْسِنُ»^(٤) الظن بالله، و الحديث أبي هريرة في الصحيحين^(٥) يقول الله عز وجل: «أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي وَأَنَا مَعُهُ»^(٦) حين يذكرني» وذكر الحديث.

(١) المراد بالمحسنين هنا الأنبياء. شيخنا المهربي.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الرفاق: باب الرجاء مع الخوف بلفظ: «فَلَوْ يَعْلَمُ الْكَافِرُ بِكُلِّ الَّذِي عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الرَّحْمَةِ لَمْ يَبْأَسْ مِنَ الْجَنَّةِ، وَلَوْ يَعْلَمُ الْمُؤْمِنُ بِكُلِّ الَّذِي عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الْعَذَابِ لَمْ يَأْمُنْ مِنَ النَّارِ»، وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب التوبة: باب في سعة رحمة الله تعالى وأنها سبقت غضبه.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها: باب الأمر بحسن الظن بالله تعالى عند الموت.

(٤) ويجوز بشدة «يُحْسِنُ». شيخنا المهربي.

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب التوحيد: باب قول الله تعالى ﴿وَيَعْزِزُكُمُ اللَّهُ نَفْسَكُمْ﴾ [٢٨]. وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار: باب الحث على ذكر الله تعالى.

(٦) أي معه بالرحمة والتوفيق والهداية والرعاية، (شرح صحيح مسلم ٢/١٧).

وَأَنْشَدَ أَبُو عُثْمَانَ سَعِيدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ : [البسيط]

ما بَالْ دِينِكَ تَرْضِي أَنْ تُدَنِّسَهُ وَأَنَّ ثُوبَكَ مَغْسُولٌ مِنَ الدَّنَسِ
تَرْجُو النَّجَاةَ وَلَمْ تَسْلُكْ مَسَالِكَهَا إِنَّ السَّفِينَةَ لَا تَجْرِي عَلَى الْيَبَسِ
الثالث عشر: الإيمان بوجوب التوكل على الله عز وجل لقوله
تعالى ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَلَيَتَوَكَّلَ الْمُؤْمِنُونَ﴾ [سورة المائدة] ،
﴿حَسِبْنَا اللَّهَ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾ [سورة آل عمران] ، ﴿وَعَلَى
اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِنْ كُنْتُمْ مُّؤْمِنِينَ﴾ [سورة المائدة] ، ﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ
عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ إِنَّ اللَّهَ بِلِغَ أَمْرِهِ﴾ [سورة الطلاق] .

ولـحدـيـثـ اـبـنـ عـبـاسـ رـضـيـ اللهـ عـنـهـمـاـ فـيـ الصـحـيـحـيـنـ^(١) فـيـ
سـؤـالـ أـصـحـاحـيـهـ لـهـ عـنـ السـبـعـيـنـ أـلـفـاـ الـذـيـنـ يـدـخـلـونـ الـجـنـةـ يـرـزـقـونـ
فـيـهـ بـغـيـرـ حـسـابـ فـيـ حـدـيـثـ طـوـيلـ فـقـالـ قـالـ رـسـوـلـ اللهـ عـلـيـهـ الـحـلـلـ:
«هـمـ الـذـيـنـ لـاـ يـكـتـوـونـ وـلـاـ يـسـتـرـقـونـ وـلـاـ يـتـطـيـرـونـ^(٢) وـلـىـ رـبـهـمـ
يـتـوـكـلـوـنـ» فـقـامـ عـكـاشـةـ^(٣) بـنـ مـحـصـنـ الـأـسـدـيـ فـقـالـ أـنـاـ مـنـهـمـ يـاـ
رـسـوـلـ اللهـ، فـقـالـ: «أـنـتـ مـنـهـمـ»، ثـمـ قـامـ رـجـلـ ءـاـخـرـ فـقـالـ أـنـاـ
مـنـهـمـ يـاـ رـسـوـلـ اللهـ فـقـالـ: «سـبـقـكـ بـهـاـ عـكـاشـةـ» .

وَجُمِلَةُ التَّوْكِلِ تَفْوِيضُ الْأَمْرِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى وَالثَّقَةُ بِهِ مَعَ مَا

(١) آخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الطب: باب من اكتوى أو كوى غيره وفضل من لم يكتو، وكتاب الرقاقي: باب يدخل الجنة سبعون ألفاً بغير حساب. وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الإيمان: باب الدليل على دخول طائف من المسلمين الجنة بغير حساب ولا عذاب.

(٢) أي يتتجنبون الكي للتداوي والرقية الفاسدة، ويتجنبون الطيرة أي التشاؤم بنحو مرور الطير من اليمين إلى اليسار إذا خرج لحاجته. شيخنا الهرري.

(٣) قال النووي: «وفي عكاشة لغتان تشديد الكاف وتحفيتها والتتشديد أفعص وأشهر» (شرح صحيح مسلم ١٦/١٠).

فُدِرَ لَهُ مِن التَّسْبِيبِ، فَفِي الصَّحِيحَيْنِ^(١) أَيْضًا مِن حَدِيثِ الزَّبَيرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «لَأَنِ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ حَبْلَهُ ثُمَّ يَأْتِي الْجَبَلَ فَيَأْتِي بِحَزْمَةٍ مِنْ حَطَبٍ عَلَى ظَهْرِهِ فَيَبْعِيغُهَا فَيَسْتَغْنِي بِهَا حَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ أَعْطَوْهُ أَوْ مَنْعَوهُ».

وَفِي صَحِيحِ^(٢) الْبُخَارِيِّ مِنْ حَدِيثِ الْمِقْدَامِ بْنِ مَعْدِي گَرِبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «مَا أَكَلَ أَحَدٌ طَعَامًا قُطُّ خَيْرًا مِنْ أَنْ يَأْكُلَ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ، قَالَ: وَكَانَ دَاؤُدُّ لَا يَأْكُلُ إِلَّا مِنْ عَمَلِ يَدِهِ».

وَبِهِ أَنَّبَانَا البَيْهَقِيُّ قَالَ أَنَّبَانَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ قَالَ أَخْبَرَنِي جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ نُصَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنِي الْجُنَيْدُ قَالَ سَمِعْتُ السَّرِيرَيَّ يَذْمُمُ الْجُلُوسَ فِي الْمَسْجِدِ الْجَامِعِ وَيَقُولُ: «جَعَلُوا الْمَسْجِدَ الْجَامِعَ حَوَانِيَّ لَيْسَ لَهَا أَبْوَابٌ».

وَبِهِ أَنَّبَانَا البَيْهَقِيُّ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي بَكْرِ الصَّدِيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «دِينُكَ لِمَعَادِكَ وَدِرَهُمُكَ لِمَعَاشِكَ وَلَا حَيْرَ فِي امْرِئٍ بِلَا دِرَهَمٍ».

وَبِهِ أَنَّبَانَا البَيْهَقِيُّ قَالَ أَنَّبَانَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ قَالَ أَخْبَرَنِي جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْخَوَاصُ قَالَ أَنَّبَانَا إِبْرَاهِيمَ بْنُ نَصْرِ الْمَنْصُورِيِّ قَالَ سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ بْنَ بَشَّارٍ خَادِمَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَدَهَمَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَلِيِّ الْفُضِيلِ بْنَ عِياضٍ يَقُولُ لَابْنِ الْمُبَارَكِ: أَنْتَ تَأْمُرُنَا بِالْزُّهْدِ وَالتَّقْلِيلِ وَالْبُلْغَةِ^(٣) وَنَرَاكَ تَأْتِي بِالْبَضَائِعِ مِنْ بِلَادِ خُرَاسَانَ إِلَى الْبَلَدِ الْحَرَامِ كَيْفَ ذَا وَأَنْتَ تَأْمُرُنَا بِخَلَافِ ذَا، فَقَالَ أَبُنُ

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الزكاة: باب الاستعفاف عن المسألة. وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الزكاة: باب كراهة المسألة للناس.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب البيوع: باب كسب الرجل وعمله بيده.

(٣) ما يتبلغ به من العيش، (المصباح المنير ص/٢٤).

المُبَارَكِ: يَا أَبَا عَلَيٍّ أَنَا أَفْعَلُ ذَا لَأَصُونَ بَهَا وَجْهِي وَأَكْرَمَ بَهَا عِرْضِي وَأَسْتَعِينَ بَهَا عَلَى طَاعَةِ رَبِّي، لَا أَرَى اللَّهَ حَقًا إِلَّا سَارَعْتُ إِلَيْهِ حَتَّى أَقُومَ بِهِ، فَقَالَ لِهِ الْفُضَيلُ: «يَا ابْنَ الْمُبَارَكِ مَا أَحْسَنَ ذَا إِنْ تَمَّ ذَا».

الرابع عشر: الإِيمَانُ بِوُجُوبِ مَحَبَّةِ النَّبِيِّ ﷺ لِحَدِيثِ أَنَّسِ الْمُتَفَقِّ عَلَى صَحَّتِهِ: «لَا يُؤْمِنُ^(١) أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَالَّدِهِ وَوَلَدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ».

ولِحَدِيثِ أَنَّسِ فِي الصَّحِيحَيْنِ: «ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ بِهِنَّ حَلَاوةَ الإِيمَانِ: أَنْ يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا» الْحَدِيثُ، وَلِحَدِيثِهِ فِيهِمَا أَيْضًا^(٢) قَالَ: «جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَتَّى السَّاعَةِ؟ فَقَالَ: «مَا أَعْدَدْتَ لَهَا»، فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَعْدَدْتُ لَهَا كَثِيرًا صِيَامًا وَلَا صَدَقَةً إِلَّا أَنِّي أُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ قَالَ: «أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحَبَّتْ».

الخامس عشر: الإِيمَانُ بِوُجُوبِ تَعْظِيمِ النَّبِيِّ ﷺ وَتَبْحِيلِهِ وَتَوْقِيرِهِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿وَتَعَزِّرُوهُ وَتُوَفِّرُوهُ﴾ [سورة الفتح] وَقَوْلِهِ: ﴿فَالَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ﴾ [سورة الأعراف]، وَالتَّعْزِيزُ هُنَّا التَّعْظِيمُ بِلَا خِلَافٍ، وَقَوْلِهِ ﴿لَا تَجْعَلُوا دُعَائَهُ الرَّسُولِ يَنَّكُمْ كَدُعَاءَ بَعْضِكُمْ بَعْضًا﴾ [سورة النور]، أَيْ لَا تَقُولُوا لَهُ يَا مُحَمَّدُ يَا أَبَا الْقَاسِمِ بَلْ يَا رَسُولَ اللَّهِ يَا نَبِيَّ

(١) أي من استكمل الإيمان علم أن حق النبي ﷺ أكمل عليه من حق أبيه وابنه والناس أجمعين لأن به ﷺ استنقذنا من النار وهدينا من الضلال، (شرح صحيح مسلم ١٦/٢).

(٢) آخر جه البخاري في صحيحه: كتاب الأدب: باب علامه حب الله عز وجل.

الله، ولقوله ﴿لَا تُقْدِمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ [سورة الحجرات]، قوله ﴿لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ﴾ [سورة الحجرات].

وبه أَنَّا بِيَهْقِي قَالَ: «وَهَذِهِ مَنْزَلَةُ الْمَحَبَّةِ إِذْ لَيْسَ كُلُّ مُحِبٍ مُعَظَّمًا، كَمَحَبَّةِ الْأَبِ لِوَالِدِهِ وَالسَّيِّدِ لِعَبْدِهِ مِنْ غَيْرِ تَعْظِيمٍ بِخَلَافِ الْعَكْسِ».

السادس عشر: شُحُّ الْمَرْءِ بِدِينِهِ حَتَّى يُكُونَ الْقَدْفُ فِي النَّارِ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنَ الْكُفُرِ لِحَدِيثِ أَنَّسَ الْمُتَفَقِّ عَلَيْهِ: «ثَلَاثٌ مِنْ كُنْ فِيهِ وَجَدَ بِهِنَ حَلاوةَ الإِيمَانِ، ثُمَّ قَالَ: وَأَنْ يُلْقَى فِي النَّارِ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الْكُفُرِ بَعْدَ أَنْ أَنْقَذَهُ اللَّهُ مِنْهُ».

وَلِحَدِيثِهِ أَيْضًا فِي صَحِيحٍ^(١) مُسْلِمٌ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ فَأَعْطَاهُ غُنْمًا بَيْنَ جَبَلَيْنِ فَأَتَى قَوْمَهُ فَقَالَ أَسْلِمُوا فَوَاللَّهِ إِنَّ مُحَمَّدًا لَيُعَطِّي عَطَاءً رَجُلٌ لَا يَخَافُ الْفَاقَةَ. وَإِنْ كَانَ الرَّجُلُ يَجِيءُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ مَا يُرِيدُ إِلَّا الدُّنْيَا فَمَا يُمْسِي حَتَّى يُكُونَ دِينُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ وَأَعَزَّ مِنَ الدُّنْيَا بِمَا فِيهَا.

السابع عشر: طَلْبُ الْعِلْمِ وَهُوَ مَعْرِفَةُ الْبَارِئِ تَعَالَى وَمَا جَاءَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَعِلْمُ النُّبُوَّةِ وَمَا يَتَمَيَّزُ بِهِ النَّبِيُّ عَنْ غَيْرِهِ وَعِلْمُ أَحْكَامِ اللَّهِ تَعَالَى وَأَقْضِيَتِهِ وَمَعْرِفَةُ مَا تُطْلَبُ الْأَحْكَامُ مِنْهُ كَالْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ وَالْقِيَاسِيِّ وَشُرُوطِ الاجْتِهَادِ. وَالْقُرْءَانُ وَالْحَدِيثُ مَشْحُونَ بِفَضْلِيَّةِ الْعِلْمِ وَالْعُلَمَاءِ قَالَ اللَّهُ

(١) آخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الفضائل: باب ما سئل رسول الله ﷺ شيئاً قط فقال: لا ، وكثرة عطائه .

تعالى ﴿إِنَّمَا يَخْشَىُ اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعَلَمَوْا﴾ [سورة فاطر]، ﴿شَهَدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلِئَكَةُ وَأُولُوُ الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقُسْطَطِ﴾ [سورة آل عمران]، ﴿وَعَلَمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمَ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا﴾ [سورة النساء]، ﴿يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ أَمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ﴾ [سورة المجادلة]، ﴿هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُو الْأَيْمَنِ﴾ [سورة الزمر].

وفي الصَّحِيحَيْنِ^(١) من حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرُو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : «إِنَّ اللَّهَ لَا يَقِبِضُ الْعِلْمَ انتِزَاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنَ النَّاسِ وَلَكِنْ يَقِبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ حَتَّىٰ إِذَا لَمْ يَبْقَ عَالِمٌ اتَّخَذَ النَّاسُ رُؤُسَاءً جُهَالًا فَأَفْتَوُا فَسِلُّوا بَغْيَرِ عِلْمٍ فَضَلُّوا وَأَضْلُّوا».

وَفِي صَحِيحِ^(٢) مُسْلِمٍ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ : «مَنْ نَفَسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرْبَ الدُّنْيَا نَفَسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَمَنْ يَسْرَ عَلَىٰ مُعْسِرٍ يَسَرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا^(٣) سَتَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَاللَّهُ فِي عَوْنَ الْعَبْدِ مَا

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب العلم: باب كيف يقبض العلم. وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب العلم: باب رفع العلم وقبضه وظهور الجهل والفتنة في ظاهر الزمان.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الذكر والدعاء والتوبية والاستغفار: باب فضل الاجتماع على تلاوة القرءان وعلى الذكر.

(٣) السَّتْرُ عَلَى الْمُسْلِمِ مَطْلُوبٌ مَا لَا يُؤْدِي إِلَى غَشِّ الْمُسْلِمِينَ ، أَمَّا فِيمَا يُؤْدِي إِلَى غَشِّ الْمُسْلِمِينَ فَلَيْسَ مَطْلُوبًا فَحِينَذِ إِذَا سَكَنَنَا يَلْحَقُنَا ذَنْبٌ ، السَّتْرُ الَّذِي أَمْرَنَا اللَّهُ بِهِ غَيْرُ هَذَا . مِنْ سَتْرِ مُسْلِمًا أَيْ غَطْتُ عَلَى مُؤْمِنٍ عَلَى عِرْضِهِ أَوْ بَدْنِهِ كَأَنَّمَا أَحْيَا مِيتًا . شِيخُنَا الْهَرَبِي .

كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنَ أَخِيهِ، وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ، وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ إِلَّا نَزَّلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ وَحَفَّتُهُمُ الْمَلَائِكَةُ وَغَشِّيَتُهُمُ الرَّحْمَةُ وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدُهُ وَمَنْ بَطَأَ بِهِ عَمَلُهُ لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسْبَةً».

الثامن عشر: نَشْرُ الْعِلْمِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿لَتُبَيِّنَنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكُنُمُونَهُ﴾ [سورة ءال عمران]، وَقَوْلُهُ: ﴿وَلَيُنَذِّرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ﴾ [سورة التوبة].

وَلِحَدِيثِ أَبِي بَكْرَةَ فِي الصَّحِيحَيْنِ^(١) أَنَّ النَّبِيَّ قَالَ فِي خُطْبَتِهِ يُمْنِي: «أَلَا لَيَلْعَنَ الشَّاهِدُ مِنْكُمُ الغَايِبَ فَلَعْلَّ مَنْ يُبَلِّغُهُ^(٢) يَكُونُ أَوْعَى لَهُ مِنْ بَعْضِ مَنْ سَمِعَهُ».

وَحَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي سُنْنَ أَبِي دَاؤِدَ^(٣): «مَنْ سُئِلَ عَنِ الْعِلْمِ فَكَتَمَهُ أَجْمَهُ اللَّهُ بِلِجَامٍ^(٤) مِنْ نَارٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

(١) آخرجه البخاري في صحيحه: كتاب العلم : باب قول النبي ﷺ: «رَبُّ مُبْلَغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ». وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب القسامه: باب تغليظ تحرير الدماء والأعراض والأموال.

(٢) أحياناً يكون المبلغ قلبه أقوى من المبلغ، فهذه الأحاديث الأئمة استخرجوها منها الأحكام. الشافعي والإمام أحمد وأبو حنيفة والإمام مالك غيرهم بلغهم إليها، بعضهم أقلُّ فهْمًا منهم، بعض الصحابة حظهم أن يرووا الأحاديث. شيخنا الهرري.

(٣) آخرجه أبو داود في سننه: كتاب العلم: باب كراهيته منع العلم.

(٤) الممسك عن الكلام ممثلٌ بمن ألمَجَ نفسه بلجام، والمعنى أن الملمجم نفسه عن قول الحق والإخبار عن العلم يعاقب في الآخرة بلجام من نار، وذلك في العلم الذي يلزمـه تعليمـه إياـه ويتعينـ عليه فرضـه، (جامع الأصول ٨/١٢). وللجام حـبل أو عـصـا تدخلـ في فـم الدـابة وتـلـقـ إلى قـفـاهـ، (لسانـ العـربـ ١٢/٥٣٤).

وَرَوَى البَيْهَقِيُّ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْإِمَامِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْأَمْوَيِّ^(١) رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ لَمْ يَعْدُ كَلَامَهُ^(٢) مِنْ عَمَلِهِ كَثُرَتْ خَطَايَاهُ، وَمَنْ عَمِلَ بَغَيْرِ عِلْمٍ كَانَ مَا يُفْسِدُ أَكْثَرَ مِمَّا يُصْلِحُ». .

وَعَنِ الْحَارِثِ الْمُحَاسِبِيِّ: «الْعِلْمُ يُورِثُ الْخُشْيَةَ، وَالْرُّهْدُ يُورِثُ الرَّاحَةَ، وَالْمَعْرِفَةُ تُورِثُ الْإِنَابَةَ».

وَعَنِ ابْنِ سَعْدٍ: «أَنَّ مَنْ عَمِلَ بِعِلْمِ الرِّوَايَةِ وَرَثَ عِلْمَ الدِّرَائِيَّةِ، وَمَنْ عَمِلَ بِعِلْمِ الدِّرَائِيَّةِ وَرَثَ عِلْمَ الرِّعَايَةِ، وَمَنْ عَمِلَ بِعِلْمِ الرِّعَايَةِ هُدِيَ إِلَى سَبِيلِ الْحَقِّ».

وَعَنْ مَالِكِ بْنِ دِينَارٍ: «إِذَا طَلَبَ الْعَبْدُ الْعِلْمَ لِيَعْمَلَ بِهِ كَسَرَةً عِلْمِهُ^(٣)، وَإِذَا طَلَبَهُ لِغَيْرِ الْعَمَلِ زَادَهُ كِبَرًا».

وَعَنْ مَعْرُوفِ الْكَرْخِيِّ: «إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بَعْدِ خَيْرٍ فَتَحَ عَلَيْهِ بَابَ الْعَمَلِ وَأَغْلَقَ عَلَيْهِ بَابَ الْجَدَلِ، وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ بَعْدِ شَرًّا

(١) حكام بنى أمية ما كان فيهم تقىٰ راشد إلا الخليفة عمر بن عبد العزيز بعد الخليفة عثمان بن عفان رضي الله عنهما هؤلاء بنو أمية كانوا يسبون علياً على المنابر وكانوا يلعنونه. أحد ملوكهم كشف قبره رأوه ويداه مغلولتان فوق عنقه، أما الخليفة عمر بن عبد العزيز كره هؤلاء الملوك لما عرف سيرتهم. لو أراد الله بهم خيراً كانوا احترموا علياً رضي الله عنه وعظموا وترضوا عنه.

(٢) الذي لا يعتبر كلامه من عمله كثرت ذنبه، والذي يستغل بالعبادات بلا علم يكون ما يفسده أكثر مما يصلحه لأنه قد يعمل العمل من صلاةٍ وزكاةٍ وحج وغير ذلك على غير وجهه الشرعي، فلا يكسب ثواباً لا يكسب إلا الإثم، وهو يظن أنه أحسن . كثير من الناس يعطون الزكاة لغير المستحق لأنهم لا يعرفون من يستحق ممن لا يستحق. وكثير من هؤلاء الذين يقولونأخذنا الطريقة يذكرون باللطف المحرّم يقولون سبحان (الله) بدون هاء، هؤلاء ليس لهم ثواب لأنهم حرفوا اسم الله. شيخنا الهرري.

(٣) أي لينه وهذه تواضعاً لله ورفعه بين الناس. شيخنا الهرري.

أَغْلَقَ عَلَيْهِ بَابَ الْعَمَلِ وَفَتَحَ عَلَيْهِ بَابَ الْجَدْلِ^(١).

وَعَنْ أَبِي بَكْرِ الْوَرَّاقِ: «مَنْ اكْتَفَى بِالْكَلَامِ مِنَ الْعِلْمِ دُونَ الرُّزْهَدِ وَالْفِقْهِ تَزَنَّدَ، وَمَنْ اكْتَفَى بِالرُّزْهَدِ دُونَ الْفِقْهِ وَالْكَلَامِ ابْتَدَأَ، وَمَنْ اكْتَفَى بِالْفِقْهِ دُونَ الرُّزْهَدِ وَالْوَرَاعِ تَفَسَّقَ، وَمَنْ تَفَنَّنَ فِي الْأُمُورِ كُلُّهَا تَخَلَّصَ»^(٢).

وَعَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّهُ مَرَّ عَلَيْهِ رَجُلٌ فَقِيلَ هَذَا فَقِيهٌ فَقَالَ: «أَوْ تَدْرُونَ مَنِ الْفَقِيهُ إِنَّمَا الْفَقِيهُ الْعَالَمُ فِي دِينِهِ الْزَاهِدُ فِي دُنْيَاهُ الْقَائِمُ عَلَى عِبَادَةِ رَبِّهِ».

وَعَنْ مَالِكِ بْنِ دِينَارٍ قَالَ: «قَرَأْتُ فِي التَّوْرَاةِ إِنَّ الْعَالَمَ إِذَا لَمْ يَعْمَلْ بِعِلْمِهِ زَلَّتْ مَوْعِظَتُهُ مِنَ الْقُلُوبِ كَمَا يَزِيلُ الْقَطْرُ عَنِ الصَّفَا»^(٣).

وَأَنْشَدَ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي دَاؤِدَ لِنَفْسِهِ: [البسيط]
مَنْ غُصَّ دَاؤِي بِشُرْبِ الْمَاءِ غُصَّتِهُ فَكَيْفَ يَصْنَعُ مَنْ قَدْ غُصَّ بِالْمَاءِ
وَعَنْ أَبِي عُثْمَانَ الْحِيرِيِّ الْزَاهِدِ: [الطوبل]
وَغَيْرُ تَقِيٍّ يَأْمُرُ النَّاسَ بِالْتَّقْوَى طَبِيبُ يُدَاوِي وَالْطَّبِيبُ مَرِيضُ

(١) المراد بالجدل هنا الجدل المذموم كالذي يجادل الناس بغير حق ليتحقق الباطل أو ليبطل الحق أو يجادل ليعظم الناس. شيخنا الهرري.

(٢) قال الحافظ ابن عساكر في تبيين كذب المفترى (ص/٣٣٤): «المراد بها أن يقتصر على علم الكلام ويترك تعلم الفقه الذي يتوصل به إلى معرفة الحلال والحرام ويرفض العمل بما أمر بفعله من شرائع الإسلام ولا يلتزم فعل ما أمر به الشارع وترك ما نهى عنه من الأحكام، وقد بلغني عن حاتم الأصم وكان من أفضل الزهاد وأهل العلم أنه قال: الكلام أصل الدين والفقه فرعه والعمل ثمره، فمن اكتفى بالكلام دون الفقه والعمل تزندق...». اهـ.

(٣) الصفا: الحجر الأملس. شيخنا الهرري.

نَسَأْلُ اللَّهَ التَّوْفِيقَ لِلِّعْلَمِ وَالْعَمَلِ وَنَعُوذُ بِجَلَالِ وَجْهِهِ مِنِ
الْخِذْلَانِ وَالْحِرْصِ وَالْأَمْلِ .

الحادي عشر: تعظيم القرآن المجيد بتعلمه وتعليمه وحفظه
حُدُوده وأحكامه وعلم حلاله وحرامه وتحليل أهله وحافظه،
واستشعار ما يهيج إلى البكاء من مواعيده ووعيده، قال الله
تعالى ﴿لَوْ أَنَزَلْنَا هَذَا الْقُرْءَانَ عَلَى جَبَلٍ لَرَأَيْتَهُ خَشِعاً مُتَصَدِّقاً مِنْ
خَشْيَةِ اللَّهِ﴾ [سورة الحشر]، وقال ﴿إِنَّهُ لَقُرْءَانٌ كَرِيمٌ﴾ [٧٧] في
كتاب مَكْتُوبٍ ﴿لَا يَمْسُهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ﴾ [٧٩] تَزَيَّلُ مِنْ رَبِّ
الْعَالَمِينَ [٨٠] [سورة الواقعة]، وقال ﴿وَلَوْ أَنَّ فُرْئَانًا سُرَرَتْ بِهِ
الْجِبَالُ أَوْ قُطِّعَتْ بِهِ الْأَرْضُ أَوْ كُلِّمَ بِهِ الْمَوْقَعَ بَلْ لِلَّهِ الْأَمْرُ جَمِيعاً
﴾ [سورة الرعد].

وقال النبي ﷺ فيما رواه البخاري^(١) عن عثمان بن عفان
رضي الله عنه: «أَفْضَلُكُمْ» أو «خَيْرُكُمْ مَنْ تَعْلَمَ الْقُرْءَانَ وَعَلَمَهُ».
وقال فيما رواه البخاري^(٢) ومسلم^(٣) في صحيحهما عن أبي
موسى الأشعري: «تَعَاهَدُوا الْقُرْءَانَ فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيدهِ لَهُو
أَشَدُ تَفَلْتاً مِنِ الْإِبْلِ فِي عُقْلِهَا»^(٤).

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب فضائل القرآن: باب خيركم من تعلم
القرآن وعلمه.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب فضائل القرآن: باب استذكار القرآن وتعاهده.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب صلاة المسافرين وقصرها: باب الأمر بتعهد
القرآن وكراهة قول نسيت إية كذا وجواز قول أنسيتها.

(٤) العُقلُ جمع عقال هي الحبل الذي تربط به الإبل حتى لا تفلت. شيخنا
الهربي.

وَقَالَ فِيمَا رَوَيَاهُ^(١) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : «لَا حَسَدَ^(٢) إِلَّا فِي اثْتَنَيْنِ رَجُلٌ ءاتَاهُ اللَّهُ هَذَا الْكِتَابَ فَقَامَ بِهِ ءاَنَاءَ الْلَّيلِ وَالنَّهَارِ، وَرَجُلٌ ءاتَاهُ اللَّهُ مَا لَا فَهُوَ يَتَصَدَّقُ بِهِ ءاَنَاءَ الْلَّيلِ وَالنَّهَارِ». وَقَالَ فِيمَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(٣) عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : «إِنَّ اللَّهَ يَرْفَعُ بِهَذَا الْكِتَابِ أَقْوَامًا وَيَضْعُ بِهِ ءاَخْرِينَ».

العشرون: الطَّهَارَاتُ لِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ﴾ [سورة المائدة] الآية.

ولـحدیث أبی مالک الأشعري رضی الله عنہ فی صحيح مسلم^(٤): «الظَّهُورُ شَطَرُ الإِيمَانِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمَلاً الْمِيزَانَ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَاللَّهُ أَكْبَرُ تَمَلاً أَوْ تَمَلاً مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، وَالصَّلَاةُ نُورٌ، وَالصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ، وَالصَّبْرُ ضِيَاءُ، وَالْقُرْءَانُ حُجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ، كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو فَبَائِعُ نَفْسَهُ فَمُعْتَقَهَا أَوْ مُوبِقَهَا^(٥)».

ولـحدیث ابن عمر رضی الله عنہما فی صحيح مسلم^(٦)

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب فضائل القراءان: باب اغتاباط صاحب القراءان.
وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب صلاة المسافرين وقصرها: باب فضل من يقوم بالقراءان ويعلمه وفضل من تعلم حكمة من فقهه أو غيره فعمل بها وعلمهها.
(٢) المراد بالحسد هنا المجازى وهو الغبطة وهو أن يتمنى مثل النعمة التي على غيره من غير زوالها عن صاحبها، أي لا غبطة محبوبة إلا في هاتين الخصلتين وما في معناهما. (شرح صحيح مسلم، ٦/٩٧).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب صلاة المسافرين وقصرها: باب فضل من يقوم بالقراءان ويعلمه وفضل من تعلم حكمة من فقهه أو غيره فعمل بها وعلمهها.

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الطهارة: باب فضل الوضوء.

(٥) أي يهلكها، (شرح صحيح مسلم للنووي ٣/١٠٢).

(٦) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الطهارة: باب وجوب الطهارة للصلاة.

أيضاً: «لا يقبل الله عز وجل صلاة بغير ظهور ولا صدقة من غلول^(١)».

ولحديث حسن عن أبي كبيشة السلوقي عن ثوبان رضي الله عنه: «استقيموا ولن تحصوا واعلموا أن خير أعمالكم الصلاة^(٢)، ولا يحافظ على الوضوء إلا مؤمن».

روى الحليمي^(٣) عن يحيى بن عادم في قوله: «الظهور شطر الإيمان^(٤) لأن الله تعالى سمي الصلاة إيمانا ف قال وما كان الله ليضيع إيمانكم^(٥) [سورة البقرة] أي صلاتكم إلى بيت المقدس، ولا تتجاوز الصلاة إلا بالوضوء فهما شيطان كل واحدٍ منهمما نصف الآخر.

الحادي والعشرون: الصلوات الخمس لقوله تعالى ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ

(١) الغلول هو المال الذي يؤخذ من الغنيمة قبل القسمة الشرعية، والإمام هو يقسم هذا المال خمسة أقسام: أربعة أقسام للمقاتلين يوزعها عليهم، والخمس يحفظه في بيت المال لمصالح المسلمين. فمن أخذ قبل القسمة فذنبه كبير. الله تعالى يعيد ذلك الشيء لو أكله التراب يوم القيمة يأتي به هذا الذي غل حتى يفتش في ذلك اليوم. والذي يتصدق من هذا المال الذي سرقه من الغنيمة قبل القسمة الشرعية الله لا يقبل منه لأن الله لا يقبل الصدقات إلا من مال حلال. شيخنا الهرري.

(٢) بعد الإيمان بالله ورسوله الصلاة أفضل، فالصلاحة أفضل من الجهاد وبر الوالدين والحج وأفضل من الصيام. شيخنا الهرري.

(٣) المنهاج في شعب الإيمان (٢٦٤/٢).

(٤) الصلاة إيمان والظهور شطر من هذا الإيمان. الذين لا يعرفون منزلة الدين عند الله يظنون تعلم أحكام الطهارة من الحديث الحيض والجناة والحدث الأصغر والاسترجاء شيئاً تافهاً والذى تعلم أحكام الطهارة عندهم يستغل بما لا شأن له هذا دليل جهلهم بالدين. الرسول ﷺ قال: «شطر الإيمان» وهؤلاء يحتقرونه. شيخنا الهرري.

لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ ﴿١﴾ [سورة البقرة] أَي صَلَاتَكُمْ، وَقَوْلُهُ
﴿وَأَقِمُوا الصَّلَاةَ وَإِذَا نَاهَىٰ أَرْكَوْهُ﴾ [سورة البقرة]، وَقَوْلُهُ
﴿إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا﴾ [سورة النساء].

ولِحَدِيثِ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ^(٢): «إِنَّ بَيْنَ
الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشَّرِكِ وَالْكُفْرِ تَرْكُ الصَّلَاةِ»^(٣).

وَحَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الصَّحِيفَتَيْنِ^(٤)
قَالَ سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ: أَيُّ الْأَعْمَالِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ قَالَ: «الصَّلَاةُ
لِوَقْتِهَا» قُلْتُ ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «بُرُّ الْوَالِدِينِ»، قُلْتُ ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ:
«الْجَهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» قَالَ وَحَدَّثَنِي بِهِنَّ وَلَوْ اسْتَرَدَتْهُ لَزَادَنِي.

وَحَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ فِيهِمَا^(٥): «صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ أَفْضَلُ مِنْ صَلَاةِ
الْفَدَّ^(٦) بِسَبْعٍ وَعَشْرِينَ دَرَجَةً».

(١) إيمانكم المراد به هنا صلاتكم، أي لا يحرمكم أجراً
صلاتكم إلى بيت المقدس سبعة عشر شهراً. شيخنا الهرري.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الإيمان: باب بيان إطلاق اسم الكفر على من
ترك الصلاة.

(٣) معناه من ترك الصلاة فقد قارب الشرك ليس معناه بمجرد تركها يكون المرء
كافراً مشركاً، ويجوز أن يقال: يكون كالكافر المشرك من ترك الصلاة أي
شبيهاً به. شيخنا الهرري.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الجهاد: باب فضل الجهاد والسير.
وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الإيمان: باب بيان كون الإيمان بالله تعالى
أفضل الأعمال.

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الأذان: باب فضل صلاة الجمعة.
وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب المساجد ومواضع الصلاة: باب فضل
صلاة الجمعة وبيان التشديد في التخلف عنها.

(٦) أي المنفرد، (هدي الساري مقدمة فتح الباري ص/١٦٦).

وَحَدِيثُ عُثْمَانَ رضيَ اللَّهُ عنْهُ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ^(١): «مَا مِنْ امْرِئٌ مُسْلِمٌ تَحْضُرُهُ صَلَاةً مَكْتُوبَةً فَيَحْسُنُ وَضُوءَهَا وَخُشُوعَهَا وَرَكْوَعَهَا إِلَّا كَانَتْ كَفَارَةً لِمَا قَبْلَهَا مِنَ الذُّنُوبِ مَا لَمْ يَأْتِ كَبِيرَةً^(٢) وَذَلِكَ الدَّهْرُ كُلُّهُ».

وَبِهِ أَنْبَأَنَا الْبَيْهَقِيُّ قَالَ: «وَلَيْسَ فِي الْعِبَادَاتِ بَعْدَ الإِيمَانِ بِاللَّهِ الرَّافِعِ لِلْكُفَّرِ عِبَادَةً سَمَّاها جَلَّ وَعَلَا إِيمَانًا وَسَمَّى رَسُولُ اللَّهِ تَرَكَهَا كَفْرًا إِلَّا الصَّلَاةُ»^(٣).

الثاني والعشرون: الزَّكَاةُ لِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿وَمَا أَمْرَوْا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الَّذِينَ حُنَفَاءُ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الْزَّكُوةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيمَةِ﴾ [سورة البينة]، وَقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿وَالَّذِينَ يَكْرِزُونَ بِالذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَلَا يُنْفَقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرُهُمْ بِعِذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [٤٦] يَوْمَ يُجْعَلُ عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكَوَّنُ بِهَا جِبَاهُمْ وَجُبُودُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَذَا مَا كَزَرْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ فَذَوْقُوا مَا كُنْتُمْ تَكْرِزُونَ﴾ [٤٧] [سورة التوبة]، وَقَوْلِهِ ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ

(١) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الطهارة: باب فضل الوضوء والصلوة عقبه.
 (٢) معناه الصلاة إذا كانت خالصة مما يفسدها تكون كفارة لمن لم يرتكب الكبيرة، أي تمحو الذنوب التي هي ليست من الكبائر. شيخنا الهرري.

(٣) معناه ما ورد في تسمية شيء من أعمال الدين تركه كفراً إلا الصلاة وذلك يدل على أنها أعظم أمور الدين بعد الإيمان بالله ورسوله. شيخنا الهرري.

(٤) الله تبارك وتعالى ذكر من الأثمان شيئاً الذهب والفضة ولم يذكر سائر الأثمان كالعملة المضروبة من النحاس وذلك لأن هذين عليهما أي الذهب والفضة يقوم أمر المعيشة، أما النحاس وغيره من المعادن لا يقوم عليها أمر المعيشة. سيدنا إدريس هو أول من ضرب الدينار والدرهم معناه نظام الدنيا يقوم على الدينار والدرهم. لذلك الإمام الشافعي لا يرى الزكوة في =

يَبْخُلُونَ بِمَا أَتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ هُوَ خَيْرٌ لَهُمْ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَهُمْ
سَيْطَرَ قُوَّةً مَا يَجْلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴿١٨٠﴾ [سورة ءال عمران].

وللحديث ابن عباس رضي الله عنهم في الصحيحين^(١) «أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا بَعَثَ مَعًا إِلَى الْيَمَنِ قَالَ لَهُ: «إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا أَهْلَ كِتَابٍ فَادْعُهُمْ إِلَى شَهَادَةِ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِنْ هُمْ أَجَابُوكَ لِذَلِكَ فَأَعْلَمُهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، إِنْ هُمْ أَجَابُوكَ لِذَلِكَ فَأَعْلَمُهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً فِي أَمْوَالِهِمْ تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ وَتَرَدُّ عَلَى فَقَرَائِهِمْ، إِنْ هُمْ أَجَابُوكَ لِذَلِكَ فَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ^(٢) أَمْوَالِهِمْ، وَإِيَّاكَ وَدَعْوَةِ الْمَظْلُومِ إِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ حَجَابٌ^(٣)».

وَحَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي صَحِيحِ البُخَارِيِّ^(٤): «مِنْ عَاتِهِ اللَّهِ

= أي عملة إلا في عملة الذهب والفضة مع أنه كان في أيامه عملة النحاس هذه الحمراء ومع ذلك ما أثبت فيها الزكاة، أما أبو حنيفة يرى كل ثمن يروج مثل الذهب والفضة الزكاة تجب فيه، نحن لا نتعرض على هذا ولا على هذا. شيخنا الهرري.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الزكاة: باب أخذ الصدقة من الأغنياء وترد على الفقراء حيث كانوا. وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الإيمان: باب الدعاء إلى الشهادتين وشرائع الإسلام.

(٢) أي نفائسها، (هدى الساري مقدمة فتح الباري ص/١٧٩).

(٣) قال الحافظ ابن حجر العسقلاني: «أي ليس لها صارف يصرفها ولا مانع والمراد أنها مقبولة، وليس المراد أن لله تعالى حجاباً يحجبه عن الناس»، (فتح الباري ٣٦٠/٣).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الزكاة: باب إثم مانع الزكاة.

مَا لَا فَلَمْ يُؤَدَّ زِكَاتُهُ مُثْلَ لَهُ مَالُهُ يوْمَ الْقِيَامَةِ شُجَاعًا^(١) أَقْرَعَ^(٢) لَهُ زَبِيبَاتِنِ^(٣) يُطَوِّقُهُ^(٤) يوْمَ الْقِيَامَةِ ثُمَّ يَأْخُذُ بِلَهْزَمَتِيهِ - يَعْنِي شِدَقِيهِ - ثُمَّ يَقُولُ أَنَا مَالُكُ أَنَا كَنْزُكَ، ثُمَّ تَلَاهُ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿وَلَا يَحْسِنَ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَا أَتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ، هُوَ خَيْرًا لَهُمْ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَهُمْ سُيُطَّوْقُونَ مَا بَخْلُوا بِهِ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ [سورة عال عمران] .

الثالث والعشرون: الصِّيَامُ لِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ [٨٣] [سورة البقرة] .

وَلَحَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي الصَّحِيفَتَيْنِ^(٥): «بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ شَهَادَةً أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ وَصُومِ رَمَضَانَ وَحْجَ الْبَيْتِ» .

وَحَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِيهِمَا^(٦): «كُلُّ عَمَلٍ ابْنَ اَدَمَ يُضَاعِفُ الْحَسَنَةُ بِعَشَرِ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِمَائَةِ ضِعْفٍ، قَالَ اللَّهُ

(١) الشجاع الحية الذكر، (شرح صحيح مسلم ١٦ / ٧٣).

(٢) الأقرع الذي لا شعر على رأسه، يزيد حية قد تمعط جلد رأسه لكثرة سمه وطول عمره، (النهاية في غريب الحديث ٤ / ٤٤ - ٤٥).

(٣) هما الزيدتان اللتان في جانبي شدقى الحية من السم وقيل الزيبة النكتة السوداء فوق عينها، (هدى الساري مقدمة فتح الباري ص/١٢٦).

(٤) المعنى أنه يوضع على رقبتهم كالطوق أي كالقلادة، قسمٌ يُكوى بها جباهم وجنوبهم، وقسمٌ يكون عليهم مثل الشعبان يُطوق به أعناقهم. شيخنا الهرري.

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الإيمان: باب دعاؤكم إيمانكم. وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الإيمان: باب أركان الإسلام ودعائمه العظام.

(٦) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الصوم: باب هل يقول إني صائم إن شئت. وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الصيام: باب فضل الصيام.

عَزَّ وَجَلَ إِلَّا الصَّوْمَ فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ يَدْعُ طَعَامَهُ وَشَهَوَتَهُ مِنْ أَجْلِي لِلصَّائِمِ فَرَحَتَانِ فَرَحَةٌ عِنْدَ فِطْرِهِ وَفَرَحَةٌ عِنْدَ لَقَاءِ رَبِّهِ وَلَخْلُوفٌ فِيمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمَسَكِ، الصَّوْمُ جُنَاحٌ^(١) .

الرابع والعشرون: الاعتكاف^(٢) لقوله تعالى ﴿وَعَهَدْنَا إِلَى﴾

(١) جنة أي وقاية من النار. شيخنا الهرري.

(٢) ملازمة المسجد مدة من الزمن يقال له اعتكاف، المعتكف له أن يخرج لقضاء الحاجة للبول والغائط وينام في المسجد. الرجال والنساء كانوا يفعلونه في الماضي.

كان في زمن النبي ﷺ أخوان أحدهما كان يستغل بأمر البيت والأخر لا يستغل، شكا الذي يستغل أخاه الذي لا يستغل، قال له الرسول ﷺ: «العلك تُرزق به» أي لعل الله تعالى يرزقك ببركة هذا الذي لا يستغل وتجرد للعبادة. إذا شخص لم يضيّع واجباً عليه كنفقة زوجة أو أطفال أو والدين فقيرين وتجرد للعبادة فما عليه ذنب، أما ما يروى أن عمر رأى رجلاً في المسجد فضرره وقال له: اذهب واستغل، فهذا لم يثبت. إنما المطلوب من الشخص أن لا يعلق قلبه بما في أيدي الناس إذا كان يقينه قوياً وثقته بالله كاملة فلم يستغل ما عليه ضرر.

أما العشر الأواخر من رمضان فلها مزية ليست لغيرها في عظم ثواب الاعتكاف كذلك الاجتهاد بالطاعات في تلك العشر فيه ثواب كبير. فإن كان منذوراً مدة معينة صار الاعتكاف فرضاً وإن لم يكن منذوراً فهو مستحب يقطعه متى يشاء.

علم الدين هو الذي يدل على سبيل السعادة في الآخرة. والآخرة هي دار البقاء، النعيم الذي فيها لا نفاد له لا ينقطع. علم الدين يصل إلى تلك السعادة، أما علم الدنيا يوصل إلى البحبوحة في المعيشة، ومعيشة الدنيا مهما توسيعها إلى النفاذ، أبناء الملوك القدماء الآن لا يذكرون بالمال والغني والجاه، أبناء هارون الرشيد الآن لا نعرفهم، حتى ذرية السلطان عبد الحميد ليس لهم ظهور بين الناس، جاءه الدنيا يزول بسرعة. أما سعادة الآخرة هي السعادة الباقيه. شيخنا الهرري.

إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ أَن طَهَرَا بَيْتَنَا لِلطَّاهِيفِينَ وَالْعُكْفِينَ وَالرُّكَّعَ السُّجُودَ
﴿ [سورة البقرة] .

ول الحديث عائشة في الصَّحِيحَيْنِ^(١) أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَعْتَكِفُ
الْعَشْرَ الْأَوَاخِرَ مِن رَمَضَانَ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ، ثُمَّ اعْتَكَفَ أَزْوَاجُهُ
مِنْ بَعْدِهِ.

وَلَمَّا رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ اعْتَكَفَ فُوَاقَ نَاقَةٍ^(٢)
فَكَائِنًا أَعْتَقَ نَسَمَةً أَوْ رَقَبَةً».

الخامس والعشرون: الحجُّ لِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿ وَلَهُ عَلَى النَّاسِ حُجُّ
الْبَيْتِ مَنْ أَسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ﴾ [سورة آل عمران] وَقَوْلِهِ
﴿ وَأَذِنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجَّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَنِ كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتُينَ
مِنْ كُلِّ فَجَّ عَمِيقٍ ﴾ [سورة الحج]، وَقَوْلِهِ ﴿ وَأَتَمُوا الْحَجَّ
وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ ﴾ [سورة البقرة].

ول الحديث ابن عمر رضي الله عنهما في الصَّحِيحَيْنِ: «بُنِيَ
الإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ شَهَادَةٍ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ
وَرَسُولُهُ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الرِّزْكَةِ وَصَوْمِ رَمَضَانَ وَحَجَّ الْبَيْتِ».

وَحَدِيثُ عُمَرَ رضي الله عنه في صَحِيحِ مُسْلِمٍ قَالَ بَيْنَمَا نَحْنُ
جُلُوسُونَا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ مَا

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الاعتكاف: باب الاعتكاف في العشر
الأواخر والاعتكاف في المساجد كلها. وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب
الاعتكاف: باب اعتكاف العشر الأواخر من رمضان.

(٢) أي قدر ما بين الحلبتين، (النهاية في غريب الحديث ٤٧٩/٣).

(٣) «وَأَذِنْ» معناه أن الله تعالى أمر إبراهيم أن ينادي الناس إلى الحج فنادى، الله
تعالى بقدرته أسمع من كان في ذلك الوقت. شيخنا الهرري.

الإسلام قال: «أَن تَشْهُدْ أَن لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ وَأَن تُقِيمَ الصَّلَاةَ وَتُؤْتِي الرِّزْكَاتَ وَتَحْجُجَ الْبَيْتَ وَتَعْتَمِرَ وَتَغْتَسِلَ مِنَ الْجَنَابَةِ وَتُتَمَّ الْوُضُوءَ وَتَصُومَ رَمَضَانَ»^(١)، قَالَ فَإِنْ فَعَلْتُ هَذَا فَأَنَا مُسْلِمٌ قَالَ: «نَعَمْ»، قَالَ صَدَقَتْ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ^(٢).

وَرُوِيَ^(٣) عَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ لَمْ يَحِسْسُهُ مَرَضٌ أَوْ حَاجَةٌ ظَاهِرَةٌ أَوْ سُلْطَانٌ جَائِرٌ وَلَمْ يَحْجُجْ فَلَيَمْتِ إِنْ شَاءَ يَهُودِيًّا أَوْ شَاءَ نَصَارَائِيًّا»^(٤).

السادس والعشرون: الْجِهَادُ لِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿وَجَاهِدُوا فِي أَنَّ اللَّهَ حَقٌّ جِهَادٌ﴾^(٥) [سورة الحج]، ﴿يُجَاهِدُوكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَا يَمِّرُ﴾^(٦) [سورة المائدة]، ﴿قَاتَلُوكُمُ الظَّالِمُونَ يُلُوَّنُكُمْ مِنْ أَكْثَارٍ وَلَيَجِدُوكُمْ فِي كُمْ غَلَظَةً﴾^(٧) [سورة التوبة]، ﴿يَأْتِيهَا الَّذِي نَحْرَضُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْفِتَالِ﴾^(٨) [سورة الأنفال].

(١) هذا لفظ ابن حبان في صحيحه (١٩٨/١)، وابن خزيمة في صحيحه (٤/١).

ولننظر مسلم يدون: «وتعمير وغتسيل من الجنابة وتتم الوضوء».

(٢) أي إلى آخره ذكر الإيمان والإحسان وما يتبع منه، قوله: «وتغتسيل من الجنابة» في رواية غير الشيبتين. الغسل من الجنابة أمره عظيم لأنه فرض لذلك ذكر في هذا الحديث. شيخنا الهرري.

(٣) رواه البيهقي في السنن الكبرى (٤/٣٣٤) وضعفه ابن الجوزي في كتابه التحقيق في أحاديث الخلاف (٢/١١٨)، قال الحافظ ابن حجر في التلخيص الحبير (٢/٢): «قال العقيلي والدارقطني: لا يصح فيه شيء».

(٤) لم يثبت بإسناد صحيح، ومعناه أن الذي استطاع أن يحج فلم يحج ومات يكون كأنه مات يهودياً أو نصراوياً أي أن ذنبه عظيم وليس المعنى أنه كفر خرج من دين الإسلام. شيخنا الهرري.

(٥) أي كما أمركم. شيخنا الهرري.

(٦) هذه الآية دليل على مشروعية الجهاد، والمعنى أنه كان فرضاً على النبي ﷺ =

ولـحـدـيـثـ أـبـيـ هـرـيرـةـ فـيـ الصـحـيـحـيـنـ^(١): «سـئـلـ رـسـوـلـ اللهـ وـبـطـالـهـ أـيـ الـأـعـمـالـ أـفـضـلـ؟ قـالـ: «الـإـيمـانـ بـالـلـهـ وـرـسـوـلـهـ»، فـقـيلـ ثـمـ مـاـذـاـ؟ قـالـ: «الـجـهـادـ فـيـ سـبـيـلـ اللهـ»، قـيلـ ثـمـ مـاـذـاـ؟ قـالـ: «حـجـجـ مـبـرـورـ»^(٢).

وـحـدـيـثـ عـبـدـ اللهـ بـنـ أـبـيـ أـوـفـىـ رـضـيـ اللهـ عـنـهـ فـيـ صـحـيـحـ البـخـارـيـ^(٣): «لـأـ تـمـنـنـواـ لـقـاءـ الـعـدـوـ وـسـلـوـاـ اللهـ الـعـافـيـةـ فـإـذـاـ لـقـيـتـمـوـهـمـ فـاصـبـرـوـ وـاعـلـمـواـ أـنـ الـجـنـةـ تـحـتـ ظـلـالـ السـيـوـفـ»^(٤).

الـسـابـعـ وـالـعـشـرـونـ: الـمـرـابـطـةـ فـيـ سـبـيـلـ اللهـ عـزـ وـجـلـ لـقـولـهـ تـعـالـىـ ﴿يـأـيـهـاـ الـذـيـنـ﴾ إـمـنـوـاـ أـصـبـرـوـ وـصـابـرـوـ وـرـأـيـطـوـاـ وـأـتـقـوـاـ اللـهـ [سـوـرـةـ ءـالـعـمـرـانـ]

وـلـحـدـيـثـ سـهـلـ بـنـ سـعـدـ السـاعـدـيـ رـضـيـ اللهـ عـنـهـ فـيـ صـحـيـحـ

= فـغـزـاـ سـبـعـ عـشـرـ مـرـةـ بـنـفـسـهـ فـيـ ظـرـفـ تـسـعـ سـنـينـ، خـرـجـ مـنـ بـلـدـهـ إـلـىـ جـهـةـ الـكـفـارـ لـيـقـاتـلـهـمـ، وـقـتـلـ شـخـصـاـ وـاحـدـاـ بـيـدـهـ وـهـذـاـ الـذـيـ قـتـلـهـ الـنـبـيـ مـنـ أـشـدـ الـكـفـارـ كـفـرـاـ، الـكـافـرـ الـذـيـ يـقـتـلـهـ نـبـيـ مـنـ الـأـنـبـيـاءـ عـذـابـهـ شـدـيدـ، وـأـمـاـ مـاـ يـقـولـ بـعـضـ الـجـهـالـ: «الـذـيـ يـقـتـلـهـ الـنـبـيـ يـدـخـلـ الـجـنـةـ» كـذـبـ، الـمـسـلـمـ الـذـيـ يـقـتـلـهـ الـنـبـيـ حـدـاـ هـذـاـ يـدـخـلـ الـجـنـةـ. شـيـخـنـاـ الـهـرـريـ.

(١) آخرـهـ الـبـخـارـيـ فـيـ صـحـيـحـهـ: كـتـابـ الـإـيمـانـ: بـابـ مـنـ قـالـ إـنـ الـإـيمـانـ هـوـ الـعـلـمـ. وـأـخـرـهـ مـسـلـمـ فـيـ صـحـيـحـهـ: كـتـابـ الـإـيمـانـ: بـابـ بـيـانـ كـوـنـ الـإـيمـانـ بـالـلـهـ تـعـالـىـ أـنـفـضـلـ الـأـعـمـالـ.

(٢) الـحـجـجـ الـمـبـرـورـ هـوـ الـذـيـ لـمـ يـعـصـ اللهـ فـيـ مـنـ وـقـتـ أـنـ دـخـلـ فـيـ الـإـحرـامـ إـلـىـ أـنـ يـتـحـلـلـ هـذـاـ عـلـىـ قـوـلـ بـعـضـ الـعـلـمـاءـ، وـبـعـضـهـمـ قـالـ: هـوـ الـذـيـ يـحـفـظـ فـيـ الشـخـصـ لـسـانـهـ مـنـ أـذـىـ النـاسـ، وـيـطـعـمـ الـطـعـامـ، وـيـلـيـنـ الـكـلامـ. شـيـخـنـاـ الـهـرـريـ.

(٣) آخرـهـ الـبـخـارـيـ فـيـ صـحـيـحـهـ: كـتـابـ الـإـيمـانـ: بـابـ كـراـهـيـةـ تـمـنـيـ لـقـاءـ الـعـدـوـ.

(٤) «الـجـنـةـ تـحـتـ ظـلـالـ السـيـوـفـ» مـعـناـهـ أـنـ الـجـهـادـ يـقـرـبـ إـلـىـ الـجـنـةـ، أـيـ سـبـبـ لـدـخـولـ الـجـنـةـ. شـيـخـنـاـ الـهـرـريـ.

البخاري^(١): «رِبَاطُ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، وَمَوْضِعٌ سَوْطٌ أَحَدُكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا».

والمُرَابِطُ تُنَزَّلُ مِنَ الْجِهادِ وَالقتالِ مِنْزَلَةً الاعْتِكَافِ فِي المساجِدِ مِنَ الصَّلَاةِ لِأَنَّ الْمُرَابِطَ يُقْيِمُ فِي وَجْهِ الْعَدُوِّ مِثْلَ قِيَامِهِ مُتَاهِبًا مُسْتَعِدًا لَهُ.

الثامن والعشرون: الشَّبَاتُ لِلْعَدُوِّ وَتَرْكُ الْفِرَارِ مِنَ الزَّحْفِ لِقولِهِ تَعَالَى ﴿إِذَا لَقِيتُمُ فَتَّةً فَأَثْبِتوهُ﴾ [سورة الأنفال]، ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا رَحِمُوا فَلَا تُولُوهُمُ الْأَذْبَارَ﴾ [١٥] وَمَنْ يُولِّهُمْ يَوْمَ الْحِسْدِ دُبُرَهُ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِقَاتَلٍ أَوْ مُتَحَذِّزًا إِلَى فِتَّةٍ فَقَدْ بَاءَ بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ وَمَآوِنهِ جَهَنَّمُ وَبَشَّرَ الْمَصِيرُ﴾ [١٦] [سورة الأنفال]، ﴿يَأَيُّهَا الَّذِي حَرَّضَ الْمُؤْمِنَاتِ عَلَى الْفِتَالِ إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عِشْرُونَ صَابِرُونَ يَعْلَمُوْنَ مِائَتَيْنِ﴾ [١٧] [سورة الأنفال].

وللحديث عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي صَحِيحِ البُخاري: «لَا تَتَمَنُوا لِقَاءَ الْعَدُوِّ وَسَلُوا اللَّهَ الْعَافِيَةَ فَإِذَا لَقِيْتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوْا وَاعْلَمُوْا أَنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ».

التاسع والعشرون: أداءُ الْخُمُسِ مِنَ الْمَغْنِمِ إِلَى الْإِمَامِ أوْ عَامِلِهِ عَلَى الْغَانِمَيْنَ لِقولِهِ تَعَالَى ﴿وَاعْمَلُوْا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ هُمْكُمُهُ وَلِرَسُولِهِ الْفُرَیْدَ وَالْيَتَمَّ وَالْمَسِكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ

(١) آخر جه البخاري في صحيحه: كتاب الجهاد: باب فضل رباط يوم في سبيل الله.

(٢) معناه ليصبروا وليقاوموا، عشرون من المسلمين ليقاوموا مائتين من الكفار، كان هذا واجباً عليهم، فلا يجوز أن يفر هذا العدد من هذا العدد من الكفار هذا قبل التخفيف، ثم خفف عنهم إلى وجوب ثبات واحد لاثنين فإن زاد عدد الكفار على الاثنين يجوز أن يفروا. شيخنا الهرري.

إِن كُنْتُمْ ءَامَنْتُم بِاللَّهِ وَمَا أَنْزَلَنَا ﴿١﴾ [سورة الأنفال] الآية .
 وَقُولِـهِ ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَعْلَمَ وَمَنْ يَغْلِلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَمَةِ﴾ ﴿١١﴾ [سورة إِلَيْكُمْ أَنْذِرُوا إِلَيْهِ أَهْلَكُمْ وَمَا أَنْزَلْنَا لَكُمْ مِنْ حِلٍّ إِلَّا مَا كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ] .

ولِحَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي الصَّحِيفَةِ (٢) عَنْ وَفِيْدِ عَبْدِ الْقَيْسِ (٣) : «إِمْرُكُمْ بِأَرْبَعِ وَأَنْهَاكُمْ عَنْ أَرْبَعِ إِمْرُكُمْ بِالْإِيمَانِ بِاللَّهِ وَحْدَهُ، أَتَدْرُونَ مَا الْإِيمَانُ بِاللَّهِ وَحْدَهُ قَالُوا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ وَإِقَامُ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ وَصِيَامُ رَمَضَانَ وَحَجُّ الْبَيْتِ (٤) وَأَنَّ

(١) الذي يسرق من الغنيمة قبل القسمة يأتي يوم القيمة وهو حامله ليفرض به إن كان ذهباً أو كان غير ذلك كالثياب، حتى ولو كان مشاركاً في القتال لا يجوز له أن يأخذ قبل القسمة أي قبل أن يقسم السلطان أو نائبه على حسب الشرع، أحدهم سرق شملة أبي نوعاً من الثياب فقال رسول الله ﷺ عنه: «إنه في النار». شيخنا الهرري.

(٢) آخر جه البخاري في صحيحه: كتاب التوحيد: باب قول الله تعالى ﴿وَاللَّهُ خَلَقُكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ [سورة الصافات].

وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الإيمان: باب الأمر بالإيمان بالله تعالى ورسوله ﷺ وشرائع الدين والدعاء إليه والسؤال عنه وتبيغه من لم يبلغه.

(٣) وفدي عبد القيس جاءوا من بعيد ليتعلموا الدين. شيخنا الهرري.

(٤) قال الحافظ ابن حجر: «وأما ما وقع في كتاب الصيام من السنن الكبرى» (٤)

(١٩٩) للبيهقي من طريق أبي قلابة الرقاشي عن أبي زيد الهرمي عن قرة في هذا الحديث من زيادة ذكر الحج ولفظه: «وتحجوا البيت الحرام» ولم يتعرض لعدد فهي رواية شاذة، وقد أخرجه الشيخان ومن استخرج عليهما والنسائي وابن خزيمة وابن حبان من طريق قرة لم أجد منهم الحج، وأبو قلابة تغير حفظه في آخر أمر، فلعل هذا مما حدث به في التغيير، وهذا بالنسبة لرواية أبي جمرة، وقد ورد ذكر الحج أيضاً في مسندي أحمد (١/ ٣٦١) من رواية أبان العطار عن قتادة عن سعيد بن المسيب وعن عكرمة عن ابن عباس في قصة =

تُعْطُوا مِنَ الْمَغْنِمِ الْخُمُسَ، وَأَنْهَاكُمْ عَنِ الْحَنْتَمِ^(١) وَالدُّبَاءِ^(٢) وَالنَّقِيرِ^(٣) وَالْمُرَفَّتِ^(٤)، قَالَ احْفَظُوهُنَّ وَأَخْبِرُوا بِهِنَّ مَنْ وَرَاءَكُمْ».

الثلاثون: العِتْقُ بِوَجْهِ التَّقْرُبِ إِلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ بِهِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿فَلَا أَقْنَحَ الْعَقَبَةَ﴾^(٥) [سورة البقرة: ١١] وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْعَقَبَةُ^(٦) ﴿فَكُّ رَبَّةَ﴾^(٧) [سورة البقرة: ١٢] الْبَلْدَ.]

ولــحدیث أبی هریرة رضی الله عنه فی الصّحیحین^(٨): «منْ أَعْتَقَ رَبَّةَ أَعْتَقَ اللهَ بِكُلِّ عُضُوٍّ مِنْهَا عُضُوًا مِنْ أَعْصَائِهِ مِنَ النَّارِ حَتَّى فِرَجَهُ بِفَرَجِهِ»^(٩).

الحادي والثلاثون: الْكُفَّارُ الْوَاجِبُاتُ بِالجَنَّاياتِ وَهِيَ بِالْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ أَرَبَعُ كَفَّارَاتٍ كَفَّارَةُ الْقَتْلِ وَكَفَّارَةُ الظَّهَارِ وَكَفَّارَةُ

= وفــ عبد قيس، وعلى تقدير أن يكون الحج فيــ محفوظاً فيــ الجواب عنه بين الجوابين المتقددين» (فتح الباري / ١٣٤).

(١) الحنتم هو جرار خضر يضعون فيها الشراب فیسرع التخمر إلــيه، فــنهــاــهم عن الانتباذ في هذا حتى لا يشربوا النبيذ الذي صار فيه بعد أن صار مســكــراً ثم أذن. شــيخــنا الــهرــري.

(٢) الدباء هي القرع كانوا يُخرجنــونــ ماــ فــيهــ أيــ حــشــوةــ ويــجــفــفــونــهــ وــيــعــمــلــونــهــ أــوــانــيــ لــلــشــرــابــ، منهــ ماــ يــســكــرــ فــيــشــربــهــ النــاســ بــعــدــ إــســكــارــهــ، وــمــنــهــ مــاــ قــبــلــ ذــلــكــ. شــيخــنا الــهرــري.

(٣) التــقــيرــ هوــ أــصــلــ النــخــلــةــ يــنــقــرــ ثــمــ يــوــضــعــ فــيــ الشــرــابــ التــمــرــ أوــ الزــيــبــ مــعــ المــاءــ ثــمــ إــذــاــ تركــ طــويــلاًــ يــتــخــمــ خــمــراًــ، فــنــهــاــهمــ عنــ الانــتــبــاذــ فــيــ هــذــاــ. شــيخــنا الــهرــري.

(٤) المــزــفــتــ الذــيــ طــلــيــ بــالــزــفــتــ. شــيخــنا الــهرــري.

(٥) أــخــرــجــهــ الــبــخــارــيــ فــيــ صــحــيــحــهــ: كــتــابــ كــفــارــاتــ الــأــيــمــانــ: بــابــ قــوــلــ اللهــ تــعــالــىــ ﴿أَوْ تَحْبِيرُ رَبَّةَ﴾^(١٠) [سورة المائدة]. وأــخــرــجــهــ مــســلــمــ فــيــ صــحــيــحــهــ: كــتــابــ العــتــقــ: بــابــ فــضــلــ الــعــتــقــ.

(٦) الاسترقاق والــعــتــقــ فــيــهــماــ خــيــرــ. شــيخــنا الــهرــري.

اليمينِ وكفارةُ المسيسِ في صوم رمضان. وممّا يقربُ منها ما يجحبُ باسمِ الفديةِ لأنّها إماً عن ذنبٍ سبقَ أو يرادُ به التقرُبُ إلى الله تعالى بشيءٍ يعني إثرَ أمرٍ قد وقعَ ذنباً كانَ أو غيرَ ذنبٍ.

الثاني والثلاثون: الإيفاء بالعقود لقوله تعالى ﴿أَوْفُوا بِالْعُهُودَ﴾^(١) [سورة المائدة]، قال ابن عباس رضي الله عنهمَا: (يعني ما أحلَّ الله وما حرمَ وما فرضَ وما حدَّ في القراءان كُلّه)، وقوله ﴿يُوفُونَ بِالنَّدْرِ﴾^(٢) [سورة الإنسان]، ﴿وَلَيُوفُوا بِذُورَهُم﴾^(٣) [سورة الحج]، ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ عَاهَدَ اللَّهَ بِعَدَّةَ﴾^(٤) [سورة التوبة]، ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدَ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَنَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا﴾^(٥) [سورة النحل].

ول الحديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه في صحيح البخاري^(٦): «لكل غادر لواء يوم القيمة يقال هذه غدرة فلان»^(٧).

(١) أي التكاليف الشرعية. شيخنا الهرري.

(٢) آخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الجزية والموادعة: باب إثم الغادر للبر والفارجر.

(٣) معناه يوضع يوم القيمة علامه عند مؤخره يعرف به أن هذا غدر في الدنيا. الغدر أنواع كالذى يبایع إماماً خليفة مثل بعض الناس الذين بايعوا علياً ثم نقضوا. أما معاوية فلم يبایع علياً بالمرة، هو لما قُتل عثمان جاءه هذا الخاطر أنه يُحُل محله لكن أخفى قال نطالب بدم عثمان، قال له علي: بایع، قال: لا أبایع حتى تُسلمنا قتلة عثمان، سيدنا علي لا يعرفهم بأعيانهم. ثم أبناء عثمان كانوا هم يطلبون ليس معاوية. إنما همه هو التوصل للدنيا للملك ﴿مِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الدُّنْيَا وَمِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الْآخِرَةَ﴾^(٨) [سورة آل عمران] الله تعالى قال هذا للصحابه، ما كل صحابي قلبه متعلق بالآخرة خالصاً. شيخنا الهرري.

وَحَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الصَّحِيحَيْنِ^(١) : «أَرْبَعٌ مِنْ كُنْ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا وَمِنْ كَانَتْ فِيهِ حَصْلَةً مِنْهُنَّ كَانَتْ فِيهِ حَصْلَةً مِنَ النَّفَاقِ حَتَّى يَدْعَهَا إِذَا حَدَثَ كَذَبٌ وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرٌ وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ»^(٢).

وَحَدِيثُ عَقْبَةَ بْنِ عَامِرِ الْجُهَنْيِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ^(٣) : «إِنَّ أَحَقَ الشُّرُوطِ أَنْ يُؤْفَى بِهِ مَا اسْتَحْلَلْتُمْ بِهِ الْفُرُوجَ»^(٤).

الثالث والثلاثون: تَعَدُّدُ نِعَمِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَمَا يُجْبِي مِنْ شُكْرِهَا لِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿قُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَسَلِّمْ عَلَىٰ عِبَادِهِ الَّذِينَ أَصْطَفَيْنَاهُنَّ وَإِذَا خَاصَمَ يَفْتَرِي عَلَى الشَّخْصِ الَّذِي يَخْاصِمُهُ، هَذَا يُقَالُ لَهُ مُنَافِقٌ فِي الْعَمَلِ هَذَا مَا خَرَجَ مِنَ الْإِسْلَامِ. أَمَا الْمُنَافِقُ فِي الْإِيمَانِ فَهُوَ الَّذِي يُظْهِرُ الْإِيمَانَ وَهُوَ كَافِرٌ قَبْلَهُ لَا يَحْبُبُ الْإِسْلَامَ لَا يَصْدِقُ الرَّسُولَ تَمَامًا، هَذَا يُقَالُ لَهُ مُنَافِقٌ فِي الْإِيمَانِ، هَذَا الَّذِي قَالَ اللَّهُ فِيهِ ﴿إِنَّ النَّفَّاقَ فِي الدُّرُكِ الْأَسْفَلِ مِنَ الْأَنَارِ﴾. شِيخُنَا الْهَرَري.

(١) آخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الإيمان: باب علامه المنافق. وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الإيمان: باب بيان خصال المنافق.

(٢) هذا المنافق هو المنافق في العمل لأن النفاق نوعان: نفاق في العمل ونفاق في الإيمان، النفاق في العمل هو المسلم الذي يرائي ويختلف في الوعد وإذا ائمن يخون وإذا خاصم يفترى على الشخص الذي يخاصمه، هذا يقال له منافق في العمل وهذا ما خرج من الإسلام. أما المنافق في الإيمان فهو الذي يُظهر الإيمان وهو كافر قبله لا يحب الإسلام لا يصدق الرسول تماماً، هذا يقال له منافق في الإيمان، هذا الذي قال الله فيه ﴿إِنَّ النَّفَّاقَ فِي الدُّرُكِ الْأَسْفَلِ مِنَ الْأَنَارِ﴾. شِيخُنَا الْهَرَري.

(٣) آخرجه مسلم في صحيحه: كتاب النكاح: باب الوفاء بالشروط في النكاح.

(٤) المهر أمانة، الذي يتزوج المرأة وليس في نيته أن يدفع المهر هذا له عقوبة عند الله، لكن في بعض المذاهب إذا طلقت أو مات الشخص تستحق أن تستلم، أما قبل ذلك ليس لها أن تطالب بالمؤجل أي بالمؤخر، أما عند الجمهور إذا كان المهر مؤجلاً إلى سنة أو سنتين أو عشرة أو أكثر أو أقل متى ما حل الأجل صار دفعه واجباً، أما إذا كان حالاً فلها أن تطالب متى ما شاءت. مثلما وليها قال: زوجتك ابنتي على مهر قدره ألف درهم، فقال: قبلت زواجهما على ذلك، فهذه الألف درهم صارت حقاً عليه، المرأة تطالبه متى شاءت لأنها ما أجيَّلت، هي حَالَةٌ ليست مؤجلة. شِيخُنَا الْهَرَري.

إِنَّ اللَّهَ خَيْرٌ أَمَّا يُشْرِكُونَ ^(٥٩) [سورة النمل]، وَإِنْ تَعْدُوا نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا ^(٣٤) [سورة إبراهيم]، وَأَمَّا بِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدَثَ ^(١١) [سورة الضحى]، فَإِذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ وَأَشْكُرُوا لِي وَلَا تَكُفُّرُونَ ^(٥٧) [سورة البقرة]، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا مِنَ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى عِبَادِهِ وَذَكَرَهُمْ بِهَا فِي كِتَابِهِ.

ولِحَدِيثِ أَبِي ذَرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي صَاحِحِ الْبُخَارِيِّ ^(١) قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ مِنَ اللَّيلِ قَالَ: بِاسْمِكَ أَمُوتُ وَأَحْيَا، وَإِذَا اسْتَيقَظَ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانِي بَعْدَ مَا أَمَاتَنِي وَإِلَيْهِ التُّشُّورُ ^(٢)».

وَحَدِيثِ صُهَيْبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي صَاحِحِ مُسْلِمٍ ^(٣): «عَجَبًا لِأَمْرِ الْمُؤْمِنِ إِنَّ أَمْرَهُ كُلُّهُ خَيْرٌ وَلَيْسَ ذَاكَ لِأَحَدٍ إِلَّا لِلْمُؤْمِنِ إِنْ أَصَابَتْهُ سَرَاءُ شَكَرَ فَكَانَ خَيْرًا لَهُ وَإِنْ أَصَابَتْهُ ضَرَاءُ صَبَرَ فَكَانَ خَيْرًا لَهُ» ^(٤).

وَبِهِ قَالَ الْبَيْهَقِيُّ قَالَ أَنْبَانَا الْحَافِظُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ قَالَ أَنْشَدَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنُ أَبِي ذُهْلٍ قَالَ أَنْشَدَ أَبُو الْحَسَنِ الْكِنْدِيَّ الْقَاضِيُّ : [المتقارب]

إِذَا كُنْتَ فِي نِعْمَةٍ فَارْعَهَا فَإِنَّ الْمُعَاصِي تُزِيلُ النِّعْمَ قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلْمَيِّ قَالَ سَمِعْتُ الْحُسَيْنَ بْنَ يُوسُفَ الْقَزْوِينِيَّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا بَكْرِ أَحْمَدَ بْنَ إِسْحَاقَ قَالَ

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الدعوات: باب ما يقول إذا أصبح.

(٢) الشور الإحياء للبعث يوم القيمة، (شرح صحيح مسلم ٣٥/٩).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الزهد والرقائق: باب المؤمن أمره كله خير.

(٤) هذا للمؤمن الكامل. شيخنا الهرري.

سَمِعْتُ الْجُنِيدَ قَالَ سَمِعْتُ السَّرِيَّ يَقُولُ : «الشُّكْرُ نِعْمَةٌ وَالشُّكْرُ عَلَى النَّعْمِ نِعْمَةٌ إِلَى أَنْ لَا يَتَنَاهِي الشُّكْرُ إِلَى قَرَارٍ»^(١).

وَقَدْ قَالَ الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ رَحْمَهُ اللَّهُ فِي أَوَّلِ كِتَابِ الرِّسَالَةِ^(٢) : «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَا يُؤْدِي شُكْرُ نِعْمَةٍ مِنْ نِعْمَةٍ إِلَّا بِنِعْمَةٍ مِنْهُ تُوجَبُ عَلَى مُؤْدِي ذَلِكَ الشُّكْرَ».

وَبِهِ أَنْبَأَنَا الْبَيْهَقِيُّ قَالَ أَنْبَأَنَا أَبُو الْقَاسِمِ أَنْبَأَ أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَنْبَأَنَا أَبْنُ أَبِي الدُّنْيَا إِلَخَ .

وَبِهِ أَنْبَأَنَا الْبَيْهَقِيُّ قَالَ فَأَنْشَدَنَا مُحَمْمُودُ الْوَرَاقُ : [الطویل]

لَئِنْ كَانَ شُكْرِي نِعْمَةُ اللَّهِ نِعْمَةً عَلَيَّ لَهُ فِي مِثْلِهَا يَجِدُ الشُّكْرُ فَكِيفَ يَصْحُ الشُّكْرُ إِلَّا بِفَضْلِهِ وَإِنْ طَالَتِ الْأَيَّامُ وَاتَّصَلَ الْعُمُرُ إِذَا مُسَسَّ بِالسَّرَّاءِ عَمَّ سُرُورُهَا وَإِنْ مُسَسَّ بِالضَّرَاءِ أَعْقَبَهَا الْأَجْرُ وَمَا مِنْهُمَا إِلَّا لَهُ فِيهِ مِنَّةٌ تَضِيقُ بِهَا الْأَوْهَامُ وَالْبَرُّ وَالْبَحْرُ وَأَخْبَرَنَا مِنْ عَيْرِ رِوَايَةِ الْبَيْهَقِيِّ جَمَاعَةُ بَيْتَنِ فَقَطْ : [الطویل]

إِذَا كَانَ شُكْرِي نِعْمَةُ اللَّهِ نِعْمَةً عَلَيَّ لَهُ فِي مِثْلِهَا يَجِدُ الشُّكْرُ فَمَا لِي عُذْرٌ غَيْرَ أَنِّي مُقَصِّرٌ وَعُذْرِي إِقْرَارِي بِأَنْ لِي عُذْرٌ الْرَابِعُ وَالثَّالِثُونُ : حَفْظُ الْلِّسَانِ عَمَّا لَا يُحْتَاجُ إِلَيْهِ وَيَدْخُلُ فِيهِ الْكَذْبُ وَالْغِيَّبَةُ وَالنَّمِيمَةُ وَالْفُحْشُ إِذَا الْقُرْءَانُ وَالسُّنْنَةُ مَشْحُونَ بِذَلِكَ كَقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿وَالصَّدِيقَيْنَ وَالصَّادِقَتَيْنَ﴾^(٣)

(١) المعنى أنه كلما شكر العبد لهذا الشكر يحتاج إلى شكر آخر وهكذا، النعمة فضل من الله وهذا الشكر فضل من الله، الله تعالى قدره لو لا أن الله قدره ما استطاع أن يشكر، وهكذا كل شكر. شيخنا الهرري.

(٢) الرسالة (ص/ ٧ - ٨).

[سورة الأحزاب]، وقوله تعالى ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ إِمْنَوْا أَتَقُولُوا اللَّهُ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ [سورة التوبة]، وقوله ﴿وَلَا تَنْفُتْ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾^(١) [سورة الإسراء]، وقوله ﴿فَعَنْ أَظْلَمِ مِنْ كَذَبَ عَلَى اللَّهِ وَكَذَبَ بِالصِّدْقِ إِذْ جَاءَهُ أَلَيْسَ فِي جَهَنَّمَ مَثُوَّ لِلْكَافِرِينَ﴾^(٢) [سورة الزمر] وقوله تعالى ﴿وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ وَصَدَقَ بِهِ أُولَئِكَ هُمُ الْمُغْنَوْنَ﴾ [سورة الزمر]، وقوله ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذَبَ لَا يُفْلِحُونَ﴾^(٣) [سورة يونس].

ول الحديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه في الصحيحين^(٤): «إِنَّ الصَّدَقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَصُدُّ حَتَّى يُكَتَبَ عِنْدَ اللَّهِ صَدِيقًا، وَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَكِذِبُ حَتَّى يُكَتَبَ عِنْدَ اللَّهِ كَذَابًا».

و الحديث سهل بن سعد رضي الله عنه في صحيح البخاري^(٥): «مَنْ يَضْمَنْ لِي مَا بَيْنَ لَحِيَيْهِ وَمَا بَيْنَ فَخِذَيْهِ أَضْمَنْ

(١) فيه دلالة على ترك القول بما لا علم له به. شيخنا الهرري.

(٢) لما ذم الله الكذب كان ذلك مدحًا للصدق. شيخنا الهرري.

(٣) آخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الأدب: باب قول الله تعالى ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ إِمْنَوْا اللَّهُ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ [سورة التوبة]. وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب البر والصلة والأدب: باب قبح الكذب وحسن الصدق وفضله.

(٤) كان في الأصل المطبوع: صحيح مسلم، والصواب ما أوردهنا كما في شعب الإيمان (٤/٢٣٥)، والحديث آخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الرفاق: باب حفظ اللسان. قوله في الحديث التالي: «فيه أيضاً» دليل على أن الصواب صحيح البخاري.

لَهُ الْجَنَّةَ^(١).

وَحَدِيثُ أَبِي شُرِيفِ الْخُزَاعِيِّ فِيهِ أَيْضًا^(٢): «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ
بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَيَقُولْ خَيْرًا أَوْ لِيَصُمُّتْ».

الخامس والثلاثون: الْأَمَانَاتُ وَمَا يَجْبُ فِيهَا مِنْ أَدَائِهَا إِلَى
أَهْلِهَا لِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَوَدُّوا الْأَمَانَاتَ إِنَّ أَهْلَهَا
﴾ [سورة النساء]، وَقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿فَلَيُوَدَّ الَّذِي أَوْتُمْ أَمَانَتَهُ
﴾ [٥٨] [سورة البقرة].
﴿وَلَا تَخُنْ مَنْ خَانَكَ﴾ [٨٣]

وَلَحَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَدَّ الْأَمَانَةَ إِلَى مَنِ ائْتَمَنَكَ
وَلَا تَخُنْ مَنْ خَانَكَ».

وَلَحَدِيثِهِ فِي الصَّحِيحَيْنِ^(٣): «ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ فَهُوَ مُنَافِقٌ وَإِنْ
صَامَ وَصَلَّى وَرَزَعَمَ أَنَّهُ مُسْلِمٌ إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ
وَإِذَا أَوْتَمَنَ خَانَ^(٤)».

(١) اللَّهُيَانِ هُمَا الْعَظَمَانِ اللَّذَانِ يُلْتَقِيَانِ أَيِّ عَظَمِ الْخَدِينِ وَالْذَّفَنِ، وَالْمَرَادُ بِهِ فِي
هَذَا الْحَدِيثِ الْلُّسَانُ. فَمَنْ حَفِظَ لِسَانَهُ وَمَا بَيْنَ فَخْذَيْهِ أَيِّ فَرْجَهُ الرَّسُولُ قَالَ:
«أَضْمَنُ لَهُ الْجَنَّةَ» لِأَنَّ هَذِينِ الْلُّسَانِ وَالْفَرْجِ يُرْمَيَا إِلَى كَثِيرٍ مِنَ الْفَوَاحِشِ
وَالْمَهَالِكِ، فَمَنْ حَفِظَهُمَا حَفِظَ مَا سَوَاهُمَا. شِيخُنَا الْهَرَريُّ.

(٢) أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ: كِتَابُ الْأَدْبِ: بَابُ مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ
الْآخِرِ فَلَا يُؤْذِنُ جَارِهِ.

(٣) أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ: كِتَابُ الإِيمَانِ: بَابُ عَلَامَةِ الْمُنَافِقِ بِلِفْظِ: إِعْيَا
الْمُنَافِقِ ثَلَاثَ، فَذَكَرَهُ. وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ: كِتَابُ الإِيمَانِ: بَابُ بِيَانِ
خَصَالِ الْمُنَافِقِ: بِلِفْظِ: إِعْيَا الْمُنَافِقِ ثَلَاثَ، وَبِلِفْظِ: مِنْ عَلَامَاتِ الْمُنَافِقِ
ثَلَاثَ، فَذَكَرَهُ. وَقَدْ مَضَى مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْعَاصِ.

(٤) إِذَا غَلَبَ عَلَيْهِ هَذَا فَهُوَ مُنَافِقٌ، أَمَا إِذَا كَانَ يَحْصُلُ مِنْهُ بُنْدَرَةٌ فَإِنَّهُ لَا يَكُونُ
كَذِيلًا. ثُمَّ إِنَّ هَذَا النَّفَاقُ نَفَاقٌ فِي الْعَمَلِ لَيْسَ نَفَاقًا فِي الإِيمَانِ لِأَنَّ النَّفَاقَ فِي
الْإِيمَانِ كَفَرٌ كَالْكُفُرِ الْعَلَى. لِأَنَّ الْكُفَّارَ عَلَى وَجْهِيْنِ كَافِرٌ مَعْلِيْنِ لَا يَدْعُونِ

السادس والثلاثون: تَحْرِيمُ قَتْلِ النُّفُوسِ وَالجِنَائِيَّاتِ عَلَيْهَا لِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿وَمَن يَقْتُلُ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَبَحْرَأُوهُ جَهَنَّمُ خَدِيلًا فِيهَا وَعَصَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ﴾ ^(١) [سورة النساء] الآية.

وَلِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ﴾ ^(٢) الآيات [سورة النساء].

وَلِحَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الصَّحِيحَيْنِ ^(٣): «قِتَالُ الْمُسْلِمِ كُفْرٌ وَسِبَابٌ فُسُوقٌ».

وَلِحَدِيثِهِ فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ ^(٤): «أَوْلُ مَا يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي الدَّمَاءِ» ^(٥).

وَلِحَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ ^(٦):

= الاسلام وكافر يتظاهر بالإسلام ويبطن كفره كالذى يشك فى صحة الإسلام لكن لا يظهر ذلك . شيخنا الهرري .

(١) هذه الآية فسرها العلماء بمن يستحل قتل المؤمن وهذا كفر، أما الذي لا يستحل الله تعالى إن شاء يغفر له ، وفي قصة الإسرائيلى الذي قتل مائة نفس ثم تاب أخبرنا الرسول ﷺ عنه بقوله: «غفر الله له». شيخنا الهرري .

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الإيمان: باب خوف المؤمن من أن يحيط عمله وهو لا يشعر ، بتقديم اللحظة الأولى على الثانية . وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الإيمان: باب بيان قول النبي ﷺ «سباب المسلم فسوق وقتاله كفر» ، ذكره كما أشرنا للنقطة البخاري .

(٣) معناه كفر دون كفر ليس كفراً يخرج من الإسلام بل ذنب كبير يشبه الكفر . شيخنا الهرري .

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الرفاق: باب القصاص يوم القيمة .

(٥) أي في القتل والجرح . شيخنا الهرري .

(٦) في الأصل «في الصحيحين» ، والصواب: في صحيح البخاري كما في شعب الإيمان (٤ / ٣٤٤) وكما في تحفة الأشرف (٥ / ٤٣١) والحديث أخرجه =

«لَا يَرَأُ الْمُسْلِمُ فِي فُسْحَةٍ مِّنْ دِينِهِ مَا لَمْ يُصْبِبْ دَمًا حَرَامًا».

السابع والثلاثون: تحرير الفروج وما يجب فيها من التغافف لقوله تعالى ﴿وَاحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ﴾ [سورة النور]، وقوله تعالى ﴿وَاحْفَظُنَّ فُرُوجَهُنَّ﴾ [سورة النور]، ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَفِظُونَ﴾ [سورة المؤمنون]، ﴿وَلَا نَقْرِبُوا أَرْبَةً إِنَّهُ كَانَ فِحْشَةً وَسَاءَ سَيِّلًا﴾ [سورة الإسراء].

ولحديث أبي هريرة رضي الله عنه في الصحيحين^(١): «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشرب وهو مؤمن، ولا ينته布 نهبة ذات شرف يرفع المؤمنون إليه فيها أبصارهم حين ينتهبهما وهو مؤمن^(٢)».

الثامن والثلاثون: قبض اليد عن الأموال ويدخل فيها تحرير السرقة وقطع الطريق وأكل الرشا وأكل ما لا يستحقه شرعا لقوله تعالى ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَطْلِ﴾ [سورة البقرة]، وقوله تعالى ﴿فَإِظْلَمُوا مِنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَمَنَا عَلَيْهِمْ طَبَابَتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ

= البخاري في صحيحه: كتاب الديات: باب قول الله تعالى ﴿وَمَنْ يَفْتَلُ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ﴾ [سورة النساء].

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب اللقطة: باب النهي بغير إذن صاحبه. وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الإيمان: باب بيان نقصان الإيمان بالمعاصي ونفيه عن المتباس بالمعصية على إرادة نفي الكمال.

(٢) معناه المؤمن لا يفعل هذه الأشياء وهو مؤمن لا تليق به، معنى الحديث النهي عن هذه الخصال الأربع، وقال بعضهم: المسلم حين يعمل واحداً من هذه الأشياء نور الإيمان يذهب ويبيقى أصله ثم إذا ترك هذه الأشياء يعود إليه نور الإيمان. شيخنا الهرري.

﴿إِلَى قَوْلِهِ ۝ وَأَكَلُّهُمْ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَطْلِ﴾ [سورة النساء، ١٦٠] ، وَقَوْلِهِ ﴿وَيَلُّ لِلْمَطْفَفِينَ﴾ [سورة المطففين، ١] ، وَقَوْلِهِ ﴿وَأَوْفُوا
الْكِيلَ إِذَا كِلْتُمْ وَرِنُوا بِالْقِسْطَاسِ الْمُسْتَقِيمِ﴾ [سورة الإسراء، ٣٥] .

وَلِحَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِيهِ بَكْرَةَ فِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ أَبِيهِ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمِنْيٍ فَقَالَ: «إِنَّ
دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضُكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ» الْحَدِيثُ.

التاسع والثلاثون: وُجُوبُ التَّوَرُّعِ فِي الْمَطَاعِمِ وَالْمَشَارِبِ
وَالاجْتِنَابُ عَمَّا لَا يَحْلُّ مِنْهَا لِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ
وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخَنَزِيرِ وَمَا أَهْلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَنَقَةُ﴾ [سورة
المائدة، ١٢٣].

وَقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿فُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ
يَطْعَمُهُ﴾ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ حِنْزِيرٍ فِيْهِ
رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أَهْلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ﴾ [سورة الأنعام، ١٤٥] ، وَقَوْلِهِ
تَعَالَى ﴿إِنَّمَا الْحَمْرَ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَصَابُ وَالْأَزْلَمُ رِجْسٌ مَّنْ عَمَلَ الشَّيْطَنَ
فَاجْتَبَيْهُ﴾ [١١] [سورة المائدة] وَقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ
الْحَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ﴾ [٢٩] [سورة البقرة] الْآيَةُ،
فَأَثَبَتَ فِيهَا الِإِثْمَ.

(١) الأَزْلَامُ هِي السَّهَامُ الَّتِي كَانُوا يَسْتَعْمِلُونَهَا لِيَعْرِفُوا الْحَظْ أَيْ حَظْهُمْ وَبِخَتْهُمْ، اللَّهُ تَعَالَى حَرَمَ عَلَيْنَا مَا يَجْرِي إِلَى دُعْوَى عِلْمِ الْغَيْبِ، وَهُؤُلَاءِ الَّذِينَ يَنْظَرُونَ بِالْفَنْجَانِ
وَيَضْرِبُونَ بِالْمِنْدَلِ وَيَحْدُثُونَ بِذَلِكَ هَذَا مَثَلُ الْأَزْلَامِ، وَكَذَلِكَ الَّذِي يَقَالُ لَهُ
كِتَابُ الْبَرْوَجِ، يَقُولُونَ هَذَا الَّذِي وُلِدَ فِي هَذَا الْبَرْجِ مُسْتَقْبَلَهُ كَذَا هَذَا يَقَالُ لَهُ
تَنْجِيمٌ، وَهُؤُلَاءِ الَّذِينَ يَمْسِكُونَ الْمَفْتَاحَ فَوْقَ الْمَصْحَفِ ثُمَّ يَقُولُونَ ذَهَبَ إِلَى
الْيَمِينِ ذَهَبَ إِلَى الشَّمَالِ وَبَيْنُونَ عَلَى ذَلِكَ أَخْبَارًا ذَلِكَ حَرَامٌ. شَيْخُنَا الْهَرَبِيُّ.

وَقَالَ فِي ءَايَةِ أُخْرَى ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَمَ رَبِّ الْفَوْحَشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَإِلَّا مَا يَبْغُي الْعَيْنُ﴾ [سورة الأعراف: ٣٣]، فَحَرَمَ الْإِثْمَ نَصَّاً، وَيُقَالُ: إِنَّ الْإِثْمَ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ الْخَمْرِ وَيُنْشَدُ: [الوافر]

شَرِبَتُ الْإِثْمَ حَتَّى ضَلَّ عَقْلِي كَذَاكَ الْإِثْمُ يَذْهَبُ بِالْعُقُولِ^(١)
وَلِحَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فِي الصَّحِيحَيْنِ^(٢): «سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْبَيْعِ^(٣) فَقَالَ: كُلُّ شَرَابٍ أَسْكَرَ فَهُوَ حَرَامٌ».
وَحَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ^(٤): «كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ وَكُلُّ خَمْرٍ حَرَامٌ».

وَحَدِيثِهِ فِي الصَّحِيحَيْنِ^(٥): «مَنْ شَرَبَ الْخَمْرَ فِي الدُّنْيَا ثُمَّ لَمْ يَتُبْ مِنْهَا حُرِمَهَا فِي الْآخِرَةِ»^(٦).

(١) كلاماً أراد بهما الخمر، شيخنا الهرري.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الأشربة: باب الخمر من العسل وهو البقع.
وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الأشربة: باب بيان أن كل مسكر خمر
وأن كل خمر حرام.

(٣) هو نيد العسل.

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الأشربة: باب بيان أن كل مسكر خمر وأن
كل خمر حرام.

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الأشربة: باب قول الله تعالى ﴿إِنَّمَا الْمُنْتَرُ وَالْمُبَيِّسُ وَالْأَصَابُ وَالْأَذَلُمُ يَرْجِعُ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَنِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِسُونَ﴾ [سورة المائدة: ١٠٨].

وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الأشربة: باب عقوبة من شرب الخمر
إذا لم يتوب منها بمنعه إليها في الآخرة.

(٦) خمر الجنة غير خمر الدنيا، خمر الدنيا يسكر ويغيب العقل أما خمر الجنة
فلا. شيخنا الهرري.

وَحَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِيهِمَا^(١): «أَتَيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيَلَةً أُسْرِيَ بِهِ بِإِيلِيَاءَ بِقَدَّحَيْنِ خَمْرٍ وَلَبَنٍ فَنَظَرَ إِلَيْهِمَا ثُمَّ أَخَذَ الْلَّبَنَ فَقَالَ لَهُ جَبَرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَاكَ لِلْفَطْرَةِ^(٢) لَوْ أَخَذْتَ الْخَمْرَ لَغَوْتَ أُمَّتَكَ».

وَلَحَدِيثِهِ فِيهِمَا^(٣): «وَلَا يَشْرُبُ الْخَمْرَ الشَّارِبُ حِينَ يَشْرُبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ^(٤)» الْحَدِيثُ.

وَبِهِ أَنْبَانَا الْبَيْهَقِيُّ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: «جَاءَ رَجُلٌ بَنِيَّذٍ إِلَى أَحَبِّ حَلْقِ اللَّهِ إِلَيْهِ حَتَّى أَفْسَدَهُ» يَعْنِي الْعَقْلَ^(٥). وَقَيْلَ لِبَعْضِ الْعَرَبِ: لَمْ لَا تَشْرُبْ النَّبِيَّذَ؟ فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا أَرْضَى عَقْلِي صَحِيحًا فَكَيْفَ أُدْخِلُ إِلَيْهِ مَا يُفْسِدُهُ.

وَعَنِ الْحَكَمِ بْنِ هَشَامٍ أَنَّهُ قَالَ لَابْنِ لَهُ: «يَا بُنْيَ إِيَّاكَ وَالنَّبِيَّذَ فَإِنَّهُ قَيْءٌ فِي شِدْقِكَ وَسَلْحٌ^(٦) عَلَى عَقِبِكَ وَحدَّ فِي ظَهِيرَكَ

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الأنبياء: باب قول الله تعالى «وَهَلْ أَتَكَ حَدِيثُ مُؤْمِنٍ^(٩)». وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الإيمان: باب الإسراء برسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى السموات وفرض الصلوات.

(٢) أي الدين. شيخنا الهرري.

(٣) قد مضى تخرجه.

(٤) هذا الحديث ظاهره أن الذي يشرب الخمر أو يزني أو يسرق أو ينتهب النهاية يخرج من الإسلام لكن ليس هذا المعنى المقصود، بل يقال معناه النهي، لا يشرب وهو مؤمن معناه لا يليق بالمؤمن. شيخنا الهرري.

(٥) الحسن البصري روى عنه أن الإنسان يشرب الخمر فيحطه على أحب خلق الله أي العقل فيفسده. شيخنا الهرري.

(٦) لأنه لا يدرى ما يفعل فهو غالباً يسلح على نفسه ويلوث ثيابه حتى تسيل على عقيبه.

وَتَكُونُ صُحَّكَةً لِلصَّيْانِ وَأَسِيرًا لِلدِّيَانِ»^(١).

وعن بعض الحُكَمَاءَ أَنَّهُ قَالَ لابنِهِ: يَا بُنَيَّ مَا يَدْعُوكَ إِلَى النَّبِيِّذَ قَالَ: يَهْضِمُ طَعَامِي، قَالَ: «وَاللهِ يَا بُنَيَّ هُوَ لَدِينِكَ أَهْضَمُ»^(٢).

وعن عبدِ الله بنِ إدريسَ: [الرجز]

كُلُّ شَرَابٍ مُسَكِّرٍ كَثِيرٌ مِنْ تَمْرٍ أَوْ عِنْبٍ عَصِيرٌ
فَإِنَّهُ مُحَرَّمٌ يَسِيرٌ إِنَّي لَكُمْ مِنْ شَرِّ نَذِيرٍ^(٣)

وَعَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنَ أَبِي الدُّنْيَا^(٤) أَنَّهُ أَنْشَدَهُ أَبُوهُ: [الكامل]

وَإِذَا التَّبَيْذُ عَلَى النَّبِيِّذِ شَرْبَتُهُ أَزَرَى بَدِينِكَ مَعْ ذَهَابِ الدَّرَهَمِ^(٥)
وَأَنْشَدَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنْ: [الطوبل]

أَرِي كُلَّ قَوْمٍ يَحْفَظُونَ حَرِيمَهُمْ وَلَيْسَ لِأَصْحَابِ النَّبِيِّذِ حَرِيمٌ
إِذَا جَئَتُهُمْ حَيَّوْكَ أَلْفًا وَرَحَبُوا وَإِنْ غَبَّتْ عَنْهُمْ سَاعَةً فَذَمِيمٌ^(٦)

(١) الدين هو الله، معناه المجازي الذي يجازي العباد على أعمالهم يوم القيمة.= والنبيذ الذي على هذا الذي ينهون عنه، أما النبيذ الحلو حلال قبل أن يغلي التمر أو الزبيب أو العسل يوضع عليه الماء ويترك إلى وقت قبل أن يغلي فيشرب وهو حلو، أما بعد أن يغلي يصير خمراً، لكن بعض الناس يشربونه وهم يظنونه أنه لم يصر خمراً وهو قد صار. شيخنا الهرري.

(٢) يهضم الدين أي يخفف الدين أكثر مما يهضم الأكل الذي في الجوف. شيخنا الهرري.

(٣) معناه أحذركم من شره. شيخنا الهرري.

(٤) ذم المسكر، (ص/٦٤).

(٥) أي يفسد عليك دينك. شيخنا الهرري.

(٦) المعنى أنهم في وجهك يعظمونك ويكرمونك ثم في خلفك يذمونك، أي شربة الخمور هذا شأنهم. شيخنا الهرري.

أَخَاهُمْ^(١) إِذَا مَا دَارَتِ الْكَأْسُ بَيْنَهُمْ وَكُلُّهُمْ رَثُ الْوِصَالِ سَئُومُ
فَهَذَا ثَنَائِي لَمْ أَقْلُ بِجَهَالَةٍ وَلَكِنْ بِحَالِ الْفَاسِقِينَ عَلِيمُ^(٢)

(١) في المطبوع: أخوهـم.

(٢) معناه خبير بأحوال شربة الخمور. النبيذ إن وصل إلى حد الإسکار فهو مذموم، أما إذا لم يصل إلى حد الإسکار ما دام حلواً يشرب اليوم الأول واليوم الثاني وبعض اليوم الثالث يشرب ثم في مساء اليوم الثالث يكتب أو يعطى لخادم لأنه بعد ما تبين أنه مسكر لكن يحتمل أن يكون أسكـر في مساء اليوم الثالث. الواحد إذا تجنب شربـه أحسن خـيرـ له إما أن يعطيـه لخـادمه أو يـكتبـهـ من أجل الاحتياط. شيخـنا الـهرـريـ.

(فصلٌ)

في صحيح مسلم^(١) وغيره من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: «يا أيها الناس إن الله طيب لا يقبل إلا طيبا، وإن الله تعالى أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين فقال ﴿يَأَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُّوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَلِحًا إِنَّ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلَيْم﴾^(٢) [سورة المؤمنون]، وقال ﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ كُلُّوا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلَالًا طَيِّبًا﴾^(٣) [سورة البقرة]، وقال ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُّوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُم﴾^(٤) [سورة البقرة]، ثم ذكر الرجل يطيل السفر أشعث أغبر يمدد يديه إلى السماء يا رب يا رب ومطعمه حرام وملبسه حرام ومشربه حرام وغذيه بالحرام فأنى يستجاب له».

وفي الصحيحين^(٥) من حديث النعمان بن بشير: «إن الحلال بين وإن الحرام بين وبين ذلك مشتبهات لا يعلمهما كثير من

(١) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الزكاة: باب قبول الصدقة من الكسب الطيب وتربيتها.

(٢) قال النووي: «قال القاضي الطيب في صفة الله تعالى المنزه عن النقائص» شرح صحيح مسلم ١٠٠ / ٧.

(٣) الطيبات معناه الحلال في هذه الآية، معناه كلوا المأكل الحلال واعملوا الأعمال الصالحة. شيخنا الهرري.

(٤) المراد هنا بقوله «طيبا» لذىدا مستلذا لأن الطيب يطلق على معنيين بمعنى الحلال وبمعنى اللذيد. شيخنا الهرري.

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الإيمان: باب فضل من استبرأ لدينه. وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب المسافة: بابأخذ الحلال وترك الشبهات.

النَّاسِ، فَمَنِ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ فَقَدِ اسْتَبَرَأَ لِعِرْضِهِ وَدِينِهِ، وَمَنِ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ وَقَعَ فِي الْحَرَامِ كَالرَّاعِي يَرْعَى حَوْلَ الْحِمَى يُوشِكُ أَنْ يَقْعُدَ فِيهِ، أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حَمَى وَحِمَى اللَّهِ فِي الْأَرْضِ مَحَارِمٌ^(١)».

وَفِي الصَّحِيحَيْنِ^(٢) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ: «إِنِّي لَأَنْقَلِبُ إِلَى أَهْلِي فَأَجِدُ التَّمَرَّةَ ساقِطَةً عَلَى فَرَاشِي أَوْ فِي بَيْتِي فَأَرْفَعُهَا لَا كُلُّهَا ثُمَّ أَخْشَى أَنْ تَكُونَ مِنَ الصَّدَقَةِ فَأُلْقِيَهَا^(٣)».

وَفِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ^(٤) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «كَانَ لِأَبِي بَكْرٍ غُلَامٌ يُخْرِجُ لَهُ الْخَرَاجَ وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يُأْكِلُ مِنْ خَرَاجِهِ، فَجَاءَ يَوْمًا بِشَيْءٍ فَأَكَلَ مِنْهُ أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ لَهُ الْغُلَامُ أَتَدْرِي مَا هَذَا؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَمَا هُوَ؟ قَالَ تَكَهَّنْتُ لِإِنْسَانٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَمَا أَحْسِنُ الْكَهَانَةَ إِلَّا أَنِّي خَدَعْتُهُ فَلَقِيَنِي فَأَعْطَانِي بِذَلِكَ فَهَذَا الَّذِي أَكَلْتَ مِنْهُ». قَالَتْ فَأَدْخَلَ أَبُو بَكْرٍ يَدَهُ فَقَاءَ كُلَّ شَيْءٍ فِي بَطْنِهِ^(٥)».

(١) الشيء الذي حرمه الله هو حمى الله، معنى الحديث أن الله منع عباده أن يقربوا الحرام كما يمنع الملك الناس من الدخول في حماه الذي حماه حتى لا يرعاه مواشي الناس. شيخنا الهرري.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب اللقطة: باب إذا وجد تمرة في الطريق. وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الزكاة: باب تحريم الزكاة على رسول الله ﷺ وعلى إلهه وهم بنو هاشم وبنو المطلب دون غيرهم.

(٣) الصدقة الزكاة، والمعنى أن الرسول كان حراماً عليه أن يأكل الزكاة، بعد ما يرفعها من الأرض يخطر له أنها لعلها من الزكاة فيترك. شيخنا الهرري.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب مناقب الأنصار: باب أيام الجاهلية.

(٥) الحرام كانوا يجتنبونه تجنباً شديداً. شيخنا الهرري.

وَعَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ شَرَبَ لَبَنًا فَأَعْجَبَهُ فَقَالَ لِلَّذِي سَقَاهُ مِنْ أَيْنَ لَكَ هَذَا الْلَّبَنُ فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ وَرَدَ عَلَى مَاءٍ قَدْ سَمَّاهُ إِذَا نَعَمْ مِنْ نَعْمَ الصَّدَقَةِ وَهُمْ يَسْقُونَ فَحَلَبُوهُ لِي مِنْ أَلْبَانِهَا فَجَعَلْتُهُ فِي سِقَائِي وَهُوَ هَذَا، فَادْخَلَ عُمُرُ يَدَهُ فَاسْتَقَاءَهُ^(١).

وَعَنْ عَلَيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي طَيْبِ مَطْعَمِهِ أَنَّهُ كَانَ يُجَاءُ بِخُبْزِهِ فِي جَرَابٍ مِنَ الْمَدِينَةِ^(٢).

أَنَبَأَنَا الْبَيْهَقِيُّ بِإِسْنَادِهِ عَنْ بِشْرِ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ قَالَ يُوسُفُ بْنُ أَسْبَاطٍ : «إِذَا تَعَبَّدَ الشَّابُ يَقُولُ إِبْلِيسُ انظُرُوا مِنْ أَيْنَ مَطْعَمُهُ فَإِنْ كَانَ مَطْعَمُهُ مَطْعَمٌ سُوءٌ قَالَ دَعْوَهُ لَا تَشَغِّلُوا بِهِ دَعْوَهُ يَجْتَهِدُ وَيَنْصُبُ فَقَدْ كَفَاكُمْ نَفْسَهُ»^(٣).

وَعَنْ حُذِيفَةَ الْمَرْعَشِيِّ أَنَّهُ نَظَرَ إِلَى النَّاسِ يَتَبَادِرُونَ إِلَى الصَّفَّ الْأَوَّلِ فَقَالَ : «يَبْغِي أَنْ يَتَبَادِرُوا إِلَى أَكْلِ خُبْزِ الْحَلَالِ»^(٤).

وَعَنِ الْفُضَيْلِ بْنِ عِيَاضٍ قَالَ سُئِلَ سُفِيَانُ الثَّوْرِيُّ عَنْ فَضْلِ الصَّفَّ الْأَوَّلِ فَقَالَ : «اَنْظُرْ كِسْرَاتَكَ الَّتِي تَأْكُلُ مِنْ أَيْنَ تَأْكُلُهَا وَصَلَّ فِي الصَّفَّ الْأَخِيرِ».

وَعَنْهُ أَيْضًا : «اَنْظُرْ دِرَهَمَكَ مِنْ أَيْنَ هُوَ وَصَلَّ فِي الصَّفَّ الْأَخِيرِ».

(١) من إيل الزكاة حلب له الموكلون بهذا النعم فلما علم بذلك تقياه أيضاً . شيخنا الهرري .

(٢) الجراب إناء من جلد . شيخنا الهرري .

(٣) معناه بلا فائدة يتبع فاتركوه . شيخنا الهرري .

(٤) معناه هذا أهم . شيخنا الهرري .

وَعَنْ سَرِّيِّ السَّقْطِيِّ أَنَّهُ كَانَ لَا يَأْكُلُ مِنْ بَقْلِ السَّوَادِ وَلَا مِنْ ثَمَرِهِ وَلَا مِنْ شَيْءٍ يَعْلَمُ أَنَّهُ مِنْهُ وَيُشَدَّدُ فِي ذَلِكَ، وَكَانَ غَايَةً فِي الْوَرَاعِ وَمَعَ ذَلِكَ قَالَ: «كُنْتُ بِطَرَسُوسَ وَكَانَ مَعِي فِي الدَّارِ فِتْيَانٌ يَتَعَبَّدُونَ، وَكَانَ فِي الدَّارِ تَنُورٌ^(١) يَخْبِزُونَ فِيهِ فَانْكَسَرَ التَّنُورُ فَعَمِلْتُ بَدْلَهُ مِنْ مَالِي فَتَوَرَّعُوا أَنْ يَخْبِزُوا فِيهِ».

وَعَنْهُ قَالَ: كَانَ أَبُو يُوسُفَ الْغَسُولِيُّ يَلْزَمُ الْثَّغَرَ وَيَغْزُو، فَكَانَ إِذَا غَزَا مَعَ النَّاسِ وَدَخَلُوا بِلَادَ الرُّومِ أَكَلَ أَصْحَابُهُ مِنْ ذَبَائِحِهِمْ وَفَوَّا كِهِيمَ وَهُوَ لَا يَأْكُلُ فَيُقَالُ لَهُ يَا أَبَا يُوسُفَ أَتَشُكُّ أَنَّهُ حَلَالٌ؟ فَيَقُولُ لَا، فَيُقَالُ لَهُ فَكُلْ مِنَ الْحَلَالِ فَيَقُولُ: «إِنَّمَا الزُّهْدُ فِي الْحَلَالِ^(٢)».

وَعَنِ السَّرِّيِّ قَالَ: رَجَعْتُ مِنْ بَعْضِ الْمَعَازِي فَرَأَيْتُ فِي طَرِيقِي مَاءً صَافِيًّا وَحَوْلَهُ عُشْبٌ مِنْ حَشِيشٍ قَدْ نَبَتَ فَقُلْتُ فِي نَفْسِي يَا سَرِّيِّ إِنْ كُنْتَ يَوْمًا أَكَلْتَ أَكْلَةً حَلَالٍ وَشَرِبْتَ شُربَةً حَلَالٍ فَالْيَوْمَ، فَنَزَلْتُ عَنْ دَابَّتِي فَأَكَلْتُ مِنْ ذَلِكَ الْحَشِيشِ وَشَرِبْتُ مِنْ ذَلِكَ الْمَاءِ فَهَفَّتَ بِي هَاتِفٌ سَمِعْتُ الصَّوْتَ وَلَمْ أَرَ السَّهْلَ يَا سَرِّيِّ بْنَ الْمُعَلِّسِ فَالنَّفَقَةُ الَّتِي بَلَّغْتَكَ إِلَى هُنَّا

(١) التَّنُورُ مَا تُوقَدُ فِيهِ النَّارُ لِلْخَبْزِ وَغَيْرِهِ وَهُوَ فِي الْأَكْثَرِ يَكُونُ حَفِيرَةً فِي الْأَرْضِ وَرَبِّمَا كَانَ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ، (فَحْ الْبَارِي ١/٥٢٨).

(٢) تَرَكُ الْحَرَامَ لِيُسَرِّ زَهْدًا إِنَّمَا الزُّهْدُ تَرَكُ بَعْضِ الْحَلَالِ، بَعْضِ الْأُولَيَاءِ وَالْوَلِيَّاتِ يَتَرَكُونَ كَثِيرًا مِنَ الْحَلَالِ مِنَ الْمَأْكُولِ وَالْمَلْبِسِ وَالْمَشْرِبِ وَهُمْ يَسْتَطِيعُونَ. عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا كَانَ عَلَيْهَا ثُوبٌ مَرْقُوعٌ وَهِيَ تَوَزَّعُ سَبْعِينَ أَلْفَ دِرْهَمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لِلنَّاسِ، كُلُّهُ أَنْفُقَتْهُ وَهِيَ لَابْسَةٌ ثُوبًا مَرْقُعًا، مَعَ الْإِسْتِطَاعَةِ الْزَّهَادِ الْحَقِيقَيُّونَ يَتَرَكُونَ الشَّيْءَ الْحَلَالِ. شَيْخُنَا الْهَرَريُّ.

من أين هي؟ فَقَصَرَ إِلَيَّ نَفْسِي^(١).

وُروي عن بعضهم أنه كان يطلب الحلال فاستدلت عليه فدلت على الحسن البصري بالبصرة فسافر إليه من بلاده البعيدة فقال له الحسن إنني رجلٌ واعظُ أكلُ من هدايا الناس وضيافاتهم لكنني أدللك على رجلٍ ببلاد سجستان تراه في مزرعته له بقرة قد جعل لها في أحد طريقها تبناً وشعيراً وفي الآخر ماء فإذا وصل إلى التبن والشعير عرضهما عليها وإذا وصل إلى الماء عرضه عليها فقال فتوجه الرجل إليه فوجده كذلك فسلمه عليه وقصّ عليه حاله فبكى الرجل وقال قد صدقت الإمام أبو سعيد لكن زال ذلك عنّي بسبب أنّ البقرة عبرت ذات يوم إلى أرض جاري وقد اشتغلت عنها بصلاتي فعادت إلى أرضي وقوائمها ملطخة بطنّها واحتلّت ذلك بطنّ أرضي فصارت شبهة عد إليه ليدلّك على غيري وبكي.

وَعَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْجَلَاءِ «قَالَ أَعْرِفُ مَنْ أَقَامَ بِمَكَّةَ ثَلَاثِينَ سَنَةً لَمْ يَشْرَبْ مِنْ مَاءِ زَمَرْمَ إِلَّا مَا اسْتَقَاهُ بِرَكْوَتِهِ وَرِشَائِهِ وَلَمْ يَتَنَاؤِلْ مِنْ طَعَامٍ جُلِبَ مِنْ مِصْرَ شَيْئًا»^(٢).

وَعَنْ بِشَرِّ بْنِ الْحَارِثِ الْحَافِي بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ^(٣) قَالَ: سَمِعْتُ الْمُعَافَى بْنَ عِمْرَانَ يَقُولُ كَانَ عَشَرَةً فِيمَنْ مَضَى مِنْ

(١) يعني استصغرت حالتي. شيخنا الهرري.

(٢) لما كان يأتي الطعام بذلك الزمن من مصر لا يأكل منه إلا مما معه لأنّه يخاف أن يكون نال من الحرام. شيخنا الهرري.

(٣) في الأصل: «بن علي».

أهـلـ الـعـلـمـ يـنـظـرـونـ فـيـ الـحـالـلـ النـذـرـ الشـدـيدـ لـاـ يـدـخـلـونـ بـطـوـنـهـمـ إـلـاـ مـاـ يـعـرـفـونـ أـنـهـ مـنـ الـحـالـلـ وـإـلـاـ اـسـتـفـواـ التـرـابـ ثـمـ عـدـ بـشـرـ إـبـرـاهـيـمـ بـنـ أـدـهـمـ، وـسـلـيـمـانـ الـخـوـاصـ وـعـلـيـ بـنـ فـضـيلـ بـنـ عـيـاضـ^(١) وـأـبـاـ مـعـاـوـيـةـ الـأـسـوـدـ وـيـوسـفـ بـنـ أـسـبـاطـ وـوـهـيـبـ بـنـ الـوـرـدـ وـحـذـيفـةـ شـيـخـاـ مـنـ أـهـلـ حـرـانـ^(٢) وـدـاـوـدـ الـطـائـيـ، وـعـدـ بـشـرـ عـشـرـةـ.

وـعـنـ يـحـيـىـ بـنـ مـعـيـنـ الـمـحـدـدـ قـالـ : [الـكـامـلـ]

الـمـالـ يـذـهـبـ جـلـهـ وـحـرـامـهـ يـوـمـاـ وـتـبـقـىـ فـيـ غـدـ ءـاثـاـمـهـ لـيـسـ التـقـيـ بـمـتـقـىـ لـإـلـهـهـ حـتـىـ يـطـيـبـ شـرـاـبـهـ وـطـعـامـهـ وـيـطـيـبـ ماـ تـحـوـيـ وـتـكـسـبـ كـفـهـ وـيـكـوـنـ فـيـ حـسـنـ الـحـدـيـثـ كـلـامـهـ^(٣) نـطـقـ النـبـيـ لـنـاـ بـهـ عـنـ رـبـهـ فـعـلـىـ النـبـيـ صـلـاتـهـ وـسـلـامـهـ وـسـئـلـ سـفـيـانـ الثـورـيـ عـنـ الـوـرـعـ فـأـنـشـدـ : [الـكـامـلـ]

إـنـيـ وـجـدـتـ فـلـاـ تـظـنـنـواـ غـيرـهـ هـذـاـ التـوـرـعـ عـنـدـ هـذـاـ الدـرـهـمـ فـإـذـاـ قـدـرـتـ عـلـيـهـ ثـمـ تـرـكـتـهـ فـاعـلـمـ بـأـنـ هـنـاكـ تـقـوـيـ الـمـسـلـمـ^(٤) وـعـنـ مـحـمـدـ بـنـ عـبـدـ الـكـرـيمـ الـمـرـوـزـيـ لـمـاـ وـلـيـ يـحـيـىـ بـنـ أـكـثـمـ الـقـضـاءـ كـتـبـ إـلـيـهـ أـخـوـهـ عـبـدـ اللهـ بـنـ أـكـثـمـ مـنـ مـرـوـ وـكـانـ مـنـ

(١) فـضـيلـ الـأـبـ وـلـهـ اـبـنـ اـسـمـهـ عـلـيـ كـانـ مـثـلـ أـيـهـ. شـيـخـاـ الـهـرـيـ.

(٢) حـرـانـ الـآنـ معـ تـرـكـياـ هـيـ بلـدـ يـقالـ إـنـ قـبـلـهـ أـعـدـ القـبـلـ هـنـاكـ عـنـدـهـمـ يـتـوجـهـونـ إـلـىـ الـجـنـوبـ لـاـ يـنـحـرـفـونـ لـاـ يـمـنـةـ وـلـاـ يـسـرـةـ قـبـلـهـمـ عـلـىـ نـقـطـةـ الـجـنـوبـ. بـعـضـ الـصـحـابـةـ فـتـحـهـاـ وـكـانـ هـيـ بـلـادـ الـمـشـرـكـينـ. شـيـخـاـ الـهـرـيـ.

(٣) مـعـنـاهـ حـتـىـ يـحـفـظـ بـطـنـهـ مـنـ أـكـلـ الـحـرـامـ وـشـرـبـ الـحـرـامـ وـلـسـانـهـ مـنـ الـكـلامـ الـخـيـثـ، لـاـ يـكـوـنـ مـتـقـىـاـ مـنـ لـيـسـ هـكـذـاـ.

(٤) الـذـيـ يـسـتـطـعـ أـنـ يـحـصـلـ عـلـىـ مـالـ فـتـرـكـهـ هـذـاـ عـلـامـةـ التـقـوـيـ. شـيـخـاـ الـهـرـيـ.

الزُّهاد : [البسيط]

وَلُقْمَةٌ بِجَرِيشٍ^(١) الْمِلْحِ تَأْكُلُهَا أَلَذُّ مِنْ تَمَرَّةٍ تُحْشَى بِزُنْبُورٍ
 وَأَكْلَةٌ قَرَبَتْ لِلْهُلْكِ صَاحِبَهَا كَحَّةٌ الْفَخَّ دَقَّتْ عَنْقَ عَصْفُورٍ
 وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هُشَيْمٍ أَنَّهُ اسْتَوْصَاهُ صَاحِبُ لَهُ عِنْدَ وَدَاعِهِ
 فَقَالَ : «أُوصِيكَ أَنْ يَكُونَ عَمْلَكَ صَالِحًا وَنَأْكُلَ طَيْبًا»^(٢).

الأربعون : تَحْرِيمُ الْمَلَابِسِ وَالزَّيِّ وَالْأَوَانِي وَمَا يُكَرِهُ مِنْهَا
 لِحَدِيثِ أَنَّسِ بْنِ مَالِكٍ فِي الصَّحِيحَيْنِ^(٣) : «مَنْ لَبِسَ الْحَرِيرَ فِي
 الدُّنْيَا فَلَنْ يَلْبَسْهُ فِي الْآخِرَةِ».

وَحَدِيثُ حُذَيْفَةَ^(٤) : «لَا تَلْبِسُوا الْحَرِيرَ وَلَا الدِّيَاجَ وَلَا تَشْرِبُوا
 فِي ءانِيَةِ الْفِضَّةِ وَالْذَّهَبِ وَلَا تَأْكُلُوا فِي صِحَافِهَا فَإِنَّهَا لَهُمْ فِي
 الدُّنْيَا وَهِيَ لَكُمْ فِي الْآخِرَةِ».

وَحَدِيثُ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ^(٥) : «إِنَّ

(١) يقال جَرَشَ الشَّيْءَ لَمْ يُعْمَمْ دَفَهُ، (مختار الصحاح ص/٤٢).

(٢) طيباً معناه حلال، الحلال الذي لا شك فيه.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب اللباس: باب لبس الحرير للرجال وقدر ما يجوز منه.

وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب اللباس والزيينة: باب تحريم استعمال إناء الذهب والفضة على الرجال والنساء وخاتم الذهب والحرير على الرجال وإياحته للنساء وإباحة العلم ونحوه للرجل ما لم يزد على أربع أصابع.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الأطعمة: باب الأكل في إناء مفضض، ومسلم في صحيحه: كتاب اللباس والزيينة: باب تحريم استعمال إناء الذهب والفضة على الرجال والنساء.

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الإيمان: باب تحريم الكبر وبيانه.

الله جميل^(١) يحب الجمال، الكبر بطر^(٢) الحق وغمط^(٣) الناس».

وَحَدِيثُ أَبِي بُرْدَةَ فِي الصَّحِيحَيْنِ^(٤) قَالَ: «أَخْرَجَتْ إِلَيْنَا عَائِشَةُ كِسَاءَ مُلَبَّدًا وَإِزَارًا غَلِيقًا فَقَالَتْ قُبْضَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي هَذِينِ^(٥)». وَحَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ فِيهِمَا^(٦): «لَا يَنْظُرُ اللَّهُ تَعَالَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى مَنْ جَرَ ثَوْبَهُ خِيلَاءً^(٧)».

الحادي والأربعون: تحرير الملابع والملاهي المخالفات

(١) معناه محسن متفضل على عباده تكرماً بالنعم، يحب الجمال معناه يحب حسن الهيئة النظافة نظافة الخلق والثياب. شيخنا الهرري.

(٢) أي دفع الحق وإنكاره ترفعاً وتجريراً، (شرح صحيح مسلم ٩٠/٢).

(٣) أي احتقارهم، (شرح صحيح مسلم ٩٠/٢).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب اللباس: باب الأكسية والخمائلص. وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب اللباس والزينة: باب التواضع في اللباس والاقتصاد على الغليظ منه واليسير في اللباس والفراش وغيرهما وجواز لبس الثوب الشور وما فيه أعلام.

(٥) لباس الفقراء اللباس الذي كان عليه عندما مات لباس أهل الفاقة ليس أهل التنعم، لو كان يريد التنعم للبس أفسر الثياب ولأكل أفسر المطاعم ولركب أفسر الخيول. شيخنا الهرري.

(٦) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب اللباس: باب قول الله تعالى ﴿فَلْ مَنْ حَرَمَ زِيَّةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ﴾ [سورة الأعراف]. وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب اللباس والزينة: باب تحريم جر الثوب خيلاء وبيان حد ما يجوز إرخاؤه إليه وما يستحب.

(٧) العرب في الماضي المتكبرون منهم كانوا يلبسون الإزار الطويل الذي يصل إلى الأرض تكبراً بطرراً وتفاخراً، فهذا الذي يجر ثوبه على الأرض للكبر الله تعالى لا ينظر إليه يوم القيمة بمعنى أنه لا يكرمه بل يهينه، وإنما الله تعالى يرى كل المبصرات برؤيته الأزلية الأبدية، فإهانة الله لبعض عباده ليس كإهانة البشر للبشر. شيخنا الهرري.

لِلشَّرِيعَةِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿فُلْ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ مِّنَ الْأَلَّهِ وَمِنَ الْجَنَّةِ﴾ [سورة الجمعة]

وَلِحَدِيثِ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرِيَّةَ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ^(١) عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «مَنْ لَعِبَ بِالنَّرْدَشِيرِ^(٢) فَكَانَمَا صَبَغَ يَدَهُ فِي لَحْمِ خِنْزِيرٍ وَدَمِهِ».

الثاني والأربعون: الاقتصاد في النَّفَقةِ وَتَحْرِيمُ أَكْلِ الْمَالِ بِالْبَاطِلِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿وَلَا يَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَى عُنْقِكَ وَلَا يُبْسِطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَنَفَعُدَ مَلُومًا حَسُورًا﴾ [٢٩] [سورة الإسراء]، **﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا﴾** [١٧] [سورة الفرقان].

وَلِحَدِيثِ الْمُغَيْرَةِ بْنِ شُعْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ^(٣): «وَنَهَى عَنْ ثَلَاثٍ قِيلَ وَقَالَ إِضَاعَةُ الْمَالِ وَكَثْرَةُ السُّؤَالِ».

الثالث والأربعون: تَرْكُ الْغُلْ وَالْحَسَدِ وَنَحْوِهِمَا لِقَوْلِهِ تَعَالَى **﴿وَمِنْ شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ﴾** [٥] [سورة الفلق]، **﴿أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا أَتَتْهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾** [٥٤] [سورة النساء].

وَلِحَدِيثِ أَنَسٍ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ^(٤): «لَا تَحَاسِدُوا وَلَا

(١) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الشعر: باب تحريم اللعب بالنردشير.

(٢) التردشير هو النرد، (شرح صحيح مسلم ١٥/١٥).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الأقضية: باب النهي عن كثرة السؤال من غير حاجة والنهي عن منع وهات وهو الامتناع من أداء حق لزمه أو طلب ما لا يستحقه.

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب البر والصلة والآداب: باب تحريم التحسد والتابغض والتداير.

تَبَاغْضُوا وَلَا تَقَاطِعُوا وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا».

وَحَدِيثُ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فِي صَحِيحِ الْبُخارِيِّ^(١): «لَا تَبَاغْضُوا وَلَا تَحَاسِدُوا وَلَا تَدَابِرُوا وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا، وَلَا يَحْلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ لَيَالٍ يُلْتَقِيَانِ يَصُدُّ هَذَا وَيَصُدُّ هَذَا وَخَيْرُهُمَا الَّذِي يَبْدأُ بِالسَّلَامِ».

وَبِهِ أَنْبَانَا الْبَيْهَقِيُّ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسِنِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿وَمِنْ شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ﴾ [سورة الفلق] قَالَ: «هُوَ أَوَّلُ ذَنْبٍ كَانَ فِي السَّمَاءِ».

وَعَنِ الْأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ: «خَمْسٌ هُنَّ كَمَا أَقُولُ لَا راحَةٌ لِحُسُودٍ وَلَا مُرُوءَةٌ لِكَذُوبٍ وَلَا وَفَاءٌ لِمُلْوُكٍ وَلَا حِيلَةٌ لِبَخِيلٍ وَلَا سُؤُدُّ دِلِسَيِّ الْخُلُقِ».

وَعَنِ الْخَلِيلِ بْنِ أَحْمَدَ: «مَا رَأَيْتُ ظَالِمًا أَشَبَّهَ بِمُظْلُومٍ مِنْ حَاسِدٍ لَهُ نَفْسٌ دَائِمٌ وَعَقْلٌ هَائِمٌ وَحُزْنٌ لَازِمٌ».

وَعَنِ بِشَرِّ بْنِ الْحَارِثِ الْحَافِي: «الْعَدَاوَةُ فِي الْقَرَابَةِ وَالْحَسَدُ فِي الْجِيرَانِ وَالْمَنْفَعَةُ فِي الْإِخْوَانِ».

وَعَنِ الْمُبَرِّدِ أَنَّهُ أَنْشَدَ: [البسيط]

عَيْنُ الْحَسُودِ عَلَيْكَ الدَّهَرَ حَارِسَةٌ تُبْدِي الْمَسَاوَى وَالْإِحْسَانَ تُخْفِيهِ يُلْقَاكَ بِالْبِشَرِ يُبَدِّيَهُ مُكَاشِرَةً وَالْقَلْبُ مُنْكَتِمٌ فِيهِ الَّذِي فِيهِ إِنَّ الْحَسُودَ بِلَا جُرْمٍ عَدَاوَتُهُ وَلَيْسَ يَقْبَلُ عُذْرًا فِي تَجَنِّيَهِ

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخارِيُّ فِي صَحِيحِهِ: كِتَابُ الْأُدْبِ: بَابُ مَا يَنْهَا عَنِ التَّحَاسِدِ وَالتَّدَابِرِ، إِلَى قَوْلِهِ «فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ». وَأَمَّا تَمْتَهَنَهُ فَأَخْرَجَهُ الْبُخارِيُّ فِي صَحِيحِهِ: كِتَابُ الْأُدْبِ: بَابُ الْهِجْرَةِ. مِنْ حَدِيثِ أَبِي أَبْوَبِ الْأَنْصَارِيِّ.

الرابع والأربعون: تَحْرِيمُ أَعْرَاضِ النَّاسِ وَمَا يَجْبُ مِنْ تَرْكِ الْوَقِيعَةِ فِيهَا لِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُجْبِونَ أَنْ تَشْيَعَ الْفَحْشَةُ فِي الَّذِينَ ءَامَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ﴾ [سورة النور]، وَقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْسَنَاتِ الْغَافِلُتِ الْمُؤْمِنَاتِ لَعْنُوا فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ﴾ [٢٣] [سورة النور]، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْآيَاتِ وَالْأَخْبَارِ الْكَثِيرَةِ.

وكَحَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ^(٢): «الْمُسْلِمُ أَخْوَ الْمُسْلِمِ لَا يُسْلِمُهُ وَلَا يَخْذُلُهُ وَلَا يَحْقِرُهُ التَّقْوَى هَهُنَا - وَيُشَيرُ إِلَى صَدْرِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - بِحَسْبِ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ، كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حِرَامٌ دُمُهُ وَمَالُهُ وَعِرْضُهُ».

وَحَدِيثِ أَبِي ذَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الصَّحِيحِ^(٣): «لَا يَرْمِي رَجُلٌ رَجُلاً بِالْفِسْقِ وَلَا يَرْمِي بِالْكُفْرِ إِلَّا ارْتَدَّ عَلَيْهِ إِنْ لَمْ يَكُنْ صَاحِبُهُ كَذِلِكَ^(٤)».

(١) اللعن أي البُعد من الخير ليس معناه في جميع الحالات الحرمان من رحمة الله بالمرة، لكن لعن الكافر في الآخرة هو أن يُحرم من الخير والرحمة. شيخنا الهرري.

(٢) آخر جهه مسلم في صحيحه: كتاب البر والصلة والأدب: باب تحريم ظلم المسلم وخذله واحتقاره ودمه وعرضه وماله.

(٣) آخر جهه البخاري في صحيحه: كتاب الأدب: باب ما ينهى عن السباب واللعنة. وأخر جهه مسلم في صحيحه: كتاب الإيمان: باب بيان حال إيمان من رغب عن أبيه وهو يعلم. بلفظ: «من دعا رجلاً بالكفر أو قال عدو الله وليس كذلك إلا حار عليه».

(٤) معناه أنه يرجع عليه الكفر الذي نسبه إليه، يكون هو متصلًا به هذا إذا كفر المسلم بغير تأويل عناً وأراد أن يصفه بالكفر الحقيقي عندئذ يرجع إلى الرامي الكفر. أما إذا كان متأولاً فلا يرجع إليه حقيقة الكفر إنما يرجع إليه شوئ ذلك معناه لا يسلم من الذنب. شيخنا الهرري.

الخامس والأربعون: إخلاص العمل لله عز وجل وترك الرياء لقوله تعالى «وَمَا أَمْرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءٌ» [٥] [سورة البينة]، «مَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرَثَ الْآخِرَةِ نَزَدَ لَهُ فِي حَرَثِهِ وَمَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرَثَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ تَصْبِيبٍ» [٦] [سورة الشورى]، «مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَرِزْنَاهَا نُوفِّقُ إِلَيْهِمْ أَعْمَلَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ» [٧] أُولَئِكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ إِلَّا التَّارُ وَحَكِطَ مَا صَنَعُوا فِيهَا وَنَطَلُ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ» [٨] [سورة هود]، «فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقاءَ رَبِّهِ فَلَيَعْمَلْ عَمَلاً صَنِيلًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا» [٩] [سورة الكهف].

ول الحديث أبى هريرة في صحيح مسلم^(١): «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشُّرُكِ»^(٢) فَمَنْ عَمِلَ لِي عَمَلاً أَشَرَكَ فِيهِ مَعِي غَيْرِي فَأَنَا مِنْهُ بَرِيءٌ وَهُوَ لِلَّذِي أَشَرَكَ».

ول الحديث جندي رضي الله عنه في الصحيحين^(٣): «مَنْ سَمِعَ اللَّهَ بِهِ وَمَنْ يُرَأَيِ يُرَأَيِ اللَّهُ بِهِ»^(٤).

أنبأنا البهقي بإسناده أن أبا حمزه^(٥) سُئل عن الإخلاص

(١) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الزهد والرقائق: باب من أشرك في عمله غير الله.

(٢) معناه أنا غني عن المشاركة وغيرها فمن عمل شيئاً لي ولغيري لم أقبله بل أتركه لذلك الغير، (شرح صحيح مسلم ١١٦/١٨).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الرفق: باب الرياء والسمعة. وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الزهد والرقائق: باب من أشرك في عمله غير الله.

(٤) معناه من رأى بعمله وسمعه الناس ليكرمه ويعظمه ويعتقدوا خيره سمع الله به يوم القيمة الناس ففضحه، (شرح صحيح مسلم ١١٦/١٨).

(٥) في الأصل: «عمر» والصواب ما أثبتناه من شعب الإيمان.

فَقَالَ: «مَا لَا يُحِبُّ أَنْ يَحْمَدَهُ عَلَيْهِ إِلَّا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ».

وَعَنْ سَهْلِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: «لَا يَعْرِفُ الرِّيَاءَ إِلَّا مُخْلِصٌ^(١)، وَلَا النَّفَاقَ إِلَّا مُؤْمِنٌ، وَلَا الْجَهَلَ إِلَّا عَالِمٌ، وَلَا الْمَعْصِيَةَ إِلَّا مُطْبِعٌ».

وَعَنِ الرَّبِيعِ بْنِ خُثَيْمٍ: «كُلُّ مَا لَا يُبَتَّغِي بِهِ وَجْهُ اللَّهِ^(٢) يَضْمِنِحُ».

وعن الجنيد لو أن عبداً أتى بافتقارِ آدمَ وزهدِ عيسى وجهيدِ أيوب وطاعةِ يحيى واستقامةِ إدريسِ وودِ الخليلِ وخلقِ الحبيب وكان في قلبه ذرةٌ لغير الله فليس لله فيه حاجةٌ.

وعن زبيدي: «يُسْرُنِي أَنْ يَكُونَ لِي فِي كُلِّ شَيْءٍ نِيَّةٌ حَتَّى فِي الأَكْلِ وَالشُّرْبِ وَالنَّوْمِ».

وَعَنْ سُفِيَّانَ ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾ [٨٨] [سورة القصص] قال: «ما أُرِيدُ بِهِ وَجْهُهُ»^(٣).

وَعَنْ هَالِلِ بْنِ يَسَافٍ قَالَ: «قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرِيمَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ إِذَا كَانَ يَوْمُ صَوْمَ أَحَدِكُمْ فَلَيَدْهَنْ لِحَيَّتِهِ وَلَيَمْسَحْ شَفَّتِيهِ وَيَخْرُجْ إِلَى النَّاسِ حَتَّى كَانَهُ لَيْسَ بِصَائِمٍ وَإِذَا أَعْطَى بِيَمِينِهِ فَلَيُخْفِهِ عَنْ شِمَالِهِ، وَإِذَا صَلَّى أَحَدِكُمْ فَلَيُسَدِّلْ سِترَ بَابِهِ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُقْسِمُ الثَّنَاءَ كَمَا يُقْسِمُ الرِّزْقَ».

(١) لبعده عنه فهو أدرى الناس به بخلاف من وقع فيه فهو مشغول فيه.

(٢) أي ما عند الله من الثواب، (فتح الباري ١٣٧/١).

(٣) الوجه أول بما يقرب إلى الله، بالعمل الذي يقرب إلى الله وهذا أحد التأويلين، والتأويل الآخر الملك، ملك الله لا يهلك بل هو باق. شيخنا الهرري. (انظر هذين التأويلين في صحيح البخاري: كتاب التفسير: باب سورة القصص).

وعن ذي النون: «قالَ بعْضُ الْعُلَمَاءِ مَا أَخْلَصَ الْعَبْدُ لِلَّهِ إِلَّا أَحَبَّ أَنْ يُكُونَ فِي جُبْ لَا يُعْرَفُ».

وَعَنْ بَشْرِ بْنِ الْحَارِثِ عَنِ الْفُضِيلِ بْنِ عِيَاضٍ: «لَأَنَّ إِاكْلَ الدُّنْيَا بِالظَّبْلِ وَالْمَزْمَارِ أَحَبُّ^(١) إِلَيَّ مِنْ أَنْ إِاكْلَهَا بِدِينِ».

وعَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «قَالَ لِي أَسْتَاذِي رَبِيعَةُ الرَّأْيِ يَا مَالِكَ مِنَ السَّفَلَةِ قُلْتُ مَنْ أَكَلَ بِدِينِهِ، فَقَالَ مَنْ سَفَلَةُ السَّفَلَةِ قُلْتُ مَنْ أَصْلَحَ دُنْيَا غَيْرِهِ بِفَسَادِ دِينِهِ، قَالَ فَصَدَّقَنِي».

وَعَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ: «أَخْسَرُ الْخَاسِرِينَ مَنْ أَبْدَى لِلنَّاسِ صَالَحَ أَعْمَالَهُ وَبَارَزَ بِالْقِبِحِ مِنْ هُوَ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ».

وَعَنْ سُفِيَّانَ: «يَا مَعْشَرَ الْقَرَاءِ ارْفَعُوا رُءُوسَكُمْ لَا تَزِيدُوا الْخُشُوعَ عَلَى مَا فِي الْقَلْبِ فَقَدْ وَضَعَ الطَّرِيقُ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَجْمِلُوا فِي الطَّلَبِ^(٢) وَلَا تَكُونُوا عِيَالًا عَلَى الْمُسْلِمِينَ».

وَعَنْ بَعْضِ الْعُلَمَاءِ: «خَوَّفُوا الْمُؤْمِنِينَ بِاللَّهِ وَالْمُنَافِقِينَ بِالسُّلْطَانِ وَالْمُرَائِينَ بِالنَّاسِ».

السادس والأربعون: السُّرُورُ بِالْحَسَنَةِ وَالْغَيْمَامُ بِالسَّيِّئَةِ لِحَدِيثِ جَابِرِ بْنِ أَبِي سَمْرَةَ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي سُنْنِ أَبِي دَاؤِدَ: «وَمَنْ سَرَّتْهُ حَسَنَتْهُ وَسَاءَتْهُ سَيِّئَتْهُ فَهُوَ مُؤْمِنٌ».

السابع والأربعون: مُعَالَجَةُ كُلِّ ذَنْبٍ بِالتَّوْبَةِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهُ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾^(٣)

(١) أي أخف.

(٢) يقال أجمل في طلب الشيء اتآد واعتدل فلم يفرط.

[سورة النور]، ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا تُوبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَصُوحًا﴾ [سورة التحرير]، ﴿وَأَنْبِيُّوا إِلَى رَبِّكُمْ وَاسْلِمُوا لَهُ﴾ [سورة الزمر] الآيات.

وَلِحَدِيثِ أَبِي بُرْدَةَ بْنَ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ عَنِ الْأَغْرِيِّ الْمُزَنِيِّ
فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ^(١) وَسُنْنَةِ أَبِي دَاوُدَ^(٢) وَغَيْرِهِمَا: «إِنَّهُ لَيَغْنُ^(٣)
عَلَى قَلْبِي وَإِنِّي لَا سْتَغْفِرُ اللَّهَ فِي الْيَوْمِ مِائَةَ مَرَّةً».

الثامن والأربعون: القراءين وحملتها الهدى والأضحية والحقيقة
 لقوله تعالى ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحِرْ﴾ [سورة الكوثر] ، ﴿وَالْبُدْنَ﴾
 جعلناها لكم من شعائر الله لكم فيها خير ﴿٣٦﴾ [سورة الحج] وَمَنْ
 يعْظِمْ شَعِيرَ الله فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ [سورة الحج] الآيات .

وَلِحَدِيثِ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الصَّحِيفَتَيْنِ^(٤):

(١) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الذكر والدعاة والتوبية والاستغفار.

(٢) أخر جهه أبوع داود في سننه: كتاب الصلاة: باب في الاستغفار.

(٣) الغين: لغة في الغيم وغيّنت السماء بالبناء للمفعول غيّبت بالغين. وفي الحديث: «إله ليَعْنَى على قلبي» كناية عن الاشتغال عن المراقبة بالصالح الدنيوية فإنّها وإن كانت مهمة فهي في مقابلة الأمور الأخروية كاللهو عند أهل المراقبة. (انظر المصباح المنير ص ١٧٥).

قال شيخنا الهرري: الأصمعي قال لو كان في غير حديث رسول الله ﷺ لفسرته أما في الحديث فلا أتجرا على تفسيره (انظر الدبياج ٥٨/٦)، وبعضهم تكلم في هذا الحديث فقال غين الأغيار، على قول هذا القائل قلبه ﷺ أحياناً ينشغل بالنور ثم يستغفر من ذلك زيادة في الرُّقى ليس معناه ثغَانٌ علمٌ بالمعصية.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الأضاحي: باب وضع القدم على صفح الذبيحة. وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الأضاحي: باب استجابة الضحية وذبحها مباشرة بلا توكيلاً، والتسمية والتكبير.

«أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُضْحِي بِكَبَشِينِ أَقْرَنَيْنِ أَمْلَحَيْنِ^(١) وَلَقَدْ رَأَيْتُهُ يَضْعُ رِجْلَهُ فِي صِفَاحِهِمَا وَيُسَمِّي وَيُكَبِّرُ» وَفِي رِوَايَةٍ : «وَلَقَدْ رَأَيْتُهُ يَذْبَحُهُمَا بِيَدِهِ».

الحادي عشر والأربعون: طَاعَةُ أَوْلَى الْأَمْرِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأَوْلَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ [سورة النساء] قِيلَ هُمْ أُمْرَاءُ السَّرَايَا^(٢) ، وَقِيلَ هُمُ الْعُلَمَاءُ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونُ عَامًا لَهُمَا فَإِنْ كَانَ خَاصًّا فِي أَمْرِ السَّرَايَا أَشْبَهُ.

وَلِحَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي الصَّحِيحَيْنِ^(٣) : «مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ، وَمَنْ يُطِعِ الْأَمِيرَ فَقَدْ أَطَاعَنِي وَمَنْ يَعْصِ الْأَمِيرَ فَقَدْ عَصَانِي» .

وَلِحَدِيثِ أَبِي ذِرَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ^(٤) : «يَا أَبَا

(١) أي لكل منهما قرنان معتدلان، والكبش فحل الضأن في أي سن كان، والأملح الذي فيه سواد وبياض والبياض أكثر، (فتح الباري ١٠/١٠).

(٢) فسره السيوطي في الإكيليل (ص/٩٤) بالأمراء، قال شيخنا رحمه الله: «هذا الذي يصح، أما تفسير الآية بالعلماء فلا وجه له».

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الجهاد: باب من يقاتل من وراء الإمام ويتفق به.

وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الإمارة: باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية وتحريمها في المعصية.

(٤) في الأصل «فيهما»، ولم يخرجه من حديث أبي ذر إلا مسلم في صحيحه: كتاب الإمارة: باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية وتحريمها في المعصية، كما في شعب الإيمان (٥/٦، ٩٥/٥) فإنه لم يعزه إلا لصحيح مسلم فحسب، وكذلك فعل صاحب التحفة المزري. وإنما أخرجه البخاري من حديث أنس رضي الله عنه قال رسول الله ﷺ: «اسمعوا وأطِيعُوا وَلَا تَعْصِمُوكُمْ عَلِيَّكُمْ عَبْدٌ حَبْشَيٌّ كَانَ رَأْسَهُ زَبِيَّةً».

ذَرْ اسْمَعْ وَأَطِعْ وَلَوْ عَبْدًا حَبَشِيًّا مُجَدَّعَ^(١) الْأَطْرَافِ».

الخمسون: التَّمَسْكُ بِمَا عَلَيْهِ الْجَمَاعَةُ لِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿وَأَعْصَمُوا
بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾ [سورة ءال عمران].

ولِحَدِيثِ أَبِي هَرِيرَةَ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ^(٢): «مَنْ خَرَجَ مِنِ
الطَّاعَةِ وَفَارَقَ الْجَمَاعَةَ ثُمَّ ماتَ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً».

وَحَدِيثِ عَرْفَاجَةَ بْنِ شُرِيفِ الْأَشْجَعِيِّ^(٣) فِي مُسْلِمٍ^(٤) أَيْضًا:
«سَتَكُونُ بَعْدِي هَنَاتُ وَهَنَاتُ فَمَنْ رَأَيْتُمُوهُ يُفَرِّقُ أَمْرَ أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ
وَهِيَ جَمِيعُ فَاقْتُلُوهُ كَائِنًا مَنْ كَانَ مِنَ النَّاسِ».

الحادي والخمسون: الْحُكْمُ بَيْنَ النَّاسِ بِالْعَدْلِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى
﴿وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ إِنْ تَحْكُمُوا بِالْمُدْلِ﴾ [٥٨] [سورة النساء]
﴿وَلَا تَكُنْ لِلْخَلَائِنِ حَصِيمًا﴾ [٦٠] [سورة النساء]، ﴿وَأَفْسِطُوا
إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ [٦١] [سورة الحجرات] الآياتِ.

ولِحَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ فِي الصَّحِيحَيْنِ^(٥): «لَا حَسَدَ إِلَّا
فِي اثْتَنِينِ رَجُلٌ ءاتَاهُ اللَّهُ مَا لَا فَسَلَطَهُ عَلَى هَلْكَتِهِ فِي الْحَقِّ،

(١) أي مقطع الأطراف، (شرح صحيح مسلم ١٤٩/٥).

(٢) آخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الإمارة: باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن وفي كل حال وتحريم الخروج على الطاعة ومفارقة الجماعة.

(٣) في الأصل: «الجهني» والصواب ما أثبتناه من الشعب.

(٤) آخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الإمارة: باب حكم من فرق أمر المسلمين وهو مجتمع.

(٥) آخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الزكاة: باب إنفاق المال في حقه. وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب صلاة المسافرين وقصرها: باب فضل من يقوم بالقراءان ويعلمه وفضل من تعلم حكمة من فقهه أو غيره فعمل بها أو علمها.

وَإِخْرُجَ إِلَيْهِ الْحِكْمَةُ^(١) فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيُعْلِمُهَا».

الثاني والخمسون: الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿وَلَا تَكُنْ مِّنَ الظَّالِمِينَ أَمَّا يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَا يَنْهَا عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [سورة آل عمران]، وَقَوْلِهِ ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أَخْرَجْتَ لِلنَّاسِ نَعْمَلُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَا عَنِ الْمُنْكَرِ وَتَوَمَّنُونَ بِاللَّهِ﴾ [سورة آل عمران]، وَقَوْلِهِ ﴿إِنَّ اللَّهَ أَشَرَّى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالُهُمْ يَا أَيُّهُمُ الْجَنَّةُ﴾ [آل عمران] إِلَى قَوْلِهِ ﴿الَّذِمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّاهُونَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾ [سورة التوبه] الْآيَاتِ، وَقَوْلِهِ ﴿لَعْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاؤِدَ وَعِيسَى أَبْنِ مَرِيمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ﴾ [آل عمران] كَانُوا لَا يَتَنَاهُونَ عَنِ الْمُنْكَرِ فَعَلُوهُ لَيْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ [١٢٩] [سورة المائدة]، وَالْقُرْءَانُ مَشْحُونٌ بِهِمَا.

وَلَحَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ^(٢): «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيَغِيرْهُ بِيَدِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فِيْلَسَانِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فِيْقَلْبِهِ وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ».

وَحَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْعُودٍ فِيهِ أَيْضًا^(٣): «مَا مِنْ نَبِيٍّ بَعَثَهُ اللَّهُ فِي أُمَّتِهِ قَبْلِي إِلَّا كَانَ لَهُ فِي أُمَّتِهِ حَوَارِيُّونَ وَاصْحَابٌ يَأْخُذُونَ بِسُتُّنِهِ وَيَقْتُلُونَ بِأَمْرِهِ ثُمَّ إِنَّهَا تَخْلُفُ مِنْ بَعْدِهِمْ حُلُوفٌ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ وَيَفْعَلُونَ مَا لَا يُؤْمِرُونَ، فَمَنْ جَاهَهُمْ بِيَدِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ

(١) هي علم الدين، شيخنا الهرري.

(٢) (٣) آخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الإيمان: باب بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان وأن الإيمان يزيد وينقص وأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجبان.

وَمَنْ جَاهَدُهُمْ بِلِسَانِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ وَمَنْ جَاهَدُهُمْ بِقُلُبِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ
وَلَيْسَ وَرَاءَ ذَلِكَ مِنَ الْإِيمَانِ حَتَّىٰ خَرَدَلٍ».

وفي الصَّحِيحَيْنِ^(١) مِنْ حَدِيثِ سُفِيَّانَ بْنِ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ
عَنْ عُرُوَةَ عَنْ زَيْنَبِ بْنِتِ أَبِي سَلْمَةَ عَنْ حَبِيبَةَ عَنْ أُمِّهَا أُمَّ حَبِيبَةَ
عَنْ زَيْنَبِ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: «اسْتَيْقَظَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ نَوْمِهِ
مُحْمَرًا وَجْهُهُ وَهُوَ يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ - ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - وَيَلِّ
لِلْعَرَبِ مِنْ شَرٍّ قَدْ اقْتَرَبَ، فُتَحَ الْيَوْمَ مِنْ رَدَمٍ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ
مِثْلُ هَذِهِ وَحَلَقَ حَلْقَةً بِأَصْبَعِيهِ الْإِبَهَامِ وَالَّتِي تَلِيهَا، قَالَتْ زَيْنَبُ:
فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْهِلْكُ وَفِينَا الصَّالِحُونَ؟ قَالَ: نَعَمْ إِذَا كَثُرَ
الْخَبِثُ^(٢)».

وَبِهِ أَنَّبَانَا البَيْهَقِيُّ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مَالِكِ بْنِ دِينَارٍ أَنَّهُ قَرَأَ هَذِهِ
الْآيَةَ «وَكَانَ فِي الْمَدِينَةِ تِسْعَةُ رَهْطٍ يُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ وَلَا
يُصْلِحُونَ»^(٤٨) [سورة النمل] «فَأَمَّا الْيَوْمَ فَفِي كُلِّ قِبْلَةٍ وَحَيْيٍ مِنَ
الَّذِينَ يُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ وَلَا يُصْلِحُونَ».

وَعَنْهُ أَيْضًا إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَمْرَ بَقْرِيَةَ أَنْ تُعَذَّبَ فَضَّجَّتْ
الْمَلَائِكَةُ وَقَالَتْ إِنَّ فِيهِمْ عَبْدَكَ فُلَانًا قَالَ أَسْمِعُونِي مِنْهُ صَيْحَةً
فَإِنَّ وَجْهَهُ لَمْ يَتَمَمِّرَ^(٣) يَوْمًا غَضَبًا لِمَحَارَمِيِّ».

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الفتنة: باب قول النبي ﷺ: «وَيْلٌ للعرب من شر قد اقترب». وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الفتنة وأشراط الساعة: باب اقتراب الفتنة وفتح ردم يأجوج ومجوج.

(٢) فسره الجمهور بالفسق والفجور، (شرح صحيح مسلم ١٨/٣). قال شيخنا الهرري: في الدنيا أحياناً تصيب النسمة الصالحة والطالحة في الآخرة يبعث هذا على حسب عمله وهذا على حسب عمله.

(٣) أي تغير، النهاية (٤/٣٤٢).

وَرُوِيَ ذَلِكَ مَرْفُوعًا^(١) إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِإِسْنَادٍ ضَعِيفٍ.

وَعَنْهُ أَيْضًا «اصْطَلَحَا عَلَى حُبِّ الدُّنْيَا فَلَا يَأْمُرُ بَعْضُنَا بَعْضًا وَلَا يَنْهَى بَعْضُنَا بَعْضًا وَلَا يَذْرُنَا اللَّهُ تَعَالَى عَلَى هَذَا فَلَيْتَ شعرِي أَيُّ عَذَابٍ يَنْزُلُ».

وَعَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ: «كَانَ يُقَالُ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا يُعَذِّبُ الْعَامَّةَ بِذَنْبِ الْخَاصَّةِ وَلَكِنْ إِذَا عَمِلَ الْمُنْكَرُ جِهَارًا فَلَمْ يُنْكِرُوهُ اسْتَحْقُوا الْعُقُوبَةَ كُلُّهُمُ». 

الثالث والخمسون: التَّعَاوُنُ عَلَى الْبَرِّ وَالتَّقْوَى لِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿٢٦﴾ **﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْإِلَيْهِ وَالنَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِلَاثِ وَالْعَدْوَىٰ﴾** [سورة المائدة].

وَلِحَدِيثِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فِي الصَّحِيحَيْنِ^(٢): «اَنْصُرْ اَخَاهُ ظَالِمًا اَوْ مَظْلُومًا فَقَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ اَنْصُرْهُ مَظْلُومًا فَكَيْفَ اَنْصُرْهُ ظَالِمًا؟ فَقَالَ: تَمَنَّعْ مِنَ الظُّلْمِ فَذَلِكَ نَصْرُكَ إِيَاهُ».

الرابع والخمسون: الْحَيَاءُ لِحَدِيثِ سَالِمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي الصَّحِيحَيْنِ^(٣) عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ

(١) أخرجه البهقي في شعب الإيمان (٧/٩٧) وضعفه.

(٢) كذا في الأصل، والحديث لم يخرج بهدا اللفظ مسلم في صحيحه ولا أورده من حديث أنس كما ذكر صاحب تحفة الأشراف والبهقي في شعب الإيمان

(٦) (١٠)، وإنما عنده من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما: «لينصر

الرجل أخاه ظالماً أو مظلوماً، إن كان ظالماً فلينهه فإنه له نصر، وإن كان مظلوماً فلينصره». وهو عند مسلم في صحيحه: كتاب البر والصلة والأدب:

باب نصر الأخ ظالماً أو مظلوماً. وأخرجه البخاري في صحيحه: كتاب المظالم: باب أعن أخاك ظالماً أو مظلوماً.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الإيمان: باب الحياة من الإيمان.

سَمِعَ رَجُلًا يُعْظِّمُ أَخَاهُ فِي الْحَيَاةِ فَقَالَ: «دُعْهُ فَإِنَّ الْحَيَاةَ مِنِ الْإِيمَانِ».

وَلِحَدِيثِ عَمَرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِيهِمَا^(١): «إِنَّ الْحَيَاةَ لَا يَأْتِي إِلَّا بِخَيْرٍ».

وَلِحَدِيثِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِيهِمَا أَيْضًا^(٢) قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَشَدَّ حَيَاةً مِنَ الْعَذَرَاءِ فِي خِدْرِهَا وَكَانَ إِذَا كَرِهَ شَيْئًا عَرَفَنَاهُ فِي وَجْهِهِ».

وَحَدِيثِ أَبِي مَسْعُودِ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ^(٣): «إِنَّ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِ التُّبُوْبَةِ الْأُولَى إِذَا لَمْ تَسْتَحِ فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ»^(٤).

الخامس والخمسون: بِرُّ الْوَالِدِينِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿وَبِالْوَالِدِينِ إِحْسَانًا﴾ [سورة البقرة]، ﴿وَوَصَّيْنَا لِلنَّاسِنَ بِوَالَّدِيهِ إِحْسَانًا﴾ [سورة الأحقاف]، ﴿وَقَضَى رَبُّكَ أَلَا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدِينِ إِحْسَانًا إِمَّا يَلْعَنَ عِنْدَكُمُ الْكِبَرُ أَحْدُهُمَا أَوْ كِلاهُمَا فَلَا

= وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الإيمان: باب بيان عدد شعب الإيمان وأفضليها وأدنائها وفضيلة الحياة وكونه من الإيمان.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الإيمان: باب الحياة.

وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الإيمان: باب بيان عدد شعب الإيمان وأفضليها وأدنائها وفضيلة الحياة وكونه من الإيمان.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب المناقب: باب صفة النبي ﷺ. وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الفضائل: باب كثرة حياته .

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب أحاديث الأنبياء: باب يلي باب حديث الغار.

(٤) قال الحافظ في فتح الباري (٥٢٣/٦): «هو أمرٌ بمعنى الخبر أو هو للتهذيد أي اصنع ما شئت فإن الله يجزيك».

تَقُلْ لَهُمَا أَفِي وَلَا نَهْرُهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴿٢٣﴾ وَأَخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الْذُلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ أَرْحَمُهُمَا كَمَا رَبَّيْا فِي صَغِيرًا ﴿٢٤﴾ [سورة الإسراء] الآيات.

وللحديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه في الصحيحين قال: «سألت النبي ﷺ أي العمل أحب إلى الله عز وجل قال: الصلاة لوقتها، قلت: ثم أي قال: ببر الوالدين، قلت: ثم أي قال: الجهاد في سبيل الله، قال: حذثني بهن ولو استرده لزادني».

السادس والخمسون: صلة الأرحام لقوله تعالى ﴿فَهُلْ عَسِيمُ إِنْ تَوَلَّمُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَقَطَّعُوا أَرْحَامَكُمْ﴾ ﴿٢٥﴾ أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنْهُمُ اللَّهُ فَأَصْمَمَهُمْ وَأَعْمَى أَبْصَرَهُمْ ﴿٢٦﴾ [سورة محمد]، ﴿وَالَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ أُولَئِكَ هُمُ الْمُلَعَّنُونَ وَهُمْ سُوءُ الْدَّارِ﴾ ﴿٢٧﴾ [سورة الرعد].

وللحديث أنس بن مالك في الصحيحين^(١): «من أحب أن يُبسط له في رزقه وأن ينسأ له في أثره فليصل رحمه».

وحديث [محمد بن]^(٢) جبير بن مطعم فيهما أيضًا^(٣) عن أبيه: «لا يدخل^(٤) الجنة قاطع» يعني قاطع رحم قلت: ولا فرق بين أن يكون برباً أو فاجراً.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الأدب: باب من بسط له في الرزق بصلة الرحم. وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب البر والصلة والأدب: باب صلة الرحم وتحريم قطيعتها.

(٢) ما بين عاقتين سقط من النسخة المطبوعة واستدركته من الصحيح.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الأدب: باب إثم القاطع. وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب البر والصلة والأدب: باب صلة الرحم وتحريم قطيعتها.

(٤) أي مع الأولين.

السابع والخمسون: حُسْنُ الْخُلُقِ وَيَدْخُلُ فِيهِ كَظُمُّ الْغَيْظِ وَلِينُ
الْجَازِبِ وَالتَّوَاضُعُ لِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [سورة القلم]
، وَقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحسِنِينَ﴾ [سورة ءال عمران].

وللحديث عبد الله بن عمرو في الصَّحِيحَيْنِ^(١): «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَكُنْ فَاحِشًا وَلَا مُتَفَحِّشًا، وَقَالَ: إِنَّ مِنْ خَيْرِكُمْ أَحْسَنُكُمْ
أَخْلَاقًا» وفي رِوَايَةٍ: «إِنَّ مِنْ أَحْبَبِكُمْ إِلَيَّ أَحْسَنُكُمْ أَخْلَاقًا».

وللحديث عائشة رضي الله عنها في الصَّحِيحَيْنِ^(٢) أيضًا أَنَّها
قالت: «مَا خُرِّيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ أَمْرِيْنِ إِلَّا أَخَذَ أَيْسَرَهُمَا مَا
لَمْ يَكُنْ إِثْمًا فَإِنْ كَانَ إِثْمًا كَانَ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنْهُ، وَمَا انتَقَمَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِنَفْسِهِ إِلَّا أَنْ تُتَهَّكَ حُرْمَةُ اللَّهِ فَيَتَقَمَّ اللَّهُ بِهَا».

وَبِهِ أَنَّبَانَا أَبُو بَكْرٍ البَيْهَقِيُّ قَالَ: وَمَعْنَى حُسْنِ الْخُلُقِ سَلَامَةُ
النَّفْسِ نَحْوَ الْأَرْفَقِ الْأَحَمَدِ مِنَ الْأَفْعَالِ، وَقَدْ يَكُونُ ذَلِكَ فِي
ذَاتِ اللَّهِ تَعَالَى وَقَدْ يَكُونُ فِيمَا بَيْنَ النَّاسِ، وَهُوَ فِي ذَاتِ اللَّهِ
عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَكُونَ الْعَبْدُ مُنْشَرِحٌ الصَّدِرُ بِأَوْامِرِ اللَّهِ تَعَالَى وَنَوَاهِيهِ
بِفَعْلٍ مَا فُرِضَ عَلَيْهِ طَيْبُ النَّفْسِ بِهِ سَلِسًا نَحْوُهُ وَيَنْتَهِي عَمَّا
حُرِّمَ عَلَيْهِ رَاضِيًّا بِهِ غَيْرَ مُتَضَبِّجٍ مِنْهُ وَيَرْغُبُ فِي نَوَافِلِ الْخَيْرِ

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ: باب مناقب عبد الله بن مسعود رضي الله عنه. وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الفضائل: باب كثرة حياته ﷺ.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب المناقب: باب صفة النبي ﷺ. وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الفضائل: باب مباعدته ﷺ للآثام واختياره من المباح أسهله وانتقامه الله عند انتهائه حرمانه.

وَيَتْرُكُ كَثِيرًا مِنَ الْمُبَاحِ لِوَجْهِهِ تَعَالَى وَتَقَدَّسَ، إِذَا رَأَى أَنَّ تَرَكَهُ أَقْرَبُ إِلَى الْعِبُودِيَّةِ مِنْ فَعْلِهِ مُسْتَبِشًراً لِذَلِكَ غَيْرَ ضَجِيرٍ مِنْهُ وَلَا مُتَعَسِّرٍ بِهِ، وَهُوَ فِي الْمُعَامَلَاتِ بَيْنَ النَّاسِ أَنَّ يَكُونَ سَمْحًا لِحُقُوقِهِ لَا يُطَالِبُ غَيْرَهُ بِهَا وَيُؤْفِي مَا يَحِبُّ لِغَيْرِهِ عَلَيْهِ مِنْهَا فَإِنْ مَرِضَ وَلَمْ يُعْدُ أَوْ قَدِيمًا مِنْ سَفَرٍ فَلَمْ يُزَرْ أَوْ سَلَمَ فَلَمْ يُرَدَّ عَلَيْهِ أَوْ ضَافَ فَلَمْ يُكَرِّمَ أَوْ شَفَعَ فَلَمْ يُجْبَ أَوْ أَحْسَنَ فَلَمْ يُشَكِّرَ أَوْ دَخَلَ عَلَى قَوْمٍ فَلَمْ يُمْكِنْ أَوْ تَكَلَّمَ فَلَمْ يُنَصَّتْ لَهُ أَوْ اسْتَأْذَنَ عَلَى صَدِيقٍ فَلَمْ يُؤْذَنْ لَهُ أَوْ خَطَبَ فَلَمْ يُزَوْجَ أَوْ اسْتَمْهَلَ الدِّينَ فَلَمْ يُمْهَلْ أَوْ اسْتَنْقَصَ مِنْهُ فَلَمْ يُنَقَصْ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ لَمْ يَغْضَبْ وَلَمْ يُعَاقبْ وَلَمْ يَتَنَّكِرْ مِنْ حَالِهِ حَالٌ، وَلَمْ يَسْتَشِعِرْ فِي نَفْسِهِ أَنَّهُ قَدْ جُفِيَ وَأُوْحِشَ وَأَنَّهُ لَا يُقَابِلُ كُلَّ ذَلِكَ إِذَا وَجَدَ السَّبِيلَ إِلَيْهِ بِمِثْلِهِ بَلْ يُضْمِرُ أَنَّهُ لَا يَعْتَدُ بِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ وَيُقَابِلُ كُلَّاً مِنْهُ بِمَا هُوَ أَحْسَنُ وَأَفْضَلُ وَأَقْرَبُ إِلَى الْبَرِّ وَالنَّقْوَى وَأَشْبَهُ بِمَا يُحَمِّدُ وَيُرْضِى، ثُمَّ يَكُونُ فِي إِيْفَاءِ مَا يَكُونُ عَلَيْهِ كَهُوَ فِي حِفْظِ مَا يَكُونُ لَهُ، فَإِذَا مَرِضَ أَخْوَهُ الْمُسْلِمُ عَادُهُ، وَإِنْ جَاءَ فِي شَفَاعَةٍ شَفَعَهُ، وَإِنْ اسْتَمْهَلَهُ فِي قَضَاءِ دِينِ أَمْهَلَهُ، وَإِنْ احْتَاجَ مِنْهُ إِلَى مَعْونَتِهِ أَعْانَهُ، وَإِنْ اسْتَسْمَحَهُ فِي بَيْعِ سَمَحَ لَهُ، وَلَا يَنْنُظُرُ إِلَى أَنَّ الَّذِي يُعَامِلُهُ كَيْفَ كَانَتْ مُعَامَلَتُهُ إِيَّاهُ فِيمَا خَلَا وَكَيْفَ يُعَامِلُ النَّاسَ إِنَّمَا يَتَّخِذُ الْأَحْسَنَ إِمَامًا لِنَفْسِهِ فَيَنْحُوا نَحْوَهُ وَلَا يُخَالِفُهُ. وَالْخُلُقُ الْحَسَنُ قَدْ يَكُونُ غَرِيزَةً وَقَدْ يَكُونُ مُكتَسِبًا.

وَإِنَّمَا يَصِحُّ اكتِسَابُهُ مِنْ كَانَ فِي غَرِيزَتِهِ أَمْثَلُ مِنْهُ فَهُوَ يَضْمُنُ بِاكتِسَابِهِ إِلَيْهِ مَا يُتَمَّمُهُ، وَمَعْلُومٌ فِي الْعَادَاتِ أَنَّ ذَا الرَّأْيِ يَزَدَادُ بِمُجَالِسَةِ أُولَى الْأَحْلَامِ وَالنَّهَى رَأِيَا، وَأَنَّ الْعَالَمَ يَزَدَادُ بِمُخَالَطَةِ

العلماء علمًا، وكذلِكَ الصالح والعاقل بمحالسة الصلحاء والعقلاء، فلا ينكر أن يكون ذو الخلق الجميل يزداد حسن الخلق بمحالسة أولي الأخلاق الحسنة وبالله التوفيق.

الثامن والخمسون: الإحسان إلى المماليك لقوله تعالى ﴿وَاعْبُدُوا اللهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَنَا وَبِذِي الْقُرْبَى وَأَيْتَمَى وَالْمَسْكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ وَابْنِ الْسَّيِّلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾^(١) [سورة النساء].

ول الحديث المعروف بن سعيد في الصحيحين^(٢) قال: «رأيت أبا ذر الغفارى رضي الله عنه وعليه حلة وعلى غلامه حلة مثلها فسألناه عن ذلك فقال: إني سأبب^(٣) رجلاً فشگاني إلى رسول الله ﷺ فقال لي رسول الله ﷺ: أغيرته بأمه ثم قال: إن إخوانكم خولكم جعلهم الله تحت أيديكم فمن كان أخوه تحت يديه فليطعمه مما يأكل وليليسه مما يلبس ولا تكلفوهم من العمل ما يغلبهم فإن كلفتهم ما يغلبهم فأعينوهم عليه».

التاسع والخمسون: حق السادة على المماليك وهو لزوم العبد سيده وإقامته حيث يراه له ويا أمره به وطاعته له فيما يطيقه.

(١) الذي له عبد مملوك أو أمة مملوكة ليحسن إليهما وليعاملهما بالإحسان، ليس بالعنف والإهانة. شيخنا الهرري.

(٢) آخر جه البخاري في صحيحه: كتاب العتق: باب قول النبي ﷺ: «العبد أخوانكم فاطعموهم مما تأكلون». وأخر جه مسلم في صحيحه: كتاب الأيمان: باب إطعام المملوك مما يأكل وإلباسه مما يلبس ولا يكلفه ما يغله.

(٣) أي تشاوت مع رجل فقتل له يا ابن السوداء. شيخنا الهرري.

وَفِي الصَّحِيحَيْنِ^(١) مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا نَصَحَ لِسَيِّدِهِ وَأَحْسَنَ عِبَادَةَ رَبِّهِ فَلَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ».

وَفِي مُسْلِمٍ^(٢) مِنْ حَدِيثِ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: «أَيُّمَا عَبْدٌ أَبْقٌ فَقَدْ بَرِئْتَ مِنْهُ الذَّمَّةُ»^(٤).

وَفِي مُسْنَدِ أَبِي دَاؤِدَ^(٥) مِنْ حِدِيثِهِ أَيْضًا: «الْعَبْدُ الْآبِقُ لَا يَقْبَلُ اللَّهَ مِنْهُ صَلَاتُهُ»^(٦) حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى مَوَالِيهِ».

الستون: حُقُوقُ الْأَوْلَادِ وَالْأَهْلِيْنَ، وَهِيَ قِيَامُ الرَّجُلِ عَلَى وَلَدِهِ وَأَهْلِهِ وَتَعْلِيمِهِ إِيَّاهُمْ مِنْ أُمُورِ دِينِهِمْ مَا يَحْتَاجُونَ إِلَيْهِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿فُؤَّا أَنفُسُكُمْ وَأَهْلِكُمْ نَارًا وَفُؤُدُهَا أَنْنَاسٌ وَالْحِجَارَةُ﴾ [سورة التحرير]، قَالَ الْحَسَنُ: «أَيُّ مُرْوُهُمْ بِطَاعَةُ اللَّهِ وَعَلْمُوْهُمْ الْخَيْرُ»، وَقَالَ عَلَيْ: «عَلْمُوْهُمْ وَأَدْبُوْهُمْ».

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب العتق: باب العبد إذا أحسن عبادة رب ونصح سيده. وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الإيمان: باب ثواب العبد وأجره إذا نصح لسيده وأحسن عبادة ربها.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الإيمان: باب تسمية العبد الآبق كافرا.

(٣) أي هرب، (النهاية في غريب الحديث ١٥/١).

(٤) أي لا ذمة له، (شرح صحيح مسلم ٥٨/٢).

(٥) في الأصل «سنن»، والصواب أن هذا الحديث لم يخرجه أبو داود السجستاني سليمان بن الأشعث صاحب السنن، بل أخرجه أبو داود الطيالسي سليمان بن داود الفارسي البصري في مسنده، كما في شعب الإيمان (٣٨٢/٦) وتحفة الأشراف للمزي، والحديث في مسنده أبي داود الطيالسي (ص/٩٣).

(٦) أي صلاته صحيحة لكنها غير مقبولة ويظهر أثر عدم القبول في سقوط الثواب وأثر الصحة في سقوط القضاء، (شرح صحيح مسلم ٥٨/٢).

ولِحَدِيثِ أَنَسَ فِي صَحِيحِ مُسْلِمِ^(١): «مَنْ عَالَ جَارِيَتَيْنِ^(٢)
حَتَّى تَبْلُغا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنَا وَهُوَ هَكُذا» - وَضَمَّ إِصْبَاعَهُ.

الحادي والستون: مُقَارَبَةُ أَهْلِ الدِّينِ وَمَوَدَّتِهِمْ وَإِفْشَاءُ السَّلامِ
بَيْنَهُمْ وَالْمُصَافَحةُ لَهُمْ وَنَحْنُ ذَلِكَ مِنْ أَسْبَابِ تَأْكِيدِ الْمَوَدَّةِ لِقَوْلِهِ
تَعَالَى ﴿لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْأَلُنَّ وَتَسْلِمُوا عَلَى
أَهْلِهَا﴾ [سورة النور].

وَلِحَدِيثِ أَبِي هَرِيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي صَحِيحِ مُسْلِمِ^(٣):
«وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا تَدْخُلُونَ^(٤) الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا وَلَا تُؤْمِنُوا
حَتَّى تَحَابُّوا، أَوْ لَا أَدُلُّكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابِبُتُمْ أَفْشُوا
السَّلامَ بَيْنَكُمْ^(٥)». 

وَحَدِيثُ قَتَادَةَ فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ^(٦) قَالَ: «قُلْتُ لِأَنَسِ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَكَانَتِ الْمُصَافَحةُ فِي أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ؟ فَقَالَ:
نَعَّمْ». 

(١) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب البر والصلة والأداب: باب فضل الإحسان إلى البنات.

(٢) بأن قام بمؤئنتهما وتربيتهما غير طامع في شيء منها ولا يريد منها جزاء ما بذلك بل قصده بذلك التقرب إلى الله عز وجل.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الإيمان: باب بيان أنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون وأن محبة المؤمنين من الإيمان وأن إفشاء السلام سبب لحصولها.

(٤) أي لا يدخلها وقت دخول الفائزين إذا فتحت أبوابها لهم بل يؤخر، ثم قد يجازى وقد يعفى عنه، (شرح صحيح مسلم ١٧/٢).

(٥) معنى إفشاء السلام أن تسلّم على من تعرف وعلى من لا تعرف من المسلمين. شيخنا الهرري.

(٦) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الاستئذان: باب المصالحة.

وَحَدِيثٌ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي مُسْلِمٍ^(١): «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَيْنَ الْمُتَحَابُونَ بِجَلَالِي أَظْلَلُهُمْ فِي ظَلَّيِ يَوْمَ لَا ظَلَّ إِلَّا ظَلَّيِ»^(٢).

الثاني والستون: رَدُّ السَّلَامِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿وَإِذَا حُيِّئُمْ شَحِيْحٌ فَحَيْوُا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا﴾ [سورة النساء].

وَلَحَدِيثٌ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ^(٣) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إِيَاكُمْ وَالْجُلُوسَ بِالطُّرُقَاتِ، قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لَنَا مِنْ مَجَالِسِنَا بُدُّ نَتَحَدَّثُ فِيهَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا أَبَيْتُمْ إِلَى الْمَجِلسِ فَاعْطُوَا الطَّرِيقَ حَقَّهُ، قَالُوا وَمَا حَقُّ الطَّرِيقِ قَالَ: غَضْبُ الْبَصَرِ وَكَفُّ الْأَذْيِ وَرَدُّ السَّلَامِ وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهِيُّ عَنِ الْمُنْكَرِ».

الثالث والستون: عِيادة المَرِيضِ لِحَدِيثِ البراءِ بنِ عَازِبٍ

(١) آخرجه مسلم في صحيحه: كتاب البر والصلة والأدب: باب في فضل الحب في الله.

(٢) معناه في ظل العرش يوم القيمة لا يكون هناك شجر ولا كهف ولا جبل فمن أكرمه الله جعله في ظل العرش لأن الشمس تدنو يوم القيمة من الناس قدر ميل. شيخنا الهرري. قلت: قوله «في ظلي» أي في ظل العرش كما ذكر شيخنا رضي الله عنه وقد جاء التتصريح بذلك في غير رواية مسلم عن أبي هريرة «سبعة في ظل العرش يوم لا ظل إلا ظله».

(٣) لم يذكر تخریجه، والحادیث آخرجه البخاری في صحيحه: كتاب الاستئذان: باب قول الله تعالى ﴿يَتَأْمِنُ الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوْ بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّىٰ سَتَأْمُنُو وَسَلِّمُو عَلَىٰ أَهْلِهَا﴾. وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب السلام: باب من حق الجلوس على الطريق رد السلام.

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الصَّحِيحَيْنِ^(١) وَمَسْنَدِ أَبِي دَاؤِدَ^(٢) وَغَيْرِهَا : «أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسَبْعٍ وَنَهَا نَا عَنْ سَبْعٍ ، أَمَرَنَا بِعِيَادَةِ الْمَرْضِيِّ وَاتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ وَرَدِّ السَّلَامِ وَتَشْمِيمِ الْعَاطِسِ وَإِبْرَارِ الْقَسْمِ وَنَصْرِ الْمَظْلُومِ وَإِجَابَةِ الدَّاعِيِّ . وَنَهَا نَا عَنْ حَلْقَةِ الْذَّهَبِ أَوْ قَالَ - خَاتِمُ الْذَّهَبِ - وَءَانِيَةُ الْذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْمِيشَرَةِ^(٣) وَالْقَسِّيِّ^(٤) وَالْإِسْتَبَرَقِ^(٥) وَالْحَرِيرِ وَالْدِبَاجِ^(٦) .

وَحَدِيثُ ثَوْبَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ^(٧) : «عَائِدُ الْمَرِيضِ فِي خُرْفَةِ^(٨) الْجَنَّةِ حَتَّى يَرْجِعَ» .

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الجنائز: باب في الجنائز ومن كان ءاخر كلامه لا إله إلا الله. وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب اللباس والزينة: باب تحريم استعمال إناء الذهب والفضة على الرجال والنساء وخاتم الذهب والحرير على الرجل وإياحته للنساء وإباحة العلم ونحوه للرجل ما لم يزد على أربع أصابع.

(٢) في الأصل «سنن»، والصواب أن هذا الحديث لم يخرجه أبو داود السجستاني سليمان بن الأشعث صاحب السنن، بل أخرجه أبو داود الطيالسي سليمان بن داود الفارسي البصري صاحب المسند، كما في شعب الإيمان (٦/٥٢٩) وتحفة الأشراف (٢/٦٣)، والحديث في مسند أبي داود الطيالسي (ص/١٠١).

(٣) وطاء يُعمل من الحرير ليجلس عليه الراكب.

(٤) ثياب أكثر خيوطها الحرير ترد من القس وهي قرية على ساحل البحر الأحمر.

(٥) هو ما غلظ من الحرير.

(٦) هو ما رقّ من الحرير.

(٧) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب البر والصلة والأدب: باب فضل عيادة المريض.

(٨) في الرواية الثانية قيل يا رسول الله وما خُرْفَةُ الجَنَّةِ قال: «جَنَّاهَا» أَيْ مَا يَؤْولُ بِهِ ذَلِكُ إِلَى الْجَنَّةِ واجتناء ثمارها (شرح صحيح مسلم ١٦/١٢٤)، ويريد بالرواية الثانية رواية مسلم.

فُلْتُ وَلَا فَرَقَ بَيْنَ أَن يَكُونَ بَرًّا أَوْ فَاجِراً لِكِنْ يَنْبَسِطُ إِلَى الْبَرِّ
وَيَنْقِبِضُ عَنِ الْفَاجِرِ.

الرابع والستون: الصَّلَاةُ عَلَى مَنْ مَاتَ مِنْ أَهْلِ الْقِبْلَةِ لِحَدِيثِ
أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الصَّحِيحَيْنِ^(١): «حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى
الْمُسْلِمِ خَمْسٌ رُدُّ السَّلَامِ وَعِيَادَةُ الْمَرْضَى وَتَشْمِيمُ الْعَاطِسِ
وَاتِّبَاعُ الْجَنَائِزِ وَإِجَابَةُ الدَّعْوَةِ».

وَحَدِيثُ ثَوْبَانَ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ^(٢): «مَنْ صَلَّى عَلَى جَنَازَةِ
فَلَهُ قِيرَاطٌ وَمَنْ شَهَدَ دَفْنَهَا فَلَهُ قِيرَاطًا، الْقِيرَاطُ مِثْلُ أُحْدِي».

الخامس والستون: تَشْمِيمُ الْعَاطِسِ لِحَدِيثِ أَبِي بُرْدَةَ فِي
صَحِيحِ مُسْلِمٍ^(٣) عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ: «إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ
فَحَمِدَ اللَّهَ فَشَمَّتُوهُ، فَإِنْ لَمْ يَحْمِدِ اللَّهَ فَلَا تُشَمِّتُوهُ».

السادس والستون: فِي مُبَا عَدَةِ الْكُفَّارِ وَالْمُفْسِدِينَ وَالْغُلْظَةِ
عَلَيْهِمْ لِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿لَا يَتَخَذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكُفَّارِنَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ
الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَا يُنْهَا مِنْ كُلِّ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَنْ تَكْتُفُوا مِنْهُمْ
تَكْفِلَةً﴾ [سورة ءال عمران]، وَقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ جَاهَدُ
الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَأَغْلَظُ عَلَيْهِمْ﴾ [سورة التوبَة]، وَقَوْلِهِ
تَعَالَى ﴿قَاتَلُوا الَّذِينَ يُؤْتَكُمُ مِنَ الْكُفَّارِ وَلَيَحِدُوا فِي كُمْ غَلْظَةً
﴾ [سورة التوبَة]، وَقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَنْخِذُو
﴾ [٢٣]

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الجنائز: باب الأمر باتباع الجنائز. وأخرجه
مسلم في صحيحه: كتاب السلام: باب من حق المسلم لل المسلم رد السلام.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الجنائز: باب فضل الصلاة على الجنائز واتباعها.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الزهد والرفاق: باب تشمييم العاطس وكراهة
الشأوب.

عَدُوِّي وَعَدُوكُمْ أَوْلَيَاءُ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءُكُم مِّنَ الْحَقِّ
يُخْجِلُونَ الرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ أَنْ تُؤْمِنُوا بِاللهِ رَبِّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ خَرَجْتُمْ جِهَنَّمَ فِي
سَيِّلٍ وَأَبْشِغَاهُ مَرْصَافِ نُسُرُونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ ﴿١﴾ [سورة الممتحنة].

وَقَوْلُهِ تَعَالَى ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ إِمَامُوا لَا تَتَخَذُوا أَبَاءَكُمْ وَإِخْوَنَكُمْ
أَوْلَيَاءَ إِنْ أَسْتَحْبُوا الْكُفْرَ عَلَى الْإِيمَانِ وَمَنْ يَوْلَهُمْ مِنْكُمْ فَأُولَئِكَ
هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [سورة التوبة]، إِلَى إِخْرِ الْآيَةِ الَّتِي بَعْدَهَا
وَغَيْرُهَا مِنَ الْآيَاتِ.

وَلِحَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي صَحِيحِ مُسْلِمِ^(١) : «إِذَا
لَقِيتُمُ الْمُشْرِكِينَ فِي الطَّرِيقِ فَلَا تَبْدِئُوهُمْ بِالسَّلَامِ وَاضْطُرُوهُمْ^(٢)
إِلَى أَصْبِقَهَا».

وَحَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي سُنْنِ أَبِي دَاؤِدَ^(٣) : «لَا
يَأْكُلُ طَعَامَكَ إِلَّا تَقِيٌّ وَلَا تُصَاحِبُ إِلَّا مُؤْمِنًا».

ولهجره عليه السلام الثلاثة الذين خلفوا خمسين يوماً إلى أن
تابَ الله عليهم فتابوا وهم كعب بن مالك ومُرارَةُ بن الربيع
و وهلآلُ بن أمية^(٤).

(١) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب السلام: باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب
بالسلام وكيف يرد عليهم.

(٢) أي لا تركوا لهم صدر الطريق إكراماً واحتراماً، (فيض القدير ٦/٣٨٦).

(٣) أخرجه أبو داود في سننه: كتاب الأدب: باب من يؤمر أن يجالس بتقديم
العبادة الأولى على الثانية.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب التفسير: باب وعلى الثالثةِ الَّذِينَ خَلَقُوا
حَقَّ إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحِبَّتْ وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَنْفُسُهُمْ وَظَنُّوا أَنَّ لَا مَلِكًا مِنَ
اللهِ إِلَّا إِلَيْهِ تَمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ لِيَتُوبُوا إِنَّ اللهَ هُوَ أَنَوَابُ الْرَّاجِيْمِ ﴿١١﴾ [سورة التوبة]
في صحيحه: كتاب التوبة: باب حديث توبه كعب بن مالك وصاحبيه.

السابع والستون: إِكْرَامُ الْجَارِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿وَإِلَوَالَّدِينَ إِحْسَنَا وَيَذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَمَّ وَالْمُسْكِنَ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ﴾ [سورة النساء].

قيل في تفسير ﴿وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى﴾ الجار الملائم، ﴿وَالْجَارِ الْجُنُبِ﴾ البعيد غير الملائم، ﴿وَالصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ﴾ الرفيق في السفر^(١).

وعن ابن عباس ومujahid وقتادة والكلبي ومقاتل بن حيان ومقاتل بن سليمان ﴿وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى﴾ الذي بينك وبينه قرابة ﴿وَالْجَارِ الْجُنُبِ﴾ الأجنبي عنك ﴿وَالصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ﴾ الرفيق في السفر^(٢)، وزاد مقاتل بن سليمان فقال في ﴿وَالصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ﴾ إن الرفيق في السفر والحضر.

وعن علي وعبد الله بن مسعود وإبراهيم وغيرهم رضي الله عنهم في ﴿وَالصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ﴾ أنها المرأة^(٣). وعن سعيد ابن حبیر في رواية كذلك^(٤)، وفي رواية عنه إن الرفيق الصالح^(٥).

ول الحديث عائشة في الصحيحين^(٦) أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظنت أن س Fiora ث».

(١) و(٢) نقله ابن جرير في تفسيره عن سعيد بن جبیر وغيره (جامع البيان / ٥ / ٨٠).

(٣) جامع البيان عن تأویل عای القراءان (٥ / ٨١).

(٤) تفسير القراءان العظيم (٣ / ٩٤٩).

(٥) جامع البيان عن تأویل عای القراءان (٥ / ٨١).

(٦) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الأدب: باب الوصاة بالجار. وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب البر والصلة والأدب: باب الوصية بالجار والإحسان إليه.

وَبِهِ أَنْبَأَنَا الْبَيْهَقِيُّ قَالَ أَنْبَأَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ فِي مُرَاعَاةِ حَقِّ الرَّفِيقِ ثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَصْمُ ثَنَا شُعْبَةُ بْنُ عُثْمَانَ التَّنْوُخِيُّ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شَمَالٍ ثَنَا عَبْدُ الرَّزَاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : « ثَلَاثَةٌ لَا يُكَافِئُهُمْ عَنِي إِلَّا رَبُّ الْعَالَمِينَ رَجُلٌ فَسَحَ لِي ^(١) فِي مَجْلِسِهِ وَرَجُلٌ تَخَطَّى الْحِلْقَ وَالْمَجَالِسَ حَتَّى جَلَسَ إِلَيَّ وَرَجُلٌ ذَكَرَ فِي اللَّيلِ حَاجَتُهُ ، زاد فِرْءَانِي أَهَلاً لَهَا لِذَلِكَ لَا يُكَافِئُهُ عَنِي إِلَّا رَبُّ الْعَالَمِينَ ».

الثامن والستون: إِكْرَامُ الضَّيْفِ لِحَدِيثِ أَبِي شُرَيْحِ الْعَدَوِيِّ فِي الصَّحِيحَيْنِ ^(٢) قَالَ سَمِعْتُ أُذْنَايَ وَأَبْصَرْتُ عَيْنَايَ حِينَ تَكَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : « مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَيُكِرِّمْ ضَيْفَهُ جَائِزَتِهِ ، قَالُوا وَمَا جَائِزَتِهِ قَالَ : يَوْمَهُ وَلَيْلَتَهُ وَالضَّيْافَةُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ فَمَا كَانَ وَرَاءَ ذَلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ عَلَيْهِ ». وَقَالَ : مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَيُقْلِلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ ، وَزَادَ فِي رِوَايَةِ فِي أَوْلَهِ مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَيُكِرِّمْ جَارَهُ ».

التاسع والستون: السَّتْرُ عَلَى أَصْحَابِ الْقُرُوفِ أَيِ الدُّنُوبِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشْيَعَ الْفَنَجَشَةُ فِي الَّذِينَ ءَامَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾ [سورة النور].

وَلِحَدِيثِ سَالِمٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي

(١) كذا في الشعب (٨٦/٧).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الآداب: باب من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره. وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الإيمان: باب الحث على إكرام الجار والضيف ولزوم الصمت إلا عن الخير وكون ذلك كله من الإيمان. وقد مضى مختصراً تحت رقم (٣٤).

الصَّحِيحَيْنِ^(١) عَنْ أَبِيهِ «الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يُسْلِمُهُ، وَمَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ، وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرْبَ الدُّنْيَا فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

السبعون: الصَّبْرُ عَلَى الْمَصَائِبِ وَعَمَّا تَنْزَعُ النَّفْسُ إِلَيْهِ مِنْ لَذَّةِ وَشَهْوَةِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿وَأَسْتَعِنُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى الْحَنْشِعِينَ﴾ [سورة البقرة]، عَنْ مُجَاهِدٍ وَغَيْرِهِ^(٢) أَنَّهُ أَرَادَ بِالصَّابِرِ الصَّوْمَ.

وَقَوْلِهِ ﴿وَلَنَبْلُوكُمْ شَيْءٌ مِنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٌ مِنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ وَالثَّمَرَاتِ وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ﴾ ^(٣) الَّذِينَ إِذَا أَصَبَتْهُمْ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَجُونَ ^(٤) أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوةٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهَتَّدُونَ ^(٥) [سورة البقرة]، وَقَوْلِهِ ﴿إِنَّمَا يُوفَى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ ^(٦) [سورة الزمر]، وَغَيْرِهَا مِنَ الْآيَاتِ.

وَلِحَدِيثِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الصَّحِيحَيْنِ^(٧) قَالَ: «جَاءَ أَنَاسٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَسَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَعْطَاهُمْ، قَالَ فَجَعَلَ لَا يَسْأَلُهُ أَحَدٌ مِنْهُمْ إِلَّا أَعْطَاهُ حَتَّى تَفَدَّ مَا عِنْدَهُ، ثُمَّ قَالَ لَهُمْ حِينَ أَنْفَقَ كُلَّ شَيْءٍ عِنْدَهُ: مَا يَكُونُ عِنْدَنَا مِنْ خَيْرٍ^(٨)

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب المظالم: باب لا يظلم المسلم المسلم ولا يسلمه. وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب البر والصلة والأدب: باب تحريم الظلم.

(٢) تفسير القراءان العظيم (١٠٢/١).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الزكاة: باب الاستعفاف عن المسألة. وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الزكاة: باب فضل التعفف والصبر.

(٤) الخير أطلق على المال في هذا الموضع. شيخنا الهرري.

فَلَنْ نَدْخِرَهُ عَنْكُمْ فَإِنَّهُ مَنْ يَسْتَعْفِفْ يُعْفَهُ اللَّهُ وَمَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهُ اللَّهُ وَمَنْ يَتَصَبَّرْ يُصَبِّرُهُ اللَّهُ وَلَنْ تُعْطُوا عَطَاءً خَيْرًا وَأَوْسَعَ مِنَ الصَّبَرِ».

وَحَدِيثٌ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِيهِمَا^(١) أَيْضًا قَالَ: «دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُوعَكُ^(٢) وَعَكًا شَدِيدًا فَقُلْتُ إِنَّكَ لَتُوعَكُ وَعَكَ الرَّجُلَيْنِ فَقَالَ: أَجَلْ أُوعَكُ كَمَا يُوعَكُ رَجُلَانِ مِنْكُمْ، قَالَ فَقُلْتُ ذَلِكَ بِأَنَّ لَكَ أَجْرَيْنِ^(٣) قَالَ: أَجَلْ وَمَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصِيبُهُ أَذْى مِنْ مَرَضٍ فَمَا سِوَاهُ^(٤) إِلَّا حَطَّ اللَّهُ بِهِ مِنْ سَيِّئَاتِهِ كَمَا تَحْطُ الشَّجَرَةُ وَرَقَهَا».

الحادي والسبعين: الزُّهْدُ وَقُصْرُ الْأَمْلِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿فَهَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا السَّاعَةَ أَنْ تَأْتِيهِمْ بَغْتَةً فَقَدْ جَاءَ أَشْرَاطُهَا﴾^(٥) [سورة محمد].

وَلِحَدِيثِ أَنَّسِ بْنِ مَالِكٍ وَسَهْلِ بْنِ سَعْدٍ فِي الصَّحِيحَيْنِ^(٦):

(١) آخرجه البخاري في صحيحه: كتاب المرضى: باب ما رخص للمريض أن يقول إني وجع أو وارأساه أو اشتد بي الوجع. وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب البر والصلة والأداب: باب ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض أو حزن أو نحو ذلك حتى الشوكه يشاكلها.

(٢) الوعك بسكون العين وفتحها، الحمي، (فتح الباري ١١١/١٠).

(٣) المراد بالأجرين هنا ليس حقيقة التسمية بل المضاعفة باللغة ما بلغت. النبيُّ من الأنبياء الأجر على مرضه أضعافاً مضاعفة لا يعلمها إلا الله. شيخنا الهرري.

(٤) المسلم الذي تصيبه المصائب أفضل عند الله من الذي لا تصيبه المصائب لذلك الأنبياء كانوا أكثر بلاءً. شيخنا الهرري.

(٥) الأشراط الصغرى كانت وُجِدتُ أَيُّ وَجَدَ بَعْضُهَا فِي زَمْنِ النَّبِيِّ ﷺ عَنْ نَزْوَلِ الْآيَةِ. لَكِنَّ الْكَبْرِيَّ بَعْدَ ذَلِكَ تَأْتِي، بَعْدَ مَا حَصَلَ شَيْءٌ مِنْهَا لَكِنَّ سَتَحْصُلُ. شيخنا الهرري.

(٦) آخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الرفاق: باب قول النبي ﷺ: «بَعْثَتْ أَنَا وَالسَّاعَةَ كَهَاتِينِ». وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الفتنة وأشراط الساعة: باب قرب الساعة.

«بِعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةَ كَهَاتَيْنِ»، وَأَشَارَ بِإِصْبَعِيهِ السَّبَابَةِ وَالوُسْطَى^(١).

وَحَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ^(٢): «نِعْمَتَانِ مَغْبُونُونَ^(٣) فِيهِمَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ الصَّحَّةُ وَالفَرَاغُ».

وَبِهِ أَنْبَأَنَا الْبَيْهَقِيُّ قَالَ أَنْشَدَنِي أَبُو عَصْمَةَ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ السِّجِسْتَانِيُّ بِالْبَصْرَةِ لِنَفْسِهِ فِي هَذَا الْمَعْنَى : [السريع]

أَنَّبَأَنَا خَيْرُ بْنِي ءادَمَ وَمَا عَلَى أَحَمَدَ إِلَّا الْبَلَاغُ النَّاسُ مَغْبُونُونَ فِي نِعْمَتِي صِحَّةُ أَبْدَانِهِمُ وَالفَرَاغُ

وَحَدِيثُ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ^(٤): «إِنَّ الدُّنْيَا حُلْوَةٌ حَضُورٌ وَإِنَّ اللَّهَ مُسْتَخْلِفُكُمْ فِيهَا فَنَاظِرٌ كَيْفَ تَعْمَلُونَ فَاتَّقُوا الدُّنْيَا وَاتَّقُوا النِّسَاءَ فَإِنَّ أَوَّلَ فِتْنَةَ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانَتْ فِي النِّسَاءِ».

(١) معناه بالنسبة لما مضى من عمر الدنيا ما بقي من عمرها إلا شيء قليل، لا يعلم أحدٌ تاريخ الدنيا إلا الله، البشر لا يعرفون، هؤلاء الذين ذكروا في بعض مؤلفاتهم أنه سبعة آلاف سنة لا معنى له. شيخنا الهرري.

(٢) آخر جه البخاري في صحيحه: كتاب الرقاق: باب ما جاء في الصحة والفراغ ولا عيش إلا عيش الآخرة.

(٣) هذان الأمران - الصحة والفراغ - إذا لم يستعملما فيما ينبغي فقد غبن صاحبهما فيهما أي باعهما ببعض لا تحمد عاقبته أو ليس له في ذلك رأي أبلته فإن الإنسان إذا لم يعمل الطاعة في زمن صحته ففي زمن المرض بالطريق الأولى وعلى ذلك حكم الفراغ، (عدمة القاري ٢٣/٣١).

(٤) آخر جه مسلم في صحيحه: كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار: باب أكثر أهل الجنة الفقراء وأكثر أهل النار النساء وبيان الفتنة بالنساء.

الثاني والسبعون: الغَيْرَةُ وَتَرْكُ الْمِذَاء^(١) لِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿فُوْأَنْفُسَكُوْ وَأَهْلِيكُوْ نَارًا وَقُدُّهَا النَّاسُ وَالْحَجَارَةُ﴾ [سورة التحريرم، ٦]، ﴿وَقُلْ لِّمُؤْمِنَتِ يَغْضُضُنَ مِنْ أَبْصَرِهِنَ وَيَحْفَظُنَ فُروْجَهُنَ﴾ [٣١] [سورة النور].

ولـحدـيـث أـبي هـرـيـرة فـي صـحـيـح البـخـارـي^(٢): «إـن الله عـزـ وـجلـ يـغـارـ^(٣) وـإـن المـؤـمـن يـغـارـ وـغـيرـهـ الله^(٤) أـن يـأـتـي المـؤـمـن مـا حـرـمـ عـزـ وـجلـ عـلـيـهـ».

وـحدـيـث أـم سـلـمـة رـضـي الله عـنـهـا فـي الصـحـيـحـين^(٥): «إـن رـسـوـلـ الله عـبـدـهـ كـانـ عـنـدـهـا وـفـي الـبـيـتـ مـخـنـثـ فـقـالـ لـعـبـدـ الله بـنـ أـبـي أـمـيـةـ أـخـيـ أـمـ سـلـمـةـ يـاـ عـبـدـ اللهـ إـنـ فـتـحـ اللهـ لـكـمـ الـطـائـفـ غـدـاـ فـإـنـيـ أـذـلـكـ عـلـىـ ابـنـةـ عـيـلـانـ فـإـنـهـاـ تـقـبـلـ بـأـرـبـعـ وـتـدـبـرـ بـشـمـاـنـ^(٦)».

(١) قال المناوي: «بميم مكسورة يعني قيادة الرجل على أهله بأن يدخل الرجل عليهم يحاذي بعضهم بعضاً، يقال أمنى الرجل ما ذى إذا قاد على أهله» فيض القدير (٤١٨ / ٤).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب النكاح: باب الغيرة.

(٣) الغيرة بفتح الغين المعجمة وسكن الياء مشتقة من تغير القلب وهي جان القلب بسبب المشاركة فيما به اختصاص وأشد ما يكون بين الزوجين هذا في حق الأديمي وأما في حق الله فقال الخطابي: أحسن ما يفسر به ما فسر به في حديث أبي هريرة، وقال ابن العربي: التغير محال على الله بالدلائل القطعية فيجب تأويله بلا زمه كالوعيد أو إيقاع العقوبة بالفاعل ونحو ذلك اهـ (فتح الباري ٣٢٠ / ٩).

(٤) أي غيرته منعه وتحريمه، (شرح صحيح مسلم ٧٧ / ١٧).

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب النكاح: باب ما ينهى من دخول المتشبهين بالنساء على المرأة. وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب السلام: باب منع المخنث من الدخول على النساء الأجنبية.

(٦) هو وصف للمرأة، وحاصله أن مراده أنها سمينة ولبطئها طيات من السمن من كل ناحية ثنان ولكل واحدة طرفان فإذا أدبـت صارت الأطراف ثمانية.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَدْخُلُ هَؤُلَاءِ عَلَيْكُمْ».

وَرُوِيَّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «الغَيْرَةُ مِنَ الْإِيمَانِ وَإِنَّ الْمِذَاءَ مِنَ التَّفَاقِ»^(١).

قَالَ الْحَلِيلِيُّ^(٢): «هُوَ أَنْ يَجْمَعَ بَيْنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ ثُمَّ يُخْلِيهِمْ يُمَادِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا، وَأَخْذَ مِنَ الْمَذَى، وَقِيلَ: هُوَ إِرْسَالُ الرِّجَالِ مَعَ النِّسَاءِ مِنْ قَوْلِهِ مَذَيْتُ الْفَرْسَ إِذَا أَرْسَلْتَهَا تَرَعِي».

الثالث والسبعون: الإعراضُ عن اللغو لقوله تعالى ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغُورِ مُعْرِضُونَ﴾ [سورة المؤمنون]^(٣).

وَقَوْلُهُ ﴿وَالَّذِينَ لَا يَشَهُدُونَ الرُّورَ وَإِذَا مَرُوا بِاللَّغُورِ مَرُوا كِرَاماً﴾ [سورة الفرقان]، وَقَوْلُهُ: ﴿وَإِذَا سَمِعُوا الْلَّغُورَ أَعْرَضُوا عَنْهُ﴾ [سورة القصص]^(٤).

وَاللَّغُورُ الْبَاطِلُ الَّذِي لَا يَعْنِيهِ وَلَا يَتَنَصَّلُ بِقَصْدٍ صَحِيحٍ وَلَا يَكُونُ لِقَائِلِهِ فِيهِ فَائِدَةٌ وَرُبُّمَا كَانَ وَبَالًا عَلَيْهِ.

وَفِي حَدِيثِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَعَلَيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مِنْ حُسْنِ إِسْلَامِ الْمَرءِ تَرُكُهُ مَا لَا يَعْنِيهِ»^(٥).

وَبِهِ أَبْنَانَا الْبَيْهَقِيُّ أَبْنَانَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ ثَنا الْحَسَنُ بْنُ

(١) حَسَنَهُ الحافظ السيوطي في الجامع الصغير (٢٠٧/٢).

(٢) المنهاج في شعب الإيمان، (٣٩٧/٣).

(٣) أخرجه الترمذى في سننه: كتاب الزهد: باب (١١).

مُحَمَّدٌ ابْنُ إِسْحَاقَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عُثْمَانَ الْحَنَاطَ قَالَ سَمِعْتُ ذَا النُّونَ يَقُولُ: «مَنْ أَحَبَّ اللَّهَ عَاهَ وَمَنْ مَالَ إِلَى غَيْرِهِ طَاشَ»^(١)، وَالْأَحْمَقُ يَغْدُو وَيَرُوحُ فِي لَاش^(٢)، وَالْعَاقِلُ عَنْ خَوَاطِرِ نَفْسِهِ فَتَّاשَ».

الرابع والسبعون: الجُودُ والسَّخاءُ لِقولِهِ تَعَالَى ﴿٦٧﴾ وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَتْ لِلْمُتَقِينَ ﴿٦٨﴾ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَاءِ وَالْكَوْظَمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴿٦٩﴾ [سورة إِلَيْهِ الْمُصَدِّقَاتِ] وَرَبُّهُمْ أَنْفُسُهُمْ [سورة عمران]، وَغَيْرُهَا مِنَ الْآيَاتِ، وَلِقولِهِ فِي عَكْسِهِ: ﴿٧٠﴾ وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَنَا وَبِذِي الْقُرْبَى وَأَيْتَمَى وَالْمَسْكِينَ وَالْمُتَأْلِفِينَ ذِي الْقُرْبَى وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ وَأَبْنِ الْسَّيِّلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَنُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا ﴿٧١﴾ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْمُحْلِ وَيَكْحُلُونَ مَا أَتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَأَعْتَدُنَا لِلْكَافِرِ عَذَابًا مُّهِينًا ﴿٧٢﴾ [سورة النساء]، وَقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿٧٣﴾ وَمَنْ يَبْخَلْ فَإِنَّمَا يَبْخَلُ عَنْ نَفْسِهِ [سورة محمد]، وَقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿٧٤﴾ وَمَنْ يُوقَ سُحْ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿٧٥﴾ [سورة الحشر]، وَغَيْرُهَا مِنَ الْآيَاتِ.

وَلِحَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي الصَّحِيحَيْنِ^(٣): «مَا مِنْ يَوْمٍ يُصْبِحُ

(١) فهو محكوم عليه بالتبره وإضاعة المحجة المستقيمة.

(٢) هذه لغة العراق لاش معناه لا شيء. شيخنا الهرري. والمراد الأحمقُ يغدو ويروح في لا شيء لأنَّه لا ثمرة تحصل من أعماله.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الزكاة: باب قول الله تعالى ﴿فَمَنْ مَنَّ أَعْطَى وَلَقَى﴾ وَصَدَقَ بِالْحَسَنَى ﴿٦﴾ فَسَنَسِرْهُ لِيُسَرِّى ﴿٧﴾ وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الزكاة: باب في المنفق والممسك.

العِبَادُ فِيهِ إِلَّا مَلَكًا نَيْزَلَانِ فَيَقُولُ أَحَدُهُمَا اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْفِقًا خَلَفًا^(١)، وَيَقُولُ الْآخَرُ اللَّهُمَّ أَعْطِ مُمْسِكًا^(٢) تَلَفًا^(٣).

الخامس والسبعون: رُحْمُ الصَّغِيرِ وَتَوْقِيرُ الْكَبِيرِ لِحَدِيثِ جَرِيرِ
ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ^(٤): «مَنْ لَا يَرْحَمُ النَّاسَ لَا يَرْحَمْهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ».

وَحَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي الصَّحِيحَيْنِ^(٥): «جَعَلَ اللَّهُ الرَّحْمَةَ مائَةً جُزُءٍ فَأَمْسَكَ عِنْدَهُ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ وَأَنْزَلَ فِي الْأَرْضِ جُزْءًا وَاحِدًا فَمِنْ ذَلِكَ الْجُزْءِ يَتَرَاحَمُ الْخَلَائِقُ حَتَّى تَرَفَعَ الْفَرَسُ حَافِرَهَا عَنْ وَلَدِهَا خَشْيَةً أَنْ تُصِيبَهُ».

وَحَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرُو فِي سُنْنَةِ أَبِي دَاؤِدَ^(٦): «مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا وَلَمْ يَعْرِفْ حَقَّ كَبِيرَنَا فَلَيَسْ مِنَّا^(٧)».

(١) أي عوضًا، أي أبدلتك بما ذهب منك وعوضتك عنه، (النهاية في غريب الحديث ٦٦/٢).

(٢) أي بخيلاً، (إتحاف السادة المتقين ٣٧١/٩).

(٣) أي هلاكاً، (إتحاف السادة المتقين ٣٧١/٩).

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الفضائل: باب رحمته عليه السلام الصبيان والعياال، وتواضعه، وفضل ذلك.

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الأدب: باب جعل الله الرحمة مائة جزءة وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب التوبة: باب في سعة رحمة الله تعالى وأنها سبقت غضبه.

(٦) أخرجه أبو داود في سننه: كتاب الأدب: باب في الرحمة. وفي الأصل زيادة و«مسلم»، ولم يعزه البيهقي في شعب الإيمان (٤٥٧/٧) لـ صحيح مسلم، ولا عزاه له المزي في تحفة الأشراف (٣٥٩/٦).

(٧) أي ليس من اهتدى بهدينا واقتدى بعلمينا وعملينا وحسن طريقتنا، (شرح صحيح مسلم ١٠٩/١).

وَرَوَيْنَا فِي الصَّحَاحِ^(١) فِي حَدِيثِ الْقَسَامَةِ: «كَبِيرُ الْكُبِيرِ أَوِ الْكُبِيرُ الْكُبِيرُ» أَيْ يَتَكَلَّمُ أَكْبَرُكُمْ ، وَفِي حَدِيثِ الْإِمَامَةِ^(٢) «وَلِيُؤْمِنُكُمْ أَكْبَرُكُمْ».

السادس والسبعون: إصلاح ذات البين لقوله تعالى ﴿لَا حَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّنْ نَجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ أَبْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِنَهُ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [سورة النساء]، وَقُولُهُ ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَاصْلِحُوهُمْ﴾ [سورة الحجرات]، أَيْ بَيْنَ كُلِّ اثْنَيْنِ مِنْكُمْ.

ولـحدیث أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط رضي الله عنها في الصّحّيحين^(٣): «لَيْسَ الْكَذَابُ الَّذِي يُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ فَيَقُولُ خَيْرًا وَيَنْمِي خَيْرًا»^(٤)، قَالَتْ وَلَمْ أَسْمَعْهُ يُرَخْصُ فِي شَيْءٍ مِّمَّا يَقُولُ النَّاسُ كَذِبًا إِلَّا فِي ثَلَاثٍ الْحَرْبِ^(٥) وَالْإِصْلَاحِ بَيْنَ

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الأدب: باب إكرام الكبير ويدأ الأكبر بالكلام والسؤال. وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب القسامه: باب القسامه.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الأذان: باب إذا استروا في القراءة فليؤمهم أكبرهم.

وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب المساجد ومواضع الصلاة: باب من أحق بالإمامه.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الصلح: باب ليس الكاذب الذي يصلح بين الناس. وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب البر والصلة والأدب: باب تحريم الكذب وبيان المباح منه.

(٤) يقال نميـتـ الحديثـ أـنمـيـهـ إـذـاـ بلـغـتهـ عـلـىـ وجـهـ الإـصـلاحـ وـطـلـبـ الخـيـرـ،ـ (ـالـنـهاـيـةـ فـيـ غـرـبـ الـحـدـيـثـ ١٢١/٥ـ).

(٥) هـكـذاـ روـاـيـةـ مـسـلـمـ بـدـوـنـ أـوـ،ـ وـرـوـاـيـةـ الـبـخـارـيـ (ـفـيـنـمـيـ خـيـرـاـ أـوـ يـقـولـ خـيـرـاـ).

(٦) الـكـذـبـ فـيـ الـحـرـبـ أـنـ يـظـهـرـ فـيـ نـفـسـهـ قـوـةـ وـيـتـحـدـثـ بـمـاـ يـقـويـ بـهـ أـصـحـابـهـ وـيـكـيـدـ عـدـوـهـ (ـفـيـضـ الـقـدـيرـ ٣٥٩/٥ـ).

النَّاسِ^(١) وَحَدِيثُ الرَّجُلِ امْرَأَتَهُ^(٢) وَحَدِيثُ الْمَرْأَةِ زَوْجَهَا». .

السابع والسبعون: أَن يُحِبَّ الرَّجُلُ لِأَخِيهِ الْمُسْلِمِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ وَيُكْرَهَ لَهُ مَا يَكْرَهُ لِنَفْسِهِ، وَيَدْخُلُ فِيهِ إِمَاطَةً الْأَذَى عَنِ الظَّرِيقِ الْمُشَارُ إِلَيْهِ فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الصَّحِيحَيْنِ: «الإِيمَانُ بِضَعْ وَسَتُونَ أَوْ بِضَعْ وَسَبْعُونَ شُعْبَةً أَفْضَلُهَا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَدَنَاهَا إِمَاطَةً الْأَذَى عَنِ الظَّرِيقِ وَالْحَيَاةِ شُعْبَةً مِنَ الْإِيمَانِ».

وَحَدِيثُ أَنَّسٍ فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ^(٣) «لَا يُؤْمِنُ^(٤) أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ».

وَحَدِيثُ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ فِي الصَّحِيحَيْنِ^(٥): «بَأَيَّعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى إِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ وَالنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ».

ءَاخِرُ شَعْبِ الْإِيمَانِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَحْدَهُ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَالَهُ وَصَاحْبِهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا كَثِيرًا دَائِمًا.

(١) الكذب في الإصلاح بين اثنين أن ينميه من أحدهما إلى صاحبه خيراً ويبلغه جميلاً وإن لم يكن سمعه منه يقصد الإصلاح (فيض القدير ٣٥٩/٥).

(٢) الكذب للزوجة أن يعدها ويعنها ويظهر لها أكثر مما في نفسه ليستديم صحبتها ويصلح به خلقها (فيض القدير ٣٥٩/٥).

(٣) آخر جه البخاري في صحيحه: كتاب الإيمان: من الإيمان أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه.

(٤) معناه لا يؤمن الإيمان التام وإنما فأصل الإيمان يحصل لمن لم يكن بهذه الصفة (شرح صحيح مسلم ١٦/٢).

(٥) آخر جه البخاري في صحيحه: كتاب الأحكام: باب كيف يباع الإمام الناس، وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الإيمان: باب بيان أن الدين النصيحة.

فهرس المصادر

- إتحاف السادة المتقيين بشرح إحياء علوم الدين، للزبيدي، دار الفكر - بيروت.
- الأعلام، للزركلي، دار العلم للملايين - بيروت.
- أعيان العصر وأعوان النصر، للصفدي، دار الفكر المعاصر - بيروت.
- الإكيليل في استنباط التنزيل، للسيوطى، دار الكتب العلمية - بيروت.
- الأنساب، للسمعاني، مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت.
- البداية والنهاية، لابن كثير، دار الكتب العلمية - بيروت.
- تبيين كذب المفترى فيما نسب إلى الإمام أبي الحسن الأشعري، لابن عساكر، دار الكتاب العربي - بيروت.
- تحفة الأشراف، للمرزى، طبعة زهير الشاويش - بيروت.
- التحقيق في أحاديث الخلاف، لابن الجوزي، دار الكتب العلمية - بيروت.
- تذكرة الحفاظ، للذهبي، دار الكتب العلمية - بيروت.
- تفسير القراءان، العظيم لابن أبي حاتم، المكتبة العصرية - بيروت.
- التلخيص الحبیر في تخريج أحاديث الرافعی الكبير، لابن حجر العسقلانی، دار المعرفة - بيروت.
- جامع الأصول في أحاديث الرسول، لابن الأثير، مكتبة الحلوانی.
- جامع البيان عن تأویل ءای القراءان، للطبری، دار الفكر - بيروت.
- الجامع الصغیر، للسيوطى، دار الفكر - بيروت.

- الديباج على صحيح مسلم ابن الحجاج، للسيوطى ، دار ابن عفان - السعودية .
- ذم المسكر ، لابن أبي الدنيا ، دار البشائر - دمشق .
- الرسالة ، للشافعى ، دار الكتب العلمية - بيروت .
- سنن الترمذى ، للترمذى ، دار الكتب العلمية - بيروت .
- سنن أبي داود ، لأبي داود ، دار الجنان - بيروت .
- السنن الكبرى ، للبيهقي ، دار المعرفة - بيروت .
- شذرات الذهب في أخبار من ذهب ، لابن العماد الحنبلي ، دار المسيرة - بيروت .
- شرح صحيح مسلم ، للنووى ، دار الفكر - بيروت .
- شعب الإيمان ، للبيهقي ، دار الكتب العلمية - بيروت .
- صحيح البخاري - فتح الباري بشرح صحيح البخاري .
- صحيح مسلم ، لمسلم بن الحجاج ، دار الفكر - بيروت .
- طبقات الشافعية ، لابن قاضي شهبة ، عالم الكتب - بيروت .
- طبقات الشافعية الكبرى ، لتأج الدين السبكي ، دار إحياء الكتب العربية - مصر .
- العبر في خبر من عبر ، للذهبى ، دار الكتب العلمية - بيروت .
- عمدة القاري شرح صحيح البخاري ، للعينى ، دار الفكر - بيروت .
- فتح الباري بشرح صحيح البخاري ، للحافظ ابن حجر ، دار المعرفة - بيروت .
- فيض القدير شرح الجامع الصغير ، للمناوي ، دار الفكر - بيروت .

- كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، لحاجي خليفة، دار الفكر -
بيروت.
- لسان العرب، ابن منظور، دار صادر - بيروت.
- مختار الصحاح، لمحمد الرazi، مكتبة لبنان - بيروت.
- مسند أبي داود الطيالسي، لأبي داود الطيالسي، دار المعرفة -
بيروت.
- المصباح المنير، للفيومي، مكتبة لبنان - بيروت.
- معجم البلدان، للحموي، دار الفكر - بيروت.
- معجم المؤلفين، لعمر رضا كحاله، دار إحياء التراث العربي -
بيروت.
- المنتظم في تاريخ الأمم والملوک، لابن الجوزي، دار الكتب العلمية -
بيروت.
- المنهاج في شعب الإيمان، للحليمي، دار الفكر - بيروت.
- النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، لا تغري ردي، الهيئة العامة
لصور الثقافة - مصر.
- النهاية في غريب الحديث ولاثر، لابن الأثير، المكتبة العلمية -
بيروت.
- هدي الساري مقدمة فتح الباري، لابن حجر العسقلاني، دار المعرفة
- بيروت.

الفهرس العام

٣	* مقدمة الناشر
٤	* الحافظ البيهقي في سطور
٨	- ترجمة القزويني
١٠	- مقدمة المؤلف
١٢	- الباب الأول: الإيمان بالله عز وجل
١٣	- الباب الثاني: الإيمان برسل الله عز وجل
١٣	- الباب الثالث: الإيمان بالملائكة
١٣	- الباب الرابع: الإيمان بالقرآن
١٣	- الباب الخامس: الإيمان بالقدر
١٤	- الباب السادس: الإيمان باليوم الآخر
١٥	- الباب السابع: الإيمان بالبعث بعد الموت
١٥	- الباب الثامن: الإيمان بالحشر
١٥	- الباب التاسع: الإيمان بالجنة والنار
١٦	- الباب العاشر: الإيمان بوجوب محبة الله عز وجل
١٧	- الباب الحادي عشر: الإيمان بوجوب الخوف من الله عز وجل
١٩	- الباب الثاني عشر: الإيمان بوجوب الرجاء من الله عز وجل
٢٠	- الباب الثالث عشر: الإيمان بوجوب التوكل على الله عز وجل
٢٢	- الباب الرابع عشر: الإيمان بوجوب محبة النبي ﷺ

- الباب الخامس عشر: الإيمان بوجوب تعظيم النبي ﷺ	٢٢
- الباب السادس عشر: شح المرء بدينه	٢٣
- الباب السابع عشر: طلب العلم	٢٣
- الباب الثامن عشر: نشر العلم	٢٥
- الباب التاسع عشر: تعظيم القراءان بتعلمه وتعليمه	٢٨
- الباب العشرون: الطهارات	٢٩
- الباب الحادي والعشرون: أداء الصلوات الخمس	٣٠
- الباب الثاني والعشرون: أداء الزكاة	٣٢
- الباب الثالث والعشرون: أداء الصيام	٣٤
- الباب الرابع والعشرون: الاعتكاف في المسجد	٣٥
- الباب الخامس والعشرون: أداء الحج	٣٦
- الباب السادس والعشرون: الجهاد في سبيل الله	٣٧
- الباب السابع والعشرون: المرابطة في سبيل الله	٣٨
- الباب الثامن والعشرون: ترك الفرار من الزحف	٣٩
- الباب التاسع والعشرون: أداء الخمس من المغنم	٤٠
- الباب الثلاثون: العتق بوجه التقرب إلى الله عز وجل	٤١
- الباب الحادي والثلاثون: الكفارات الواجبات بالجنایات	٤١
- الباب الثاني والثلاثون: الإيفاء بالعقود	٤٢
- الباب الثالث والثلاثون: تعدد نعم الله عز وجل	٤٣
- الباب الرابع والثلاثون: حفظ اللسان	٤٥
- الباب الخامس والثلاثون: أداء الأمانات إلى أهلها	٤٧

- الباب السادس والثلاثون: تحريم قتل النفوس	٤٨
- الباب السابع والثلاثون: تحريم الفروج	٤٩
- الباب الثامن والثلاثون: تحريم السرقة ونحوها	٤٩
- الباب التاسع والثلاثون: تحريم شرب الخمر ونحوها من المحرمات	٥٠
- فصل في بيان أن الله لا يقبل إلا طيبا	٥٥
- الباب الأربعون: تحريم الملابس والزي والأواني	٦١
- الباب الحادي والأربعون: تحريم الملاعب والملاهي المخالفة للشريعة	٦٢
- الباب الثاني والأربعون: الاقتصاد في النفقة وتحريم أكل المال بالباطل	٦٣
- الباب الثالث والأربعون: ترك الغل والحسد ونحوهما	٦٣
- الباب الرابع والأربعون: تحريم أعراض الناس	٦٥
- الباب الخامس والأربعون: إخلاص العمل لله عز وجل	٦٦
- الباب السادس والأربعون: السرور بالحسنة والاغتنام بالسيئة	٦٨
- الباب السابع والأربعون: التوبة إلى الله	٦٨
- الباب الثامن والأربعون: الهدي والأضحية والعقيقة	٦٩
- الباب التاسع والأربعون: طاعة أولي الأمر	٧٠
- الباب الخمسون: التمسك بما عليه الجماعة	٧١
- الباب الحادي والخمسون: الحكم بين الناس بالعدل	٧١
- الباب الثاني والخمسون: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر	٧٢
- الباب الثالث والخمسون: التعاون على البر والتقوى	٧٤

- الباب الرابع والخمسون: الحياة من الإيمان	٧٤
- الباب الخامس والخمسون: بر الوالدين	٧٥
- الباب السادس والخمسون: صلة الأرحام	٧٦
- الباب السابع والخمسون: حسن الخلق وكظم الغيظ	٧٧
- الباب الثامن والخمسون: الإحسان إلى المماليك	٧٩
- الباب التاسع والخمسون: طاعة العبد لسيده	٧٩
- الباب الستون: حقوق الأولاد والأهليين	٨٠
- الباب الحادي والستون: المودة وإفشاء السلام ونحو ذلك	٨١
- الباب الثاني والستون: رد السلام	٨٢
- الباب الثالث والستون: عيادة المريض	٨٢
- الباب الرابع والستون: حق الصلاة على الميت المسلم	٨٤
- الباب الخامس والستون: تشميم العاطس	٨٤
- الباب السادس والستون: مباعدة الكفار والمفسدين	٨٤
- الباب السابع والستون: إكرام الجار	٨٦
- الباب الثامن والستون: إكرام الضيف	٨٧
- الباب التاسع والستون: الستر على المسلم المذنب	٨٧
- الباب السبعون: الصبر على المصائب	٨٨
- الباب الحادي والسبعون: الزهد وقصر الأمل	٨٩
- الباب الثاني والسبعون: الغيرة وترك المذاء	٩١
- الباب الثالث والسبعون: الإعراض عن اللغو	٩٢
- الباب الرابع والسبعون: الجود والسخاء	٩٣

- الباب الخامس والسبعون: رحم الصغير وتوفير الكبير	٩٤
- الباب السادس والسبعون: إصلاح ذات البين	٩٥
- الباب السابع والسبعون: محبة المسلم لأخيه ما يحب لنفسه وإماتة الأذى عن الطريق	٩٦
- فهرس المصادر	٩٧
- الفهرس العام	١٠٠